تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية

التوحيد

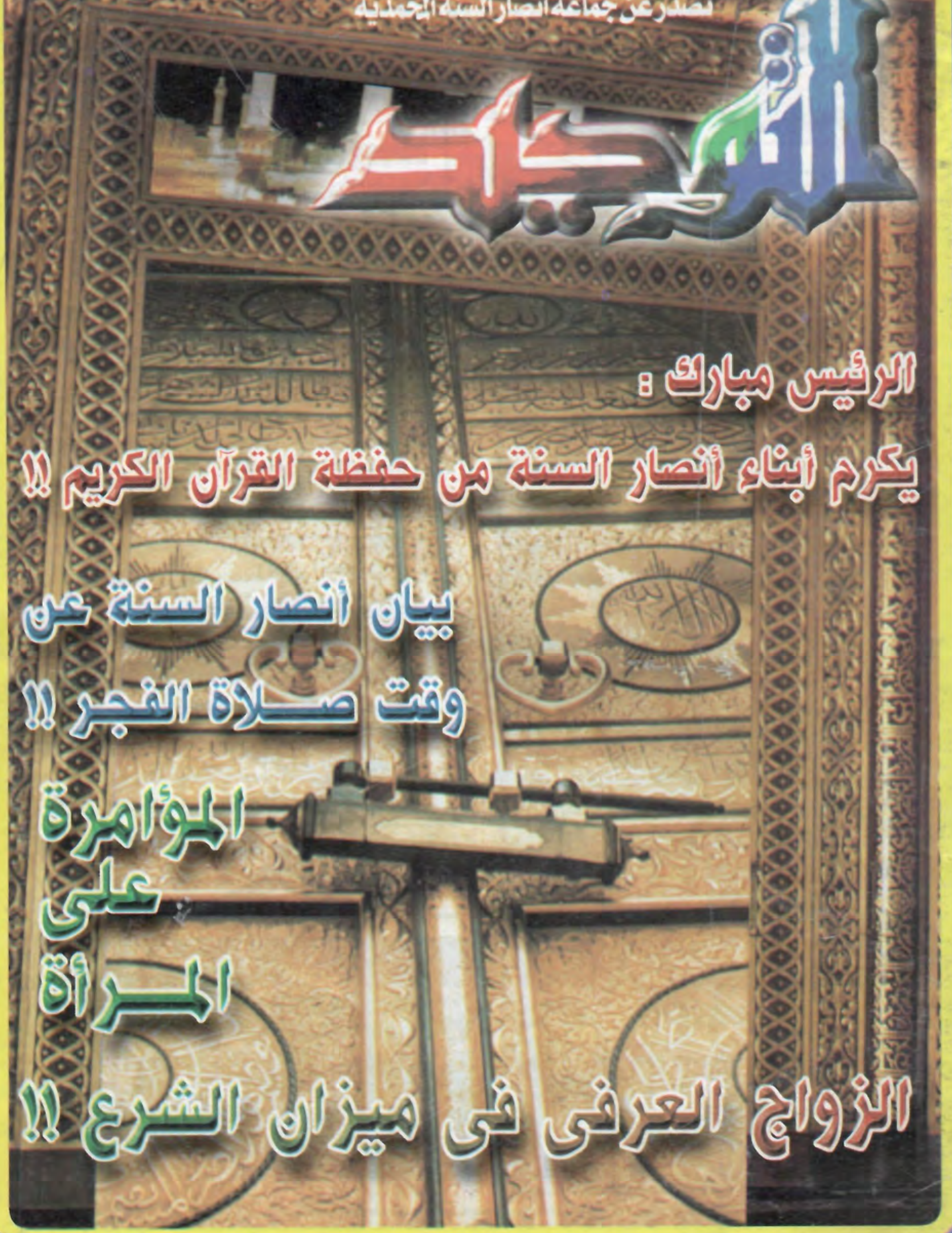

الرئيس مبارك :
يكرم أبناء أنصار السنة من حفظة القرآن الكريم !!

بيان أنصار السنة عن وقت صلاة الفجر !!

المؤامرة على المرأة

الزواج العرفى فى ميزان الشرع !!

السنة الثامنة والعشرون - العدد الحادى عشر - ذو القعدة ١٤٢٠هـ

٧٥ قرشاً

بسم الله الرحمن الرحيم

التوحيد

السنة الثامنة والعشرون - العدد الحادي عشر -
ذي القعدة ١٤٢٠ هـ

مجلة إسلامية ثقافية شهرية

المشرف العام
محمد صفوت نور الدين

رئيس التحرير
صفوت الشوادفي

مدير التحرير
محمود غريب الشربيني

سكرتير التحرير
جمال سعد حاتم

المشرف الفني
حسين عطا القراط

الاشتراك السنوي :
١- في الداخل ١٠ جنيهات (بحوالة بريدية داخلية باسم : مجلة التوحيد - على مكتب بريد عابدين) .
٢- في الخارج ٢٠ دولارًا أو ٧٥ ريالاً سعوديًا أو ما يعادلها.
ترسل القيمة بحوالة بنكية أو شيك ، على بنك فيصل الإسلامي - فرع القاهرة - باسم : مجلة التوحيد - أنصار السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).

جماعة أنصار السنة المحمدية

المركز العام : القاهرة - ٨ شارع قوله - عابدين
هاتف : ٣٩١٥٥٧٦ - ٣٩١٥٤٥٦

في هذا العدد

الافتتاحية: الرئيس العام: الألفية الثالثة ٢
كلمة التحرير . رئيس التحرير :
المؤامرة على المرأة ٦
باب التفسير : د. عبد العظيم بدوي :
سورة الطور [٢] ١٠
باب السنة : الرئيس العام :
لا تأذن بدخول قانون الأحوال الشخصية إلى بيتك!! ١٤
تحقيقات التوحيد: الزواج العرفي في ميزان الشرع!!
تحقيق : جمال سعد حاتم ٢٠
هل للعلم حدٌ : بقلم د . محمد بن سعد الشويعر ٢٦
أسئلة القراء عن الأحاديث :
العلاّمة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله ٣٠
باب الفتاوى : لجنة الفتوى بالمركز العام ٣٤
إنها حقًا التجارة الرابحة : بقلم مدير التحرير ٤٠
من أخطاء الحجاج والمعتمرين في المدينة النبوية
كتبه : شادي السيد أحمد عبد الله ٤٤
بيان أنصار السنة عن وقت صلاة الفجر ٤٨
اختلاف المطالع معتبر شرعًا :
فضيلة الشيخ / أبي بكر الجزائري ٥٠
أولئك الرجال حقًا .. رجال الجهاد :
بقلم الشيخ مجدي قاسم ٥٢
الشريعة الإسلامية أصل أحكام القضاء
عرض وتلخيص مدير التحرير ٥٨
الأمة تفقد علمًا آخر من أعلامها ٦٣

التحرير : ٨ شارع قوله – عابدين – القاهرة : .... ☎ : ٣٩٣٦٥١٧
فاكس : ٣٩٣٠٦٦٢
قسم التوزيع والاشتراكات : .... ☎ ٣٩١٥٤٥٦

التوزيع الداخلي :

مؤسسة الأهرام وفروع

أنصار السنة المحمدية .

ثمن النسخة :

مصر ٧٥ قرشًا ، السعودية ٦ ريالات ، الإمارات ٦ دراهم ، الكويت ٥٠٠ فلس ، المغرب دولار أمريكي ، الأردن ٥٠٠ فلس ، السودان ١,٥ جنيه مصري ، العراق ٧٥٠ فلس ، قطر ٦ ريالات ، عمان نصف ريال عماني .

اعتذار

وقع خطأ – غير مقصود – في العدد السابق شوال ١٤٢٠ هـ ، حيث تم التنويه على غلاف المجلة عن عنوان موضوع « من أخطاء الحجاج والمعتمرين في المدينة النبوية » ، ولم ينشر الموضوع ، ويتم نشره في هذا العدد . وجزاكم الله خيرًا .

مع القراء

هكذا يكون المؤمن !!

سُئل الإمام أحمد بن حنبل ، رحمه اللَّه : كيف أصبحت ؟

فقال : كيف أصبح من ربه يطالبه بأداء الفرائض ؟

ونبيّه يطالبه بأداء السنة ؛ والملكان يطلبانه بتصحيح العمل ؛ ونفسه تطالبه بهواها ؛ وإبليس يطالبه بالفحشاء ؛ وملك الموت يراقب قبض روحه ؛ وعياله يطالبونه بالنفقة ؟!!

قُلْتُ : هذه سبعة أقسام تعبر عن واقع المؤمن الذي يعيشه ، من فكر فيها وتدبرها استطاع أن يميز بين ما ينفعه وما يضره في دينه ودنياه .

واللَّه المستعان .

رئيس التحرير

الافتتاحية

الألفية الثالثة

بقلم الرئيس العام : محمد صفوت نور الدين

الحمد لله ، علَّم السنين والحساب بطريق الكون شمسًا وقمرًا ، وبطريق الوحي أنبياءً ورسلاً ، وربط بها العبادات والأعياد بل ربط بها كثيرًا من أمور العباد في معاملات المال والزكاة والحج والصوم والصلاة والكفارات والعدد ، فضبطها سبحانه ضبطًا وثيقًا .

إلا أن الناس ظنوا أنهم بعقولهم وعلومهم وآلاتهم الحديثة سيزيدون ذلك دقة وضبطًا ، ولكن ظهر الخلل وكثر الخبل بما أحدثوه وابتدعوه ، ولا أدل على ذلك وأوضح من اعتقادهم أن الألفية الثالثة بدأت بدخول أول يناير لعام ٢٠٠٠ م ، متناسين أن هذا العام الكامل في حساباتهم التي لا تعنينا في كثير أو قليل هو المتمم للألفية الثانية ، وأن الألفية الثالثة حسب عددهم تبدأ من أول يناير لعام ٢٠٠١ م ، إلا أن يكونوا بدءوا التقويم من أول يناير سنة صفر واستمروا عامًا كاملاً يسمونه عام صفر !! وذلك يذكرنا بمشكلة الصفرين التي أقاموا الدنيا فيها ولم تقعد ، وما كان ذلك إلا لجمع الأموال من السذج ، وقد جمعوها ، وقريب من ذلك العبث كلامهم عن ثقب الأوزون ، وما أراه إلا لعبة لجمع الأموال أيضًا ، فهم بكل ما يملكون يريدون جمع الأموال : ﴿ فَلاَ تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلاَ أَوْلاَدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ [التوبة : ٥٥] ، لذا فإننا نسطر كلمات نتعرف بها على فضل الله علينا أن جعلنا مسلمين ، حفظ ديننا وكتابنا .

التقويم : تنظيم لقياس الزمن اعتمادًا على ظاهرة طبيعية ؛ وهو في السنة الشمسية يعتبر الأصل دورة الأرض حول الشمس وحدة واحدة تسمى بالسنة تقسم إلى اثني عشر شهرًا ، وفي السنة القمرية يعتبر دورة القمر حول الأرض وحدة واحدة تسمى شهرًا ، ويكون كل اثني عشر قسمًا (شهرًا) سنة كاملة ، والثاني - أي نظام التقويم القمري - هو الأمر الإلهي . فجعل الله الأهلة مواقيت للناس في الأحكام الثابتة بالشرع ، فما ثبت من المؤقتات بشرع أو شرط فالهلال ميقات له ، وهذا يدخل فيه الصيام والحج ومدة الإيلاء والعدة وصوم الكفارة ، وهذه الخمسة في القرآن ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ [البقرة : ١٨٩] .

التقويم الهجري : وهو تقويم يعتمد على أصل قديم جدًا جاء في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلاَ تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ﴾ [التوبة : ٣٦] .

وقوله تعالى : ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴾ [يس : ٣٩] . وقوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُواْ عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلاَّ بِالْحَقِّ ﴾ [يونس : ٥] ، أي : قدر القمر منازل تختلف فيحصيها الناس يتعلمون منها السنين والحساب .

فالمواقيت حددت بأمر ظاهر بيّن يشترك في معرفته كل الناس ، ولا يحتاج إلى حساب معقد يقوم به المتخصصون فيختلفون أو يتفقون ؛ لذا كان القمر دليلاً على الشهر ، والشمس دليلاً على اليوم ، فلا يختلف الناس في دخول ليل أو طلوع نهار ، كذلك لا يختلفون في تقلب القمر بين هلال وبدر ومحاق .

> مشكلة الصفرين التي أقاموا الدنيا فيها ولم تقعد ما كان ذلك إلا لعبة لجمع الأموال !!

يقول ابن كثير : (فبالشمس تعرف الأيام وبسير القمر تعرف الشهور والأعوام) .

لذا فإن من التقاويم التي تعتمد السنة الشمسية التقويم الروماني ، والتقويم الجريجوري ، وهو تعديل للتقويم الروماني والتقويم المصري القديم ، وغيرها تقاويم شمسية تختلف اختلافات واسعة .

التقويم المصري القديم أو المسمى بالتقويم القبطي نسبة إلى الاسم الذي كان يُطلق على المصريين القدماء من قبل المسيح عليه السلام ، بل من قبل موسى كذلك كانوا يسمون الأقباط وهم على وثنيتهم ، فالاسم لا يدل على ديانة ، ولكن يدل على جنس المصريين قديمًا ، والتقويم القبطي تقويم زراعي ، وشهوره هي : توت ، بابة ، هاتور ، كيهك ، طوبة ، أمشير ، برمهات ، برمودة ، بشنس ، بنونة ، أبيب ، مسرى . وأمثالهم في ذلك كثيرة ترتبط بالزراعة غالبًا منها هاتور : (إن فاتك زرع هاتور اصبر لما السنة تدور) ، برمهات : (اطلع الغيط وهات) ، برمودة : (دق العمودة) ، بشنس : (يكنس الغيط كنس) ، أبيب : (طباخ العنب والزبيب) ، مسرى : (تجري فيه كل ترعة عسرى) .

ومنها ما يرتبط بالمناخ ؛ بابة : (خش واقفل الدرابة) ، كياك (كيهك) (صبحك مساك تقوم من نومك تجهز عشاك) ، طوبة : (أم البرد والرطوبة) ، أبيب : (إن أكلت ملوخية في أبيب هات لبطنك طبيب) .

التعديل الجريجوري : ينسب التقويم الحالي الذي يعمل به في معظم بلاد الدنيا اليوم إلى يوليوس قيصر في سنة ٤٥ قبل الميلاد ؛ أي قبل ٢٠٤٥ سنة من الآن ، وهو الذي يجعل الأشهر الفردية من ١ - ٧ عددها ٣١ يومًا ، والأشهر الزوجية من ٨ - ١٢ عددها ٣١ يومًا ، والباقي عددها ثلاثون يومًا ما عدا شهر ٢ فطوله ٢٨ يومًا ، إلا إذا كانت السنة تقبل القسمة على ٤ فيكون الشهر الثاني ٢٩ يومًا ، وبذلك تكون السنة ٣٦٥ يومًا لمدة ثلاث سنوات ، ثم تكون السنة الرابعة طولها ٣٦٦ يومًا ، وتسمى كبيسة والباقي تسمى سنوات بسيطة ، وذلك لأن حساباتهم كانت تقول : إن طول السنة ٣٦٥ $\frac{١}{٤}$ يوم ، فلتصحيح الخطأ احتاجوا إلى إضافة يوم كل أربع سنوات .

وفي سنة ١٥٨٢ - أي بعد أكثر من ست عشر قرنًا من وضع هذا التقويم - تبين أن في هذا التقويم خطأ ، حيث إن ربع اليوم يعني ست ساعات ، بينما الصحيح أن السنة تزيد عن ٣٦٥ يومًا بمقدار خمس ساعات وثمانية وأربعين دقيقة وست وأربعين ثانية ، وذلك يعني أن الفارق يكون في أربعمائة سنة ٩٦.٨٨ من اليوم تقريبًا ، من أجل ذلك جعل السنة القرنية سنة بسيطة ، إلا أن تقبل القسمة على ٤٠٠ فتكون كبيسة ، ومع ذلك يبقى في ذلك خطأ يبلغ يومًا في كل اثنين وثلاثين قرنًا من الزمان ، كل ذلك يعني أننا ليس لدينا المرجع الصحيح الذي نصحح عليه مواقيتنا فخرج علينا من يذكر حسابات معقدة لا يدري صحتها إلا صفوة من المتخصصين فيختلفون اختلافًا بينًا ، ولا يتفقون إلا بعد حوار طويل .

ولذلك فإنك تجد التقويم الميلادي وقد وضع على أن بدايته من ميلاد المسيح عليه وعلى نبينا وسائر الأنبياء الصلاة والسلام ، ومع ذلك فإن أول يناير من العام لا يعترف أحد - فيما نعلم - أنه يوم ميلاد المسيح ﵇ ، بينما يعتبر الشرقيون أن يوم الميلاد هو ٧ يناير ويعتبر الغربيون أن ٢٥ ديسمبر هو يوم الميلاد ، فهذه أيام ثلاثة والفارق بينها أربعة عشر يومًا ، وإنما يرجع ذلك لأن الحسابات المعقدة لا بد أن يختلف فيها حتى المتخصصون اختلافًا لا يلتقون بعده .

فتقدير اليوم : شمسي ؛ لوضوح حركتها للعيان ويبدأ اليوم بالغروب حيث إنه يأتي بعد نهار عمل وهو توقيت صلاة ، فتكون أول صلاة في اليوم هي صلاة المغرب ، ويكون العصر في اليوم الذي قبله ، وتضاعيف اليوم حسابية كل سبعة أيام تسمى أسبوعًا .

وتقدير الشهر : قمري لوضوح حركته للعيان ويكون انتظار ظهوره بعد إسرار ، ويُغْفر للناس اليوم الذي يغم عليهم فيه ، وإن غم في مكان لا يغم في كل الأرض ، وإن غم في شهر فوقع توقيتهم بعده لا يغم في الشهر الذي بعده فيدركون الخطأ ، والسنة حسابية فيكون كل اثنى عشر شهرًا وحدة كاملة تسمى السنة .

فكما أن الأسبوع ليس له ظاهرة في الكون تحدد بدايته ونهايته ، ولذلك فلكل قوم نهاية أسبوع أو بدايته ، وإن اتفق أهل الأرض جميعًا على الأسبوع ، كذلك يتفقون على أن السنة اثنا عشر شهرًا ، ويختلفون بين شمسية لا ضابط لها إلا الحساب وبين هلالية ضوابطها تتكرر في كل شهر يصححون ما أخطئوا فيه ، فقارن بين ذلك التصحيح المستمر وبين ما فعله جريجوري الثالث عشر ، حيث حذف عشرة أيام من سنة ١٥٨٢ ، فجعل يوم خمسة مارس جعله خمسة عشر ، فأسقط من التاريخ عشرة أيام لتصحيح خطأ يحدث في كل أربعمائة سنة قرابة ثلاثة أيام ، وجعل من بعدها السنة القرنية بسيطة فبراير فيها ٢٨ يومًا ، إلا أن تكون السنة تقبل القسمة على ٤٠٠ فتكون كبيسة فبراير فيها ٢٩ يومًا ، ومثال ذلك سنة ٢٠٠٠ كبيسة يكون فبراير فيها ٢٩ يومًا ، أما سنة ١٩٠٠ فبسيطة رغم أنها تقبل القسمة على ٤ ؛ لأنها سنة قرنية لا تقبل القسمة على ٤٠٠ ، ومع ذلك يبقى هناك خطأ على حساباتهم ، يشكل ذلك الخطأ يومًا تقريبًا كل ٣٢ قرنًا من الزمان ، بذلك نعلم أن الشريعة جاءت بأكمل الأمور ، حيث جاءت بوقت الشهر يدرك فيه بالأبصار ، فلا يضل أحد عن دينه ولا يشغله مراعاته عن شيء من مصالحه .

قال شيخ الإسلام : إنه بالهلال يكون توقيت الشهر والسنة ، وإنه ليس شيء يقوم مقام الهلال البتة لظهوره وظهور العدد المبني عليه وتيسر ذلك وعمومه وغير ذلك من المصالح الخالية من المفاسد .

ومن عرف ما دخل على أهل الكتابين والصابئين والمجوس وغيرهم في أعيادهم وعباداتهم وتواريخهم

وغير ذلك من أمورهم من الاضطراب والحرج وغير ذلك من المفاسد ازداد شكره على نعمة الإسلام ، مع اتفاقهم – يعني اتفاق أهل الملل السابقة – أن الأنبياء لم يشرعوا شيئًا من ذلك ، وإنما دخل عليهم ذلك من جهة المتفلسفة الصابئة الذين أدخلوا في ملتهم وشرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به اللَّه .

ثم قال شيخ الإسلام : ونظير الشهر والسنة ؛ اليوم والأسبوع ، فإن اليوم طبيعي من طلوع الشمس إلى غروبها ، وأما الأسبوع فهو عددي من أجل الأيام الستة التي خلق اللَّه فيها السماوات والأرض ثم استوى على العرش فوقع التعديل بين الشمس والقمر باليوم والأسبوع بسير الشمس ، والشهر والسنة بسير القمر وبهما يتم الحساب . اهـ .

فاقرأ في ذلك قول اللَّه تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ [يونس : ٥] ، وقوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ [الإسراء : ١٢] .

وكان العرب يستخدمون قديمًا تقويمًا شمسيًا آخر غير التقويم الهجري يقسمون فيه السنة اثني عشر برجًا ، وهذه البروج هي :

١- **الحمل** : ويبدأ من ٢١ مارس حتى ٢٠ إبريل . ومدته ٣١ يومًا .
٢- **الثور** : ويبدأ من ٢١ إبريل حتى ٢١ مايو . ومدته ٣١ يومًا .
٣- **الجوزاء** : ويبدأ من ٢٢ مايو حتى ٢١ يونيو . ومدته ٣١ يومًا .
٤- **السرطان** : ويبدأ من ٢٢ يونيو حتى ٢٢ يوليو . ومدته ٣١ يومًا .
٥- **الأسد** : ويبدأ من ٢٣ يوليو حتى ٢٢ أغسطس . ومدته ٣١ يومًا
٦- **السنبلة** : ويبدأ من ٢٣ أغسطس حتى ٢٢ سبتمبر . ومدته ٣١ يومًا .
٧- **الميزان** : ويبدأ من ٢٣ سبتمبر حتى ٢٢ أكتوبر . ومدته ٣٠ يومًا .
٨- **العقرب** : ويبدأ من ٢٣ أكتوبر حتى ٢١ نوفمبر . ومدته ٣٠ يومًا .
٩- **القوس** : ويبدأ من ٢٢ نوفمبر حتى ٢١ ديسمبر . ومدته ٣٠ يومًا .
١٠- **الجدي** : ويبدأ من ٢٢ ديسمبر حتى ٢٠ يناير . ومدته ٣٠ يومًا .
١١- **الدلو** : ويبدأ من ٢١ يناير حتى ١٩ فبراير . ومدته ٣٠ يومًا .
١٢- **الحوت** : ويبدأ من ٢٠ فبراير حتى ٢٠ مارس . ومدته ٣٠ يومًا .

ومجموع ذلك يتفق مع السنة الكبيسة ، فكان يحتاج إلى تعديل في كثير من الأعوام ، وكذلك التقويم القبطي كل شهوره ثلاثون يومًا ، ويجعل في نهاية كل سنة أيام يسمونها (نسيء) تكون خمسة أحيانًا ، وستة أحيانًا أخرى ، وهكذا يدخل الخطأ والخلل في كل تقويم يجعل الشمس أساسًا للعام .

فالحمد للَّه ، يهل علينا الهلال بشهر جديد وتشرق علينا الشمس بيوم جديد ، فدعهم في خوضهم يلعبون ، واعلم أن اللَّه أحكم لنا دين الإسلام ، فارض بما رضي اللَّه لك يغنيك ويحميك . وآخر دعوانا أن الحمد للَّه رب العالمين .

وكتبه محمد صفوت نور الدين

المؤامرة ..

بقلم رئيس التحرير

صفوت الشوادفي

الحمد لله .. والصلاة والسلام على رسول الله .. وبعد :

ففي سبتمبر ١٩٩٤ عقد بالقاهرة مؤتمر السكان والتنمية الدولي لمناقشة ورقة عمل تتعلق بقضايا السكان والتنمية في العالم بصفة عامة والدول النامية - وعلى رأسها الإسلامية - بصفة خاصة .

وأعلن الرئيس محمد حسني مبارك في الشهر السابق على انعقاد المؤتمر بأن لكل دولة الحرية الكاملة في قبول أو رفض التوجيهات التي لا تتفق مع الشرائع السماوية أو التقاليد ؛ وقال : (مصر غير ملتزمة بالقضايا التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية في مؤتمر السكان) .

وقد اشتملت ورقة عمل المؤتمر على عدد كبير من المخالفات الشرعية الخطيرة أبرزها عشرة هي : (إغفال الدين وتجاهل القيم السماوية ، والدعوة لإلغاء الميراث ، والعمل على هدم الأسرة ، ورفع ولاية الآباء عن أولادهم ، ورفع سن الحد الأدنى للزواج ، وإباحة الزنا ، وإباحة الإجهاض ، ومحاربة ختان البنات ، وتحديد النسل بسبب الرزق ، واتخاذ تدابير وقائية لمنع الإصابة بالإيدز عند الاتصال الجنسي بدلاً من تحريم وتجريم هذه العلاقة) .

هكذا كان حجم المؤامرة في هذا المؤتمر العالمي الذي تم اختيار القاهرة بصفة خاصة لتكون مقرًا له .

وقد رفضت توصيات المؤتمر من كافة الأوساط الرسمية والشعبية الإسلامية ، وتصدى له وبين مخالفاته الشرعية الأزهر الشريف ورابطة العالم الإسلامي ومنظمة المؤتمر الإسلامي وجبهة علماء الأزهر وجماعة أنصار السنة المحمدية التي قامت بطبع كتاب عن الإجهاض بين الطب والدين يبين خطره وضرره ..

وبعد المؤتمر بفترة قام أذناب الغرب في مصر بإثارة مسألة ختان الإناث ، فكتب شيخ الأزهر السابق ، رحمه الله ، رسالة في ختان الإناث ، وتبين من كلام فقهاء الشريعة أن الختان للإناث واجب عند الشافعية وقول للحنابلة ، ومندوب عند المالكية ، وسنة في قول للأحناف ، ومكرمة عند الحنفية والحنابلة في رواية .

ثم بعد فترة أخرى أثار هؤلاء الأدعياء الأشقياء مسألة حق المرأة في تولي القضاء والرئاسة إقتداءً بجولدا مائير ، ومارجريت تاتشر ، وهيلاري كلينتون مرشحة الرئاسة !!

على المرأة

ثم أثير وعرض مشروع قانون الأحوال الشخصية بما يحمله من البلايا والرزايا لبيوت المسلمين التي أصبح بعضها منهارًا وبعضها على حافة الانهيار ، وفي مارس ٢٠٠٠ ينتظر صدور قرار بإنشاء المجلس القومي للمرأة المصرية التابع لرئاسة الجمهورية ليقوم بتبني قضاياها والدفاع عن حريتها وانتزاع حقوقها من أيدي الغاصبين المعتدين من الرجال والأزواج !!

فماذا يريد هؤلاء ؟ أنا أصور لك المسألة لتدرك حجم المهزلة ! المرأة الآن تعمل محامية ، ويريدون لها أن تكون قاضية . وقانون الأحوال الشخصية المقترح سيجعل المرأة تتسلط على زوجها ، وتنطحه برأسها ! فلو علا صوته يومًا على صوتها ولو بعطس أو سعال ، فسوف تشكوه الزوجة المتحررة إلى القاضية !! وتوكل للدفاع عنها محامية ! ويقتاد الرجل المسكين إلى ساحة المحكمة ويقف أمام المنصة فينظر أمامه فلا يرى إلا امرأة (القاضية) ، وينظر عن يمينها فيرى امرأة وعن شمالها امرأة ! وينظر خلفه فيرى امرأة (المحامية) ، فهل هذا هو التقدم والحضارة أيها المفسدون في الأرض ؟!

إننا نحن المسلمين نرى أن سعادتنا في حياتنا كلها مرهونة بالتزامنا بالإسلام عقيدة وشريعة ومنهج حياة ؛ ونعتقد أن شقاءنا بقدر ابتعادنا عن إسلامنا ، وإن أعداء الإسلام الذين بين صفوفنا أشد خطرًا علينا من غيرهم ؛ لأنهم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا ، ولأنهم يحاولون خداعنا بكلمات براقة وعبارات معسولة يبثونها عبر وسائل الإعلام بكلام ظاهره الرحمة وباطنه العذاب ، ولكنهم كما قال الله عنهم : ﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُم وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة : ٩] ، وهم ينطلقون في عدائهم للإسلام مع انتسابهم له من قلوب مريضة زادها الله مرضًا باتباعهم للهوى والشهوة والشبهة والشك . وهؤلاء المحاربون لشريعة الله من المنتسبين للإسلام أحد رجلين :

أحدهما : جاهل يقلد ويردد ويتأثر بما يقوله أعداء الإسلام .

والثاني : ماكر مخادع يعرف الحقيقة لكنه ينكرها ويشوهها ؛ فهو لأعداء الإسلام عميل ذليل !

فالأول يحتاج إلى من يعلّمه ، والثاني يحتاج إلى من يكشف أمره ، ويهتك ستره ! وكلا الأمرين واجب على الدعاة إلى الله .

والعجيب الغريب أن أدعياء حقوق المرأة في مصر ما زالوا يرددون الكلام القديم الذي قاله أئمتهم في الغرب ، مع أن الغربيين قد اعترفوا بذنبهم ، وأبناء

> إن أدعياء حقوق المرأة في مصر ما زالوا يرددون الكلام القديم الذي قاله أئمتهم في الغرب ، مع أن الغربيين قد اعترفوا بذنبهم ، وأبناء جلدتنا المقلدون لهم ما زالوا غارقين في الضلالة !!

جلدتنا المقلدون لهم ما زالوا غارقين في الضلالة !! كأنهم ترس في آلة !!

وإلى عقلاء هؤلاء نسوق أمثلة من أقوال الغرب حول تحرر المرأة من الأخلاق كما أراد لها الفجارَ والفسّاق !

❋ في عام ١٩٧٥م صدر تقرير من مكتب التحقيقات الفيدرالية الأمريكي يشير إلى أن معدل الجريمة بين السيدات قد ارتفع ارتفاعًا مذهلاً مع نمو حركات التحرر النسائية ؛ كما جاء في التقرير أن أخطر عشرة مجرمين مطلوب القبض عليهم كلهم من السيدات !! ومن بينهن شخصيات ثورية اشتركن في حركة التحرر النسائية) !!

وذكرت صحيفة النيويورك تايمز ناشرة التقرير أن منح المرأة حقوقًا متساوية مع الرجل يشجعها على ارتكاب نفس الجرائم التي يرتكبها الرجل ؛ بل إن المرأة التي تتحرر تصبح أكثر ميلاً لارتكاب الجريمة !!

❋ ونشرت صحيفة التايمز اللندنية في عام ١٩٧٤م اعترافًا مثيرًا بجمال واستقرار الحياة في ظل الإسلام جاء فيه : (إن القواعد التي تقوم عليها الحياة العائلية في الإسلام ، والتي وضعت الأسس في أمور كالإرث وحقوق اليتامى ، واختلاط الجنسين ؛ كل ذلك مرسوم لدعم تماسك الأسرة في صورة من الصور ، ومن هنا فإن الشعوب والأمم الإسلامية تتمتع بمركز قوى في العالم اليوم ؛ لا لمجرد أن العرب يمتلكون الثروة النفطية ، وإنما لأنهم يملكون نظامًا عائليًا مستقرًا ؛ وهو نفس النظام الذي يسعى الغرب بجنون للتغلب منه !!

❋ وفي عام ١٩٧٥م أعلنت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة تقريرًا عن المرأة جاء فيه : (إن أي مشروع لوضع القوانين في بلاد العالم كي ينظم حياة المرأة ، ويحدد علاقتها بالرجل يجب أن يراعي الواجب الأساسي للمرأة في الحياة الاجتماعية ؛ وهو الأمومة وتربية الأطفال ، وتهيئة الجو السعيد لإنشاء البيت السعيد) .

وبقيت هنا مسألتان هما حرية المرأة ، والتفاضل بين الرجل والمرأة . أما عن حرية المرأة في الإسلام فهي مكفولة على أكمل الوجوه وأتمها ، وهي حرية حقيقية وليست زائفة كالتي يطالب بها أعداء المرأة .

يقول الدكتور عمر الأشقر : إن الإسلام ألزم الرجل والمرأة بالعبودية لله الواحد الأحد في صورة الخضوع لمنهجه ودينه ، وهذه العبودية هي أعظم مراتب الحرية ، فالإنسان من خلال توجهه لله وعبادته له ، يتحرر من كل سلطان ، فلا يوجه قلبه ولا يطأطئ رأسه إلا لخالق السماوات والأرض ، فالشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب كلها مخلوقات معبّدة مربوبة خلقها الله لمنفعتنا لا لنعبدها .

والإنسان في الإسلام يتحرر حتى من سيطرة الهوى وسلطان الشهوة ، فالذي يسيطر على ضميره ودخيلته إنما هو سلطان الشرع ، وهو يطرد سلطان الهوى إذا عارض سلطان الشرع : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى ۞ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴾ [النازعات : ٤٠، ٤١] .

إذن هي حرية في صورة العبودية ، ولا يمكن للبشرية أن تتحرر إلا بهذه العبودية ، إن الحرية في غير الإسلام تصبح حرية جوفاء لا معنى لها ، بل هي

> نحن
> المسلمين
> نرى أن
> سعادتنا في
> حياتنا
> كلها
> مرهونة
> بالتزامنا
> بالإسلام
> عقيدة
> وشريعة
> ومنهج
> حياة ؛
> ونعتقد أن
> شقاءنا بقدر
> ابتعادنا عن
> إسلامنا !!

العبودية المذلة المهينة ، وإن بدت في صورة الحرية . إن الخضوع للزعماء والرؤساء والمنهاج والقوانين والنظم وما تحبه النفس بعيدًا عن تشريع الخالق إنما هو عبودية وأي عبودية .

إن الحرية الغربية التي يريدنا دعاة التقدم أن نمضي إليها حرية جوفاء . الحرية كلمة رنانة ، ولكن لا مضمون لها ، ولا محتوى ، ويفسرها كل قوم بحسب ما يشتهون .

وأما المسألة الثانية ؛ وهي التفاضل بين الرجل والمرأة ؛ فقد نبه القرآن عليها في قوله تعالي : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ [النساء : ٣٤] .

وقد تعرضت هذه الآية كما يقول الدكتور عمر الأشقر لنقد شديد من خفافيش الظلام وأدعياء التقدم ، وقالوا هذا ظلم للمرأة وإهانة لها ، وقد ضلَّ هؤلاء الذين ينسبون للَّه الظلم وخاب سعيهم ، إن القرآن يقرر هنا حقيقة ؛ وهي أن البيت كالمجتمع تمامًا يحتاج إلى قيادة ، يحتاج إلى أن يكون شخص ما فيه هو المسئول الأول ، كي يحسم الأمور إذا لم يحصل الاتفاق ، وقد جعل اللَّه ذلك للرجل لأمرين :

الأول : لأنَّه الذي يتولى الإنفاق على البيت والمرأة .

والثاني : لأنَّ اللَّه فضله ، وهذا التفضيل هو تلك الخصائص التي ميزه اللَّه بها كي يؤدي دوره ويقوم بواجباته .

والذين لا يثبتون فروقًا بين الرجل والمرأة يتعامون عن الحقيقة ، والذين لا يرون أن الرجل أقدر على القيادة عماهم أكثر وأشدّ ، (لقد أثبت علم الأحياء أن التكوين الجسمي في المرأة غيره في الرجل ، فالتكوين الجسمي في المرأة ، وما يكون فيها من غدد تعدها لخصائص الأنوثة في دقة الخاصرة وبروز الثديين ، ولين الجانب ، ورقة العاطفة ، ونعومة الملمس ، وعذوبة الحديث ، وغلبة الحياء ، وكثرة الخجل ، وقلة الجلد ، وضعف التحمل .

والمرأة يأتيها في كل شهر ما يأتي النساء من المحيض فيسوء الهضم ، وتصاب بالآلام في البطن ، وصداع في الرأس ، وتبلد في الحس ، وضعف في التفكير ، وانفعال في النفس .. وتحمل فتصاب في الشهور الأولى بغثيان وتقيوء وصدود عن الطعام والشراب ، وانحراف في المزاج وكسل وهبوط ، وتظل آلام الحمل العادي معها تسعة أشهر ، وتشتد وطأتها في الشهور الأخيرة ، فلا تقوى على الكثير من الحركة ، وتشكو آلامًا في البطن والصدر والرأس وتحسّ بضيق عام يأخذ بخناقها ، ويفسد مزاجها ، ويعكر صفو عيشها ، وتضع فتأتي فترة الرضاعة ، وتتعرض في الأسابيع الأولى لكثير من الأمراض ، وتظل حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ضعيفة البنية ، يتحول ما تأكله إلى لبن يروي وديعة الفطرة ، ويغذي ولدها ، وتصرف جل وقتها في حضانته ورعايته ونظافته) . [« نظام الأسرة » لمناع القطان (ص ٢٠)] .

فسبحان الذي يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير . ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة : ٥٠] . وصلى اللَّه وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

رئيس التحرير

قانون الأحوال الشخصية المقترح سيجعل المرأة تتسلط على زوجها ، وتنطحه برأسها ، فلو علا صوته يومًا على صوتها ولو بعطس أو بسعال فسوف تشكوه الزوجة !

باب التفسير

سورة الطور

الحلقة الثانية

بقلم الدكتور / عبد العظيم بدوي

﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ * فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ * كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * مُتَّكِئِينَ عَلَى سُرُرٍ مَصْفُوفَةٍ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ * وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ * وَأَمْدَدْنَاهُمْ بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ * يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ * وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ * وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ * قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ * فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ * إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾

[الطور : ١٧ - ٢٨] .

لما ذكر اللَّه تعالى حال الأشقياء ، ﴿ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴾ ، أتبعه بذكر حال السعداء ، ﴿ الَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴾ [المعارج : ٢٦] على طريقة القرآن الكريم في الجمع بين الترغيب والترهيب ، والوعد والوعيد ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ﴾ ، والمتقون هم الذين جمعوا بين العقيدة الصحيحة السليمة من شوائب الشرك ، وبين العمل الصالح السليم من شوائب البدعة هم ﴿ .. الَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ ﴾ [الزمر : ١٧] ، هم ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ ﴾ [النجم : ٣٢] ، أولئك في جنات فسيحات واسعات ، متراميات الأطراف ، أدناهم منزلة له في الجنة قدر الدنيا وعشرة أمثالها ، وهم في نعيم لم تَرَ مثلَهُ عَيْنٌ ، ولم تسمع بمثله أُذنٌ ، ﴿ فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ ﴾ أي : متلذذين بما آتاهم ربهم من أصناف الملاذ من مآكل ومشار ب وملابس ومساكن ومراكب ، وأعلى من ذلك كله النساء ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ * هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ * لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ ﴾ [يس : ٥٥ - ٥٧] ، ﴿ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ وتلك النعمة مستقلة بذاتها ، ومع هذا النعيم ولذته تأتيهم التهنئة والتكريم : ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ . ﴿ إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُورًا ﴾ [الإنسان : ٢٢] ، ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ ﴾ [الحاقة : ٢٤] .

وقوله تعالى : ﴿ مُتَّكِئِينَ عَلَى سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ ﴾ ، بحيث يقابل بعضهم بعضًا ، كما قال تعالى : ﴿ عَلَى سُرُرٍ مَّوْضُونَةٍ ۝ مُّتَّكِئِينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ ﴾ [الواقعة : ١٥، ١٦] ، وذلك لكمال المحبة والمودة ، كما قال تعالى : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴾ [الحجر : ٤٧] ، وقوله تعالى : ﴿ وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴾ ، الحُور : المرأة شديدة بياض العينين ، والعين : المرأة الواسعة العينين :

فيا خاطب الحسناء إن كنت راغبًا
فهذا زمانُ المهر فهو المقدَّمُ
وصم يومك الأدنى لعلك في غدٍ
تفوز بعيد الفطر والناس صومُ
وأقدم ولا تقنع بعيش منغص
فما فاز باللذات من ليس يقدمُ

ولما كان وجود الأبناء عند الآباء مما يثلج صدورهم ، ويطمئن قلوبهم ، ويصفي عيشهم ، جمع اللَّه تعالى بفضله وكرمه شمل الآباء والأبناء ، وإن كان الأبناء لا يستحقون منزلة الآباء لنقص أعمالهم ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ ﴾ يعني : من آمن وعمل صالحًا من الآباء فدخل الجنة برحمة اللَّه ، وارتفعت درجته في الجنة ، ثم تبعه أبناؤه على الإيمان والعمل الصالح ، ولم يكونوا على مثل ما كان عليه من الاجتهاد في العمل الصالح ، فإن اللَّه يرفع درجة الأبناء إلى درجة أبيهم فضلاً وكرمًا ، ولا ينقص الآباء من أعمالهم فينزلهم إلى الأبناء ، وهذا من بركة صلاح الآباء . صلاحَ الآباءِ ينفع الأبناءَ في الدنيا والآخرة ، أما في الآخرة فمنه ما ذكرناه ، وأما في الدنيا فاقرءوا إن شئتم قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴾ [الكهف : ٨٢] .

وكذلك صلاحُ الأبناء ينفع الآباءَ : عن أبي هريرة عن رسول اللَّه ﷺ : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » . [صحيح . رواه مسلم (٣/١٢٥٥/١٦٣١) ، والترمذي (٢/٤١٨/١٣٩٠) ، وأبو داود (٨/٨٦/٢٨٦٣) ، والنسائي (٦/٢٥١)] .

وعنه أيضًا قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إن الرجل لترفع درجته في الجنة ، فيقول : أنى لي هذه ؟ فيقول : باستغفار ولدك لك » . [حسن . أخرجه الألباني في « الصحيحة » (١٥٩٨) . وقال : أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٠) ، وأحمد (٢/٥٠٩) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (١٢/٤٤/١) ، والأصبهاني في « الترغيب » (٢/٨٥) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢/٨٤/٢) ، والضياء في « المنتقى من مسموعاته بمرو » (١/٥٥)] .

وقوله تعالى : ﴿ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ فيه إبطال لما قد يتوهم البعضُ منه أنه إذا انتفعَ الأبناءُ بصلاح الآباء فربما تضرروا من فساد أحوالهم ، وأخذوا بذنوبهم ، فالأول مقام الفضل ، وهذا مقام العدل : ﴿ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ ، ﴿ ولا

تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لاَ يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ [فاطر : ١٨] ، ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلاَ يَخَافُ ظُلْمًا وَلاَ هَضْمًا ﴾ [طه : ١١٢] ، ومعنى قوله : ﴿ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ أي : مرتهن بعمله ، أي محبوس بما قدمت يداه عن دخول الجنة ، بينما انطلق الصالحون إلى منازلهم فيها ، كما قال تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ۞ إِلاَّ أَصْحَابَ الْيَمِينِ ۞ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءلُونَ ۞ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ [المدثر : ٣٨ - ٤١] .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَمْدَدْنَاهُم بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴾ أي : زودناهم بأنواع من الفاكهة واللحم ، مما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين . وقوله : ﴿ يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لاَّ لَغْوٌ فِيهَا وَلاَ تَأْثِيمٌ ﴾ يعني : يتعاطون في الجنة وهم على الأسرة كأس الخمر المطهرة من دنس خمر الدنيا ، فلا يتكلمون بكلام لاغ ، ولا يتكلمون بكلام باطل يأثمون به ، ﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ ﴾ وهؤلاء خدم أهل الجنة ، كأنهم في حسنهم وبهائهم ونظافتهم وحسن ملابسهم لؤلؤ مكنون ، كما قال تعالى : ﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا ﴾ [الإنسان : ١٩] ، وإذا كان هذا جمال الخدم ، فما بالك بالسادة المخدومين ؟!

وبينما أهل الجنة ﴿ يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لاَّ لَغْوٌ فِيهَا وَلاَ تَأْثِيمٌ ۞ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ ﴾ . ﴿ .. أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءلُونَ ﴾ عن سبب ما هم فيه من النعيم . ﴿ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ۞ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ ۞ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾ ، فذكروا سببين :

الأول : الخوف من الله . **والثاني** : الدعاء .

﴿ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ ﴾ في الدنيا ﴿ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴾ أي : خائفين من الوقوف بين يدي الله ، وخائفين من عذاب الله ، ﴿ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ ﴾ أي : فتصدق الله علينا وأجارنا مما كنا نخاف .

وقولهم : ﴿ فِي أَهْلِنَا ﴾ تضمن إشارات : منها : أن خوفهم من الله كان يصحبهم في كل مكان ، حتى في الأماكن التي يأمن الإنسان فيها عادة ويطمئن ويهدأ وهي البيوت ، وعند الأهل ، وذلك لأنهم يعلمون أن علم الله لا يخلو منه مكان ، وأنهم أينما كانوا فإن الله معهم بعلمه وسمعه وبصره ، وهذا بخلاف ما عليه الكافرون ، حيث إنهم لا يخشون الله ولا يخافونه ، ﴿ وَإِذَا انقَلَبُواْ إِلَى أَهْلِهِمُ انقَلَبُواْ فَكِهِينَ ﴾ [المطففين : ٣١] ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاء ظَهْرِهِ ۞ فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا ۞ وَيَصْلَى سَعِيرًا ﴾ [الإنشقاق : ١٠ - ١٢] ، لِمَ ؟ ﴿ إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴾ [الإنشقاق : ١٣] ، وسبب سروره في أهله : ﴿ إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّن يَحُورَ ﴾ [الانشقاق : ١٤] أي : ظن

أن لن يرجع إلى الله ؛ فلذا قضى حياته في اللهو واللعب والانبساط ، من غير خوف من حساب ولا عقاب . ﴿ فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا ۞ وَيَصْلَى سَعِيرًا ﴾ ؛ لأن الله لا يجمع على عبده بين أمنين ولا بين خوفين ، مَن أمِنَ في الدنيا خاف في الآخرة ، ومن خاف في الدنيا أمِنَ في الآخرة ، هذه حقيقة ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ الْعَالِمُونَ ﴾ [العنكبوت : ٤٣] ، والمتتبع لآيات القرآن الكريم يجد لهذا السياق نظائر كثيرة .

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ۞ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ۞ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾ [الفرقان : ٦٤- ٦٦] ، قال تعالى : ﴿ أُوْلَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلامًا ۞ خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾ [الفرقان : ٧٥، ٧٦] ، وقال تعالى : ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ۞ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۞ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلا شُكُورًا ۞ إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴾ [الإنسان : ٧- ١٠] ، قال تعالى : ﴿ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ۞ وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ۞ مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الأَرَائِكِ لا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلا زَمْهَرِيرًا ﴾ [الإنسان : ١١- ١٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُم مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ۞ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴾ [المعارج : ٢٧، ٢٨] ، قال تعالى : ﴿ أُوْلَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ ﴾ [المعارج : ٣٥] .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾ تضمن السبب الثاني الذي ذكره أهل الجنة جوابًا على تساؤلهم عن أسباب ما هم فيه من النعيم ، يعني : أنهم كانوا يتضرَّعون إلى الله ، ويسألونه أن يجيرهم من العذاب ، فمنَّ الله عليهم ووقاهم عذاب السموم ، والدعاء سرٌّ عظيم من أسرار دفع البلاء في الدنيا والآخرة .

والمتتبع لآيات القرآن الكريم يجد الكثير من دعاء المؤمنين وتضرعهم لله أن يجيرهم من عذاب النار ؛ فمن ذلك قولهم : ﴿ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [آل عمران : ١٦] ، وقولهم : ﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ۞ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ۞ رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الأَبْرَارِ ۞ رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلاَ تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾ [آل عمران : ١٩١- ١٩٤] . فاستجاب لهم ربهم ، وأعطاهم سؤلهم : ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾ .

وفي الحديث عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : ((من سأل الله الجنة ثلاث مرات ، قالت الجنة : اللهم أدخله الجنة ، ومن استجار من النار ثلاث مرات ، قالت النار : اللهم أجره من النار)) .

فاللهم إنا نسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل ، ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

باب السنة

لا تأذن بدخول قانون الأحوال الشخصية إلى بيتك !! (☆)

بقلم الرئيس العام / محمد صفوت نور الدين

الحمد للّه ، والصلاة والسلام على رسول اللّه وعلى آله وصحبه ، أما بعد :

● إخوة الإسلام : فإن حمد اللّه واجب على كل عبد تجاه ربه الذي خَلَق وشَرَع ، فأَحكم الخَلْق وأتم الشَرْع ، وجعل الخلق يسعدون إذا التزموا الشرع ، فالذين يلتزمون الشرع يعيشون في حياة لا ضنك فيها ، وينقلبون إلى ربهم فيدخلون إلى قبور لا عذاب فيها ، ثم يبعثون إلى يوم القيامة ، فيُزِيل رب العزة عنهم بصالحات أعمالهم كل كَرْب وضِيق ، ثم يُدْخِلهم الجنة فيُنَعِّمهم تنعيمًا أبديًّا لا ينتهي ، ولكن الناس على مَرّ الأزمان وتوالي العصور والدهور غلبهم الشيطان واستهواهم ؛ فأبعدهم عن ذكر اللّه وطاعته ، فحَرَّفوا وأوّلوا ما أنزله اللّه عز وجل صريحًا ، وعَصَوا ما أُمِروا به ، فصارت الحياة الدنيا بالنسبة لهم شقاءً وضنكًا ، لا يجد الرجل في بيته راحة ، ولا تجد الزوجة في زوجها سعادة ، ولا يجد أحدٌ بين أهله وأقرانه ولا في ماله أو جاره سعادة أو هناءة .

وإذا كانت تلك هي الحياة الدنيا ، فإن ما في القبر أشد ؛ لأن ضوائق الدنيا لا تختلف منها الأضلاع ، وإن أول ضَمَّة في القبر تختلف منها الأضلاع ، ثم يجد بعد ذلك ما في يوم القيامة أشد ؛ لأن الشمس التي تبعد عن الرءوس مسافات متطاولة تقرب من الرءوس فتكون قدر ميل أو ميلين ؛ ولأن رب العزة يغضب في ذلك اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ، ولا يغضب بعده مثله . [الحديث عند البخاري (٣٣٤٠)] .

ابتدع الناس فى أمر الشرع !!

وما في ذلك أيضًا بالنسبة لما بعده من عذاب جهنم قليل ، فهو الذي يَطلّع على الأفئدة ، ويُنْضِج الجلود ، ويكون في الماء غُصصًا وهو يشوي الوجوه ، ويكون في الطعام نكدًا وهو لا يسمن ولا يغني من جوع ، كل ذلك لأن الناس استفادوا بإحكام الكون وخالفوا وحرّفوا وابتدعوا في أمر الشرع ، فإن شرع رب العزة جاءنا بالأمر الصريح اليسير كما جاء إلى بني إسرائيل ؛ فقال لهم موسى عليه السلام : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُواْ بَقَرَةً ﴾ [البقرة : ٦٧] ، وبقرة هنا تتسع لأي بقرة يذبحونها ، ولو كانوا مُطيعين مُنَفِّذين فذبحوا بقرة - أي بقرة - لحلَّت عليهم الخيرات والبركات ، ولكنهم ﴿ قَالُواْ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ﴾ [البقرة : ٦٧] ، فلما أجابهم قالوا : ﴿ قَالُواْ ادْعُ

(☆) كان هذا موضوع خطبة الجمعة التي ألقاها فضيلته يوم الجمعة ١٤ شوال ١٤٢٠هـ ، وقام بتفريغها بعض طلبة العلم لتنشر في مجلة التوحيد . (التحرير) .

لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ ﴾ ، فلما أخبرهم ﴿ قَالُواْ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ﴾ ، فلما أخبرهم قالوا : ﴿ إِنَّ البَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا ﴾ ، فلما أخبرهم ذبحوها ﴿ وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ [البقرة : ٦٧- ٧١] .

ولما أمرهم موسى عليه السلام أن يدخلوا الباب سجدًا - أي لله - ويقولوا : حطة - أي لخطاياهم ؛ يطلبون المغفرة - دخلوا يسعون على أستهم ويقولون : حطة ، ﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ ﴾ ، ولذلك فإن النبي ﷺ لما انتهى من موقف هو من أعصب مواقف أصحاب يوم الحديبية قال لهم : « استغفروا الله » ، فلما استغفروه قال : « تلك الحطة التي سُئِلَها بنو إسرائيل فأبوا ذلك » . رواه مسلم .

عبرة وعظة :

إن المسلمين كانوا في صلح الحديبية في غم شديد ؛ لِمَا أدخله عليهم أهل قريش ، وهم في ظن أن ذلك أَدْخَل عليهم شرًّا ، مع أن ربَّ العِزَّة أراد به فتحًا وجنة وخيرًا ، لذلك فنحن أمام الذي حرم الربا فَنُؤَوِّله ونقول : إنما كان ربًا استهلاكيًا ، وإنما ربا اليوم ربا إنتاجي ، وإنما كان ربا إقراض الأغنياء للفقراء ، وربا اليوم إقراض الفقراء للأغنياء ، ويتحايلون كما قال رب العزة لبني إسرائيل : ﴿ .. قُولُواْ حِطَّةٌ ﴾ ، فقالوا : حنطة ؛ سَمَّوا الربا فائدة ، ثم استباحوه في سائر تعاملاتهم بيعًا وشراءً ، حتى عمَّ الربا في الناس ، فلا يكاد يسلم منه إلا من رحم ربي ، ثم انتقلوا بعد ذلك من أمر الربا الذي لَوَّث الأموال إلى أمر البيوت والأُسر ، فصرت ترى أن الرجل لا يرى أن مُهمته في البيت بناء أرواح يُرَبيها ، إنما مهمته أن يقدم علفًا لأبنائه كما يقدم علفًا لحيوانه ، فلا يرى الرجل أن تعليم الوضوء والصلاة وأن تصحيح الاعتقاد وأن تعليم الأمر المشروع مهمةٌ قد علقت في عنقه ؛ يؤدب بها أبناءه ، ويُرَبِّي بها نساءه ؛ حتى

يخرجوا وهم يعرفون ربهم ، ويطيعون رسولهم ؛ فإذا سمعوا قولاً من كتاب الله أو من سنة رسول الله ﷺ سارعوا فقالوا : انتهينا وأطعنا ، فلو أنه ربَّاهم على ذلك لكان أول السعداء في الدنيا والآخرة ؛ لأنه بذلك إنما ينال برهم ؛ لأن الله أمرهم بذلك ، وينال من الزوجة طاعة ؛ لأن الله أمرها بذلك ، حتى أن الله جعل الزوج سيدًا في القرآن : ﴿ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ ﴾ [يوسف : ٢٥] ، فلو أنهم جعلوهم يسمعون إلى كتاب الله فيطيعون ويَمتَثِلون لكانت الفائدة عاجلة في الدنيا ، وباقية في القبور ، ويوم يلقون الله رب العالمين ، لكن القوم ظنوا أنهم يستطيعون أن يُحكِموا الدنيا إحكامًا لم يُحكِمه شرع رب العالمين ، فوضعوا للأسواق وللبيوت قيمًا ، وللمعاهد وللمدارس نُظُمًا ، كل ذلك ظانين أنهم سيسعدون .

رب العزة يحمي دينه !!

ويُذَكِّرني ذلك بما كان من موقف الحديبية ؛ حيث أخذ سهل بن عمر يملي نائبًا عن قريش بنودًا لا لصالح قريش وإنما لأمر في نفسه ، فيقول : من جاءكم بغير إذن وليِّه تردوه ، ومن جاءنا لا نرده ، ذلك أن سهيل بن عمرو يجلس والمسلمون أمامه ؛ فيهم عبد الله ابنه الذي أسلم يوم بدر ، وفي

الجانب الآخر ترك من ورائه قريشًا ، وفي بيته أبو جندل ابنه مقيدًا في قيوده ؛ لأنه قد دخل في الإسلام ، فهو يُمَلِّي : مَن جاءكم بغير إذن وَلِيِّه – يريد أبا جندل – ومن جاءنا لا نَرُدُّه يريد عبد الله بن سهيل بن عمرو ، فكذلك ترى اليوم الناس كل واحد يريد أن يسن القانون ، أو النظام ؛ لأمر حاك في صدره أو لشيء وقع في بيته ، ولكن رب العزة هو الذي يحمي دينه ؛ فماذا فعل سهيل بن عمرو بذلك الذي أملاه !! فعل فتحًا عجيبًا وأمرًا جليلاً أراده اللَّه عز وجل للمسلمين فكان المسلمون كما قال النبي ﷺ لأبي جندل : « ارجع فسيجعل اللَّه لك ولأصحابك فرجًا » ، فحلت القيود من أرجل المسلمين ، فصاروا أحرارًا بذلك البند الذي اغتاظ له جميع المسلمين ساعةً من نهار ، ثم فرج اللَّه عنهم بتفريجات كثيرة ؛ ففتح عليهم بعد ذلك خيبر ، وأوصل رسلهم إلى كسرى وقيصر .

السعادة مخازنها عند اللَّه !!

● تَدَبَّر أخا الإسلام ! لأن الناس يظنون أنهم سيصلحون أحوال الأُسَر بنظام يضعونه في قانون يسنونه للأحوال الشخصية يرون المرأة مهانة ، مع أن المثل أمامنا صارخ في أوربا ، فليس هناك على وجه الأرض أشقى من المرأة الأوربية والأمريكية ؛ ذلك لأنهم سَنُّوا قوانين جَعَلَت الرجل لا يرى في البيت راحة ولا سعادة ؛ فهجر البيت وبقيت المرأة تتحمل الأبناء والأطفال ، فتقوم في النهار تعمل لتكسب القوت ، وبالليل تربي الأولاد ، وزهد الرجال في الزواج وعاشوا في الزنا الذي لا تهان النساء بأكثر منه ، لكن إذا أردنا أن نُسْعد النساء كما زعمنا فإن سعادة النساء لا تكون أبدًا على حساب الرجال ، ولا تكون سعادة الرجال على حساب النساء ؛ لأن السعادة ليست مخازنها في قانون يُسَنُّ أو نظام يُوضَع ، إنما السعادة مخازنها عند اللَّه رب العالمين ، الذي قال نبيه ﷺ : « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي » . [ابن ماجه (١٩٧٧)] . وقال : « إنهن خُلِقن من ضِلَع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تُقيمه كسرته ، وأن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج ، إن كرهت من خلقًا رضيت منها غيره » . يُربى الرجال على أن الرجل ينال الدرجات والأجر والفضل عند اللَّه إن أحسن إلى زوجه ورعى ولده وربَّاه ، وكذلك تُعَلَّم المرأة أن عزها وسُؤْدُدَها وسعادتها في طاعة زوجها ، « أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة » عطاءً من اللَّه رب العالمين .

● تدبروا إخوة الإسلام ؛ فإن الأرض لا ينقصها قانون يُسَنُّ ؛ فإن قوانين الأحوال الشخصية من يوم وُضِعَت وَضَعها شيوخ مُعَمَّمُون ، وأُخِذت من كُتب فقهاء يُدَوِّنون ، ليس هناك قانون للأحوال الشخصية عندنا بمصر إلا وقد أخذ من أقوال الفقهاء ، ولكن العيب ليس في قول الفقهاء ، إنما العيب في الذين يُطَبِّقون القانون .

ولو أنك نظرت إلى الشرع لرأيت نظامًا يدعو الناس للتسامح في أمر الدنيا ، ويدعو المظلوم الذي لم يستطع الاقتصاص من ظلامته أن يختبئ لأَخْذ الظلامة خلسة ، إنما يعده بالخير إذا عفى وأصلح ، لما يقول النبي ﷺ : « ثلاث أقسم عليهن : ما ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده اللَّه بها عزًا » . فهو يرجو العز من اللَّه بالصبر على زوجه إذا ظلم منها .

من أجل ذلك فإن رب العزة جعل الصَّداق يُقدم إلى المرأة نِحْلَةً ، وجعل المرأة إن طابت عن شيء منه للزوج هنيئًا مريئًا ، لكن الناس أراد كل واحد منهم أن يستوفي الحق ويزداد بأخذ شيء من حق غيره ، فيرى البائع أنه إن أخذ من المشتري أكثر من الثمن المتعارف عليه ، فهذه منه اجتهاد وخير ناله ، ويرى المشتري أنه إن أخذ من البائع بثمن أقل مما اشتراه به فهذه أيضًا خير ناله .

نظام متكامل جاء به رب العزة !!

ما ظنوا أنهم سيأتون يوم القيامة وقد حملوا تلك الأوزار التي عملوها في الدنيا ، ستأتي وإن صغرت كأعواد الحطب اجتمعت فصارت كومًا كبيرًا فأُجِّجَت عليهم نارًا عظيمةً .

وقد أنزل الله عز وجل في كتابه :﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا ﴾ [المائدة : ٣] .

هذا نظام متكامل جاء به رب العزة لنحيا في الدنيا حياة سعيدة ، فإن نحن عملنا به فربينا الرجال والأطفال والنساء ، وحكّمنا الأسواق والمساجد والمعاهد والمدارس والبيوت بذلك الحكم لسعدنا سعادة كبيرة ، أمَا أننا إن ظننا أننا سنترك الناس يركضون في دنياهم يفعلون ما يشاءون ، وأن قانونًا سيحميهم ، فإن القانون لا يمكن أن يدخل أبدًا إلى غرفة أطفئ ضوؤها وخلا الرجل بزوجته ، ولو أدخلوه لأفسد عليهم خلوة وصفها رب العزة بقوله : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

فلنتحاكم إلى شريعة الله !!

● إخوة الإسلام : إن الذي ينقصنا هو أن نعلم أننا مسلمون ، وأن الواجب علينا أن نطيع رب العالمين ، وأن العاقل هو الذي يُدْخِل شرع ربه إلى بيته ؛ فلا يُلجئ أهله ولا خصمه إلى أن يتحاكموا إلى قانون لم يَرْضَهُ ربُّ العالمين ، واعلم أن ما وقع في المحاكم من إطالة للقضايا إنما هو لأننا استبحنا الكذب ، فبدلاً من العمل بقوله : ﴿ فَابْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاَحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾ [النساء : ٣٥] ، جئنا بمنتفع يستبيح الكذب ليوحي إلى المرأة ما تقوله ، ومنتفع يستبيح الكذب يوحي للرجل ما يقوله ، ويحتار القاضي في الأقوال التي يسمعها ، ثم يخرج بعد ذلك بحكم تشقى به المرأة ويشقى به الرجل ، ويزداد الولد به شقاءً ؛ فتتسلسل من وراء القضية قضايا ، ومن وراء الحكم أحكامًا .

التشبه بالكفرة والفجرة !!

ورب العزة أنزل كتابه في أمة تئد البنات وتستبيح المحرَّمات ، بعث نبيًا والقوم سيوفهم تسيل بدماء إخوانهم ، بل وأبنائهم ، فأخرج منهم خير أمة أُخرجت للناس ، ووالله إني لأعجب عندما يقف الأساتذة والجهابذة والعلماء أمام قول لعمر أو عثمان أو أبي بكر أو ابن مسعود أو علي فيستقون منه حكمة بالغة يقفون أمامه عاجزين ، فما بالكم بالنص الذي بُعِث به رسول رب العالمين ! فما بالنا بالنص الذي أحكمه الله الحكيم ! أعجب كيف خرج من عمر ومن ابن مسعود - العبد الذي كان يحتقره كفار قريش - وكيف خرج من أبناء الصحابة والأجيال التي جاءت بعدهم الحِكَمُ الجليلة الغالية ، أتعجَّب من عطاء بن أبي رباح العبد الأسود الدميم في هيئته كيف يتداول الحكماء أقواله على أنها الحِكَم الغالية ، وأعجب من كُرَيب مولى ابن عباس العبد الرقيق كيف يصبح إمام المفسرين ؛ فإن كنا نحن في أمة نعلم أن لها تاريخًا ، وأنها حفَرتْ وشقّتْ وزرَعتْ وتركتْ حضارات ، أنريد أن نتطفل على موائد الكافرين فنُخرج أبناءنا وبناتنا وقد تشبهوا بهؤلاء الكفرة ؟! أنريد أن نُلبس بناتنا من اللباس ما ضاق ؛ فيُجَسِّم ما غطَّى ، وما لم يُغطِّ كشف تبرجًا !!

ارجع أخا الإسلام إلى بيتك ، وانظر إلى ثوب ابنتك وزوجك ، واعلم أنك أنت مسئول ؛ هل لبسَت ابنتك لباس الرجال ؟ وهل خرجت خروج المتبرجات ؟ هل تَعَطَّرتْ وسارت في الأسواق ؟

تشريع رب العالمين يكفيك !!

رب العزة حي لا يموت ، عنده السعادة كلها ، فتدبر ، فأنت مسئول عن ذلك البيت ، وأنت مسئول عن تلك الزوجة والولد ، فإنك ستقف بين يدي الله فردًا ، في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ، انظر إلى ملابس ابنتك ، وانظر

إلى ثياب زوجتك ، وانظر إلى أبنائك من حولك ، وسلهم : أيعلمون أن للإيمان أركانًا ، وأن للإسلام أركانًا ، راجع نفسك : هل يعرفون أركان الإيمان الستة وأركان الإسلام الخمسة ؟ ثم استفصل : هل أنت تأمر أبناءك بالصلاة لسبع ؟ فإن أمرتهم فلا بد أن يكونوا قد تعلموها ، والوضوء لا بد أن يكونوا قد أحكموه .

ليست السعادة في الجري وراء السراب !!

واعلم أن عثمان أمير المؤمنين الذي ما كانت تغيب الشمس عن إمرة يحكمها يجلس في المسجد يُعلِّم الناس الوضوء ؛ لأن النبي ﷺ يقول : « الطهور شطر الإيمان » . فإن شغلك أنت شيء عن تعليم أبنائك الوضوء فكيف لم يشغل عثمان أمير المؤمنين وإمام المسلمين ؟ تدبر أخا الإسلام : أتريد لولدك سعادة .

ليست السعادة في الجري وراء سرب الكافرين ، ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [النور : ٣٩] ، فاحذر أن تكون أنت الظمآن الذي يجري ؛ لأنه يبقى يجري حتى يموت ، فيلقى الله خائبًا خاسرًا .

القانون .. وسحابة صيف تنتهي !!

فكفى بالكافر أنه يمثل له عمله يوم القيامة سرابًا يجري إليه ، فلا تجري وراء الكفار تظن أنهم بضحكهم سعداء ، انتبه أخا الإسلام ، إن القانون الذي سُمِّي قانون الأحوال الشخصية لا يدخل بيتك إلا إذا أذنت أنت له ، فاحذر أن تأذن له بالدخول وتحمل جانبًا من الظلامة ، يمر القانون كسحابة صيف تنقشع ، واعلم أن الذين يضعون تلك القوانين بشر ، وأن الذي أنزل الشرع هو الله .

انتبه أخا الإسلام ! ولا تحقر نفسك ؛ فأنت مُكلَّف ، وليس تكليفك في طلب قوت لولدك ، إنما تكليفك في تعلم قويم .

أعدَّ الجواب لسؤال رب العالمين !!

● **إخوة الإسلام** : أظن أن الكلمات واضحة ، مُعَبِّرة ، ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً ﴾ [الإسراء : ٣٦] ، فأنت مسئول ، وأنت بين يدي الله موقوف ؛ فأعدَّ الجواب لسؤال الله رب العالمين يوم تلقاه ، يومها القاضي هو الله ، والشهود ملائكته الصحائف تتسلمها ، وتكون أنت على نفسك حسيبًا .

عليك أن تقوم بأمر هذه الدعوة !!

● **إخوة الإسلام** : هذا دين الله القويم ، وهذا كتاب الله الحكيم ، وهذه سنة رسول الله ﷺ بيننا حية نافذة ، واعلم أنك لو عَمِلتَ بالشرع في أهل بيتك نجوتَ بهم ، وأن أبَوا عليك فعَمِلتَ وحدك نجوت ، فإن فرعون هلك ولم تهلك زوجُه ، ونوح نجا ولم تنج زوجُه ولا ولده ، ولوط نجا من بين قومه وحده ، كما هلك من بيته زوجه لما عصَتْ أمر ربها .

● أخا الإسلام : انْجُ إن استطعت بأهلك : ﴿ قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم : ٦] ، عليك أن تقوم بأمر الله ، فتدعو زوجك وولدك ، عسى أن يكونوا ثقلاً في ميزانك يوم تلقى الله رب العالمين ، فإن رأيت أنهم لا يسمعون فلا تكف عن الدعوة والموعظة معذرة إلى ربكم ، علَّهم أن يستجيبوا أو يطيعوا .

الشرع الحكيم .. أحالوه جحيمًا !!

● **إخوة الإسلام** : وإن من شرع ربنا الحكيم الزواج ، يُعقَد بكلمتين : ولي الزوجة يقول ولي الزوجة : زوجتك ، وينطق الزوج يقول : قبلت ، فيباح له منها كل شيء إلا الدبر والحيضة ، تلك العروة التي عقدت بكلمتين لا تفك إلا بثلاث كلمات تخرج منه ، فيطلق ثلاث مرات : هذا الشرع الحكيم

كيف أحاله الناس جحيمًا ، فترى الرجل إذا نطق بالطلاق ففي الأسواق ، وفي البيوت ، وفي الغضب ، وإن نطق بالطلاق بدأ بقوله : ثلاثًا ، مع أن رب العزة لم يذكر في كتابه الطلاق ثلاثًا ، إنما قال : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ﴾ ، ومنهم من لا يكفيه من الطلاق ثلاثًا حتى يجمع مع الطلاق تحريمًا ، وحتى يقرن بالتحريم بأمه وأخته وبنته ، فيجمع مع الطلاق ظهارًا ، ثم تراه بعد ذلك يغلق على نفسه الأبواب ببدع وكلام باطل كثير ، عقدتَ على نفسك وضَيَّقت أمرًا وسَّعة ربك ، ثم جئت تطلب الحل بعد ذلك ، أيُصلِحه هذا القانون ؟ أيُنْجِيه ذلك لائحة أو نظام ؟ إنه لا بد أولاً أن يتربَّى ، ثم تأتي المرأة وتقول بعد ذلك : الخلع .

الزوجات المختلعات !!

والنبي ﷺ يقول : « أيما امرأة سألت زوجها الطلاق بغير بأس فالجنة عليها حرام » . ويقول ﷺ : « المختلعات هن المنافقات » . وتعلمون أن رب العزة سبحانه وتعالى قال : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ ، وينظرون إلى ثابت بن قيس بن شماس وقد طلبت زوجه منه الخلع ، والراجح أن زوجتين طلبتا منه الخلع (من ثابت بن شماس) ، ولم يثبت ذلك عن أحد من الصحابة سواه في حياة النبي ﷺ ، وأن ألفاظ النساء لما شكون تعددت في مواقف متعددة ، فقالت للنبي ﷺ : إني لا أكره منه خُلُقًا ولا دينًا ، ذلك لما شكت زوجها أمام النبي ﷺ أرادت أن تفتدي نفسها ، فقال : « أتَرُدِّين عليه حديقته ؟ » قالت : نعم وزيادة ، قال : اقبل الحديقة وطلقها تطليقة . لكن تأتي الروايات الأخرى للحديث فتُبَيِّن أنه ضربها فكسر ذراعها ، فجاء أخوها يقول : خذ ما أعطيتنا وطلِّقها . وتأتي رواية أخرى تقول : إني رفعت الستر فرأيته بين الرجال قصيرًا شديد السواد دميمًا شديد الدمامة فكرهته ، وإني أكره الكفر في الإسلام . وتأتي في أخرى فتقول : نظرته فوجدته دميمًا ، والله لولا أني أخشى الله لبصقت في وجهه .

جاء الشرع بإحكام كامل !!

فتدبر ذلك كله ، وانظر أن هذه المرأة ما جاءت بتحريض من أحد ، ولا رغبة في زواج بآخر ، إنما جاءت تطلب الخلاص ، فجعل لها الشرع خلاصًا ؛ لأن الشرع جاء بإحكام كامل ، والعجب أن الشرع جاء بالطلاق فعابوا عليه الطلاق ، وجعله عند الرجال فعابوا أن جعلوه بيد الرجل ، وأرادوا أن يجعلوا للمرأة خلعًا !!

لذلك إخوة الإسلام ، فإن مَن أسلم قياده لِمَن يُمْلُون عليه شيئًا غير شرع الله فلا يَلُومَنَّ إلا نفسه ، ومن أدخل على بيته وزوجه وولده نظامًا تفرضه عليه مجلات أو جرائد أو تلفاز أو مذياع أو غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه ، واعلم أن الأمر مُعلَّق بك أنت ، فربَّ العزة جعلك رجلاً ، وجعل الرجال قوامين على النساء ، وعلَّق بك وبزوجك تربية الولد ، فقال ﷺ : « كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه » .

أنت مسئول ما بقيت حيًا !!

● **إخوة الإسلام :** من تنازل عن تربية ولده إلى غير فتَهَوَّد فهو الذي هَوَّده ، أو تنصر فهو الذي نَصَّره ؛ لأن المهمة لا تسقط عن عاتقك ، حيث قال النبي ﷺ : « فأبواه يهودانه ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه » . فأنت مسئول ما بقيت حيًا ، فإن مت فالذي يرعى الخلق هو الله رب العالمين .

● **إخوة الإسلام :** شرع الله عندنا ، إن عملنا به نجونا وسعدنا في الدارين ، وإن تركناه فلا هالك إلا من تركه .

والله من وراء القصد .

الزواج العرفي في ميزان

تحقيق : جمال سعد حاتم

- ● **فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر :**

- على الجهات التشريعية في الدولة أن تصدر قانونًا يشتمل على عقوبة مناسبة تقع على كل من يثبت عليه أنه تزوج زواجًا لم يُوثق .

- عدم توثيق عقد الزواج أمام المأذون أو الجهات الرسمية ينتج عنه أضرار كثيرة تعود على المرأة ، وتتحمل هي أخطر أوزاره ، وأقدح نتائجه .

- ● **الدكتور نصر فريد واصل مفتي الجمهورية :**

الزواج العرفي لا يكون صحيحًا شرعًا في هذا الزمن الذي قلَّ فيه الوازع الديني ، وكثرت فيه الفتن ، وإنكار الشهادات ، وضياع الحقوق الزوجية ، والنسب للحمل من هذا الزواج ولا يكون هذا الزواج صحيحًا أو مشروعًا إلا إذا توافرت فيه أركان الزواج وشروطه !!

الشرع

أول استبيان بين الطلبة في كلية الطب بالمنوفية حول الزواج العرفي :

الشيخ صفوت نور الدين :

ما يحدث بين الشباب ويسمونه بالزواج العرفي بدون علم أولياء الأمور ، فإن لم يكن هو الخدن بعينه ، فهو أقرب منه للخدن ، وهو بعيد تمامًا عن الزواج ومقاصده الشرعية !!

الزواج العرفي إذا توفرت فيه الأركان الشرعية يصبح العقد صحيحًا مع وجود الإثم ، وإذا لم تتوفر فيه الأركان صار باطلاً ويجب التفريق !!

انتشر في مصر المعمورة في الآونة الأخيرة ظاهرة خطيرة .. وهي انتشار الزواج العرفي ، وخاصة بين طلبة الجامعات ، وأصبحت تمثل ظاهرة تحمل في طياتها كوارث عظيمة ، ومصيبة جلل .. لما قد يترتب على ذلك من كوارث ونكبات ، فقد يجد الأب يومًا ابنة له عندما يريد تزويجها ويفاجأ بأنها حامل !! وصور كثيرة تهز كيان الأسرة وتزلزلها بعيدًا عن أعين الأهل .. وأطفال يُنجبون من خلال علاقات بين الشباب ينكر نسبهم .. وفتاة يدخل بها شاب لفترة ثم سرعان ما ينكر علاقته بتلك الفتاة بعد أن تكون قد وقعت الطامة ، وهؤلاء هم أبناؤنا فلذات أكبادنا .. ومن خلال هذا التحقيق نريد أن نتعرف على الحكم الشرعي لتلك الصور والأسباب التي دفعت هؤلاء الشباب إلى ذلك ، والأرقام التي تم حصرها عن هذا النوع ممن يسمونه بالزواج العرفي مخيفة ، فهي تبلغ الآلاف بين طلبة الجامعات ، فقد نشر استبيان قامت به الدكتورة ليلى شحاتة ضرغام ، وكيلة كلية طب المنوفية عن الزواج العرفي وتم نشره في أحد الجرائد الأسبوعية ننشر نتيجته لكي نتعرف على حجم المأساة ، بل أن الكارثة والطامة الكبرى أن الزواج العرفي تسلل منذ سنوات إلى المدارس الإعدادية والثانوية .. طلبة في عمر الزهور .. بل أطفال يقتلون البراءة ويسحقون الطهارة بممارساتهم التي تقع تحت مسمى عقد في المكتبات مع الأدوات المدرسية يسمى عقد الزواج العرفي !!

فهل يقع ذلك نتيجة خلل في الأُسر ، أم نتيجة قصور في القوانين المنظمة للزواج .. أم من بعض الزوجات اللاتي يخشين من حرمانهن من المعاش في حالة الزواج بعد وفاة الزوج الأول ، أم صعوبة الزواج بالثانية واشتراط معرفة الزوجة الأولى ، أم هي الفتن المحيطة بالشباب ، وخاصة فتنة النساء ، أم أنه الفارق الزمني بين البلوغ الجنسي والنضج الاجتماعي والمادي فتقع الواقعة ، أم ابتعاد الأمهات عن بناتهن لانشغالهن بالعمل .. وهو من أهم مساوئ عمل المرأة .. فضلاً عن الأب المغيب أو الغائب للبحث عن لقمة العيش وتحسين الدخل المحدود .. أم الاختلاط بين الشباب في الجامعات والمدارس ووسائل المواصلات ؟!

ومع خطورة هذا الأمر الذي يهدد كيان المجتمع بالويل والثبور ، وعظائم الأمور .. والنتائج الوخيمة المفجعة كان بدًا لنا من التعرف على هذا الموضوع من خلال تحديد الداء ، والبحث عن الدواء من خلال هذا التحقيق مع نخبة من علماء الدين نتابع سويًا التحقيق التالي :

يقول فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر ، الدكتور / محمد سيد طنطاوي : إن الخلط بين الأمور هو الذي يؤدي إلى عدم الفهم السليم ، فالزواج العرفي زواج تتوافر فيه جميع الأركان الشرعية ؛ من إيجاب ، وقبول ، ومهر ، وعقد ، وولي . ولو أن الإمام أبو حنيفة قد أجاز للمرأة العاقلة البالغة أن تزوج نفسها ، بشرط أن تتزوج مَن هو كفءٌ لها ، إذًا تتوفر فيه كل الأركان ماعدا التوثيق .

ويواصل فضيلة الإمام حديثه قائلا : ولكن عندما يحدث ذلك بين طلبة الجامعات بأن يتزوج شاب بفتاة بعيدًا عن أهلها ، وتقع المصائب والكوارث بعد ذلك ، فلا نستطيع وصف ذلك إلا بأنه زنا .

توثيق عقد الزواج !!

يقول فضيلة الإمام : إن اللـه سبحانه وتعالى قد أوجد الناس جميعًا من أب واحدٍ ومن أمٍ واحدةٍ .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاء ... ﴾ [النساء : ١] .

فهذه الآية الكريمة تدل على أن الناس جميعًا قد جاءوا من أصل واحد ، كما تدل على أن الزواج هو الطريق الشرعي الصحيح الذي اختاره الخالق عز وجل لعمارة الكون ولوجود الذرية التي تأتي عن طريق هذا الزواج الشرعي الصحيح .

بل ان القرآن الكريم قد وضح أن الزوجية سنة من سنن الله في خلقه ، وهذه السنة مطردة في عالم الإنسان ، وفي عالم الحيوان ، وفي عالم النبات ؛ وفي عوالم أخرى لا يعلمها إلا اللـه تعالى ، وقال سبحانه : ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الذاريات : ٤٩] . أي : ومن كل شيء في هذا الكون أوجدنا نوعين متقابلين ، كالذكر والأنثى ، والليل والنهار ، والسماء والأرض .

لا بد أن يكون عقد الزواج مكتمل الأركان !!

وقد وضعت شريعة الإسلام لعقد الزواج أركانًا وشروطًا ، لا بد من تحققها لكي يكون صحيحًا ، ومن أهم هذه الأركان والشروط عند جمهور الفقهاء :

أ- أن يكون مشتملاً على الإيجاب والقبول ، أي : على التراضي بين الزوجين دون إكراه .

ب- أن يتولى عقد الزواج ولي المرأة التي يراد الزواج بها أو نائبها . فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا نكاح إلا بولي » . رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي .

وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول اللـه ﷺ قال : « أيمّا امرأة نكحت - أي : زوجت نفسها - بغير إذن وليها ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل » . رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه .

جـ- أن يشهد على العقد شاهدان ، فعن عائشة رضي اللـه عنها قالت : قال رسول اللـه ﷺ : « لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل » . رواه الدارقطني .

د- أن يعلن الزواج بأية وسيلة كانت ؛ لقول الرسول ﷺ : « أعلنوا النكاح ولو بالدف » .

هذه هي أهم الأركان والشروط عند جمهور الفقهاء للزواج الشرعي الصحيح ، وهي كلها من أجل مصلحة الزوجين اللذين جعل الله ارتباطهما يقوم على سكن أحدهما إلى الآخر وعلى المودة والرحمة ، ولا نجد جملة فيها ما فيها من اللطافة والأدب وسمو التصوير لما بين الزوجين من شدة الاتصال والقرب واستتار أحدهما بالآخر .

الزواج العرفى غير الموثق !!

ويضيف فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر : لا أجد جملة فيها كل هذه المعاني الكريمة تقرب في سموها من قوله تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ [البقرة : ١٨٧] . أي : أن كل واحد من الزوجين يسكن إلى صاحبه ، ويكون في شدة القرب منه كالثوب الساتر لصاحبه .

نتائج الاستبيان التي قامت به الدكتورة ليلى شحاتة ضرغام ، وكيلة كلية طب المنوفية ، بين طلبة الكلية حول الزواج العرفي وهو كالآتي :

● ● **السؤال الأول : ماذا تعرف عن الزواج العرفي ؟**

● هو ورقة تكتب بين شاب وفتاة يوقع عليها شاهدان ، وهو بدون مأذون ، غير موثق ، لا يحفظ للفتاة أي حقوق ، ولا يحفظ نسب الأبناء بعد ذلك .

- الطالبات ٨٢٪ . - الطلبة ٧٢٪ .

● هو زنا وتحايل على الشرع :

- الطالبات ١٢ ٪ . - الطلبة ١٨٪ .

● لا أعرف عنه شيئًا : - الطالبات ٦٪ . - الطلبة صفر٪ .

● ● **السؤال الثاني : هل الزواج العرفي حرام شرعًا ؟**

● الإجابة :	الطالبات	الطلبة
نعم	٥٦٪	٦٢٪ .
لا	٣٨٪	٣٦٪ .
لا أعرف .	٦٪	٢٪ .

● ● **السؤال الثالث: ما هي الأسباب التي تؤدي إلى الزواج العرفي؟**

١- البعد عن تعاليم الدين الرشيدة .

ومما كثر الحديث عنه في هذه الأيام ما يسمى بالزواج العرفي ، أو بالزواج غير الموثق أمام المأذون الشرعي ، أو أمام الجهات الرسمية التي خصصتها الدولة لهذا العرض .

وهذا الزواج - حتى ولو كان مشتملاً على الأركان والشروط الشرعية لعقد الزواج - فإنه يكفي للتحذير منه وللبعد عنه عدم توثيقه ؛ لأن هذا التوثيق وضعته الدولة لصيانة حقوق الزوجية وهو أمر تدعو إليه شريعة الإسلام ، فقد وصف الله تعالى عقد الزواج بأنه ميثاق غليظ ، حيث قال : ﴿ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [النساء : ٢١] . أي أن النساء أخذن عهدًا موثقًا على الرجال عند الزواج بهن أن يعاشروهن بالمعروف .

ومع أن الآخذ لهذا العهد في الحقيقة هو اللّه تعالى ، إلا أنه سبحانه نسبه إلى النساء للمبالغة في المحافظة على حقوقهن ، حتى جعلهن سبحانه كأنهن الآخذات لهذا العهد .

وفضلاً عن ذلك ، ففي عدم توثيق عقد الزواج أمام المأذون الشرعي أو الجهات الرسمية المخصصة لهذا الغرض أضرار كثيرة معظمها يعود على المرأة إذ تتحمل هي أخطر أوزاره ، وأقدح نتائجه في عرضها وسمعتها ، وتوصد دونها أبواب القضاء عند الإنكار الذي يحدث دائمًا ، فلا تسمع دعواها ، ولا تحظى بأي حقوق ، ويضيع ولدها ، فلا اعتراف بنسبه ، ولا نفقة له ، ولا رعاية لشئونه من والده أو من عشيرة والدته .

المطالبة بإيقاع العقوبة على المتزوج من غير توثيق!!

لهذه الأضرار وغيرها يرى مجمع البحوث الإسلامية أن على الجهات التشريعية في الدولة أن تصدر قانونا يشتمل على عقوبة مناسبة تقع على كل من يثبت عليه أنه تزوج زواجًا لم يوثق أمام المأذون أو أمام الجهات الرسمية التي خصصتها الدولة لهذا الغرض ، وعلى كل من قام بالشهادة على هذا العقد أو اشترك فيه بأية صورة من الصور لمخالفته للنظام الصحيح الذي وضعته الدولة لعقد الزواج والذي تقره وتؤيده شريعة الإسلام .

على أن لا يسمح القانون الذي يصدر بأن يفلت من العقاب من ينكر وقوع الزواج غير الموثق مع ثبوت قيام علاقة غير شرعية .

حكم الشرع فى الزواج العرفى

وعن حكم الدين في الزواج العرفي ، وهل هو صحيح من ناحية الشرع والقانون أم لا ؟ يقول فضيلة الشيخ الدكتور نصر فريد واصل مفتي الجمهورية : إن الزواج العرفي لا يكون صحيحًا شرعًا في هذا الزمن الذي نحن فيه والذي قل فيه الوازع الديني وكثرت فيه الفتن وإنكار الشهادات التي يشهد بها الشهود وشهادات الزور وضياع الحقوق الزوجية والنسب للحمل الذي ينشأ من هذا الزواج لا يكون هذا الزواج صحيحًا ومشروعًا إلا إذا توافرت أركانه وشروطه الشرعية وهي :

١- الصيغة الشرعية الصحيحة بين الزوج أو وكيله وولي الزوجة أو وكيلها الشرعي من أحد أوليائها الشرعيين .

٢- وجود الولي الشرعي للزوجة أثناء العقد ، ليتولى العقد بنفسه نيابة عنها ؛ لأن الولي الشرعي ركن من أركان الزواج عند جمهور الفقهاء ، وتخلف هذا الركن يبطل العقد عند الجمهور وهذا ما نراه ملائمًا لهذا الزمن منعًا للتحايل ، ومنعًا للفساد الذي يترتب على هذا الزواج العرفي الذي يحدث في هذه الأيام .

٣- وجود الشهود العدول عند صيغة العقد - والعدالة الظاهرة شرط في صحة شهادة الشاهد على عقد الزواج - والعدالة تتطلب من الشخص ألا يكون قد ارتكب كبيرة من الكبائر ولم يكن مصرًا على ارتكاب الكثير من الصغائر .

٤- إعلان النكاح ؛ أي الزواج عند العقد إعلانًا

٢- عدم مراقبة الأسرة لأبنائها . ٣- وسائل الإعلام .

٤- الانحلال الأخلاقي .

٥- الاختلاط غير المقنن ، والفهم الخاطئ للحرية عند التعامل مع الجنس الآخر . الإجابة : ١٠٠٪ من الطالبات والطلبة .

● **السؤال الرابع : ما هي نتائج الزواج العرفي ؟**

- بالنسبة للفرد : القلق ، التوتر ، الفشل : الطلبة ٩٨٪ ، الطالبات ٩٦٪ . - بالنسبة للأسرة : تفكك الأسرة وتدميرها : الطلبة ٩٠٪ ، الطالبات ٧٠٪ . - أطفال بلا آباء : الطلبة ٢٥٪ ، الطالبات ٢٦٪ . - بالنسبة للمجتمع : تصدع كيان المجتمع : الطلبة ٩٩٪ ، الطالبات ٩٤٪ .

● **السؤال الخامس : كيف تقي نفسك من الزواج العرفي ؟**

- التمسك بتعاليم الدين الإسلامي : الطلبة ٩٢٪ ، الطالبات ٨٢٪ .
- الحذر والثقة بالنفس : الطلبة ٥٠٪ ، الطالبات ٥٪ .
- الزواج الشرعي : الطلبة صفر٪ ، الطالبات ٨٪ .
- أنا أذكى من أن أحقر نفسي لهذه الدرجة : الطلبة صفر٪ ، الطالبات ١٪ .
- أنا أمارس العادة السرية : الطلبة : ١٪ ، الطالبات صفر ٪ .

عامًا ، وذلك بالطرق المتعارف عليها بين الناس ومنها - بل من أهمها - إقامة العرس والفرح ودعوة الناس لحضور العقد ، والضرب عليه بالدف وإعلانه بكل وسائل الزينة المشروعة والزفاف بين الناس ، وبذلك قال الإمام مالك لحديث : « أعلنوا النكاح ولو بالدف » ، ولذلك كان الإعلان بعقد النكاح عند مالك ركن من أركان النكاح ، وهذا صحيح في هذا العصر ، ونقول بوجوب العمل به حتى نحكم على العقد العرفي بأنه عقد شرعي صحيح .

وبناءً على ذلك فإن أي عقد يصدر ولم تتوفر فيه هذه الشروط والأركان لا يكون عقدًا شرعيًا صحيحًا ولا يعتد به شرعًا ، ويكون العقد بغير ذلك في حكم الزنا يوجب العقوبة التعزيرية بالنسبة للطرفين معًا والشهود .

المرأة تسير وراء شيطانها فترفض تعدد الزوجات !!

وعن الزواج العرفي وضرورة التعرف على الأسباب التي ساعدت على انتشاره بين الناس في هذه الأيام ، وهل هذه الأسباب هي : الجهل بأمور الدين ، أم حرمان الزوجة من المعاش في حالة وفاة الزوج الأول ، أم صعوبة الزواج من الثانية واشتراط معرفة الزوجة الأولى ، أم هي الفتن المحيطة بالشباب وخاصة فتنة النساء ؟!

يقول فضيلة الشيخ محمد صفوت نور الدين الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية : إن التعارض بين الأمور الفطرية وبين نظام العلاقات الاجتماعية يؤدي إلى كثير من المفاسد ، وقد جاء الشرع ليضع النظام الذي يتوافق مع الفطرة ، فالله جلت قدرته قد جعل الرجل يميل للمرأة ، والمرأة تميل للرجل ، وتنظيمًا لهذا الميل أمر الله بالزواج ، وشرعه ونظمه ، ورب العزة سبحانه وتعالى جعل في المرأة غيرة فطرية ؛ هذه الغيرة تنتظم بها العلاقات لتبقى حريصة على بيتها ، وهذه الغيرة أمر فطري أمر الشرع الرجل إذا عدد الزوجات أن يعدل بينهن ، وبين أن هناك عدل غير مستطاع وهو عدل في الميل القلبي ، وعدل مطالب به كل من عدد الزوجات ، وهو عدل في المبيت والنفقة .

وقد جاء الشرع ليجعل للمرأة الحق في الزواج إذا بلغت ولا يفرض عليها زوج بعينه ، ولكن النظام الوضعي جاء ليرفع سن البنت .. فبدلا من أن تتزوج في الرابعة عشر أو الخامسة عشر من عمرها ، وهو بدء البلوغ ليرفع السن الذي يسمح لها بالزواج إلى ما فوق العشرين .

تعدد الزوجات من أهم أسباب تكريم المرأة !!

وقد جاء الشرع متجاوبًا مع الفطرة في أن المرأة تحمل وتحيض وتصل إلى سن اليأس في سن قريب ، فأذن للرجل في تعدد الزوجات ، فجاء النظام الاجتماعي ليجعل من تعدد الزوجات عيبًا وعارًا ، وجعل المرأة تسير وراء شيطانها فيحمسها ويجعلها ترفض تعدد الزوجات ، مع أنه من أهم أسباب تكريم المرأة ، فأيام أن كان تعدد الزوجات منتشرًا كانت المرأة عزيزة لا ترضى ذلا في بيت ولا ضيمًا فيه ، فكانت تعرف أن الرجل إذا طلقها فسوف تدخل إلى بيت سواه !! أما اليوم فإن المرأة تشكو الضيم في بيت زوجها ، ويقول لها الجميع : اصبري وتحملي ؛ لأنها إن خرجت من بيت زوجها فأين تذهب ، وليس هناك تعدد زوجات ، وتعامل المطلقة على أنها قد أذنبت ، وينظر إليها المجتمع نظرة مشينة ، وعلى الجانب الآخر فإن الرجل يرى أن ابنته لا بد أن تعمل وأن تتكسب ، فيبحث عن بلوغها إلى درجة علمية ، سواء كان ذلك مؤهل عال أو فوق ذلك ، وكلما علت المرأة في درجتها العلمية كلما ضاقت فرصة الزواج لها ، فالمرأة الأمية يمكن أن يتزوجها أي إنسان ؛ لأن الرجل عادة ينظر إلى الزواج ممن هي أدنى منه في الدرجات العلمية ؛ لأن المرأة إذا بلغت حدًا من الثقافة فحصلت على مؤهل عال كالهندسة أو الطب أو الصيدلة ؛ ففي هذه الحالة لا بد أن تتزوج ممن هو في مستواها .. إذًا ضاقت فرصة الزواج بها بتضييق من يرغب فيها ، ونجد في الطرف الآخر أنه تتسع دائرة الزواج عند الرجل عندما تعلو درجته العلمية وقدرته العلمية وقدرته المالية ، فيوجد ذلك نتائج منها ارتفاع معدل العنوسة ، وارتفاع سن الزواج .

شباب الجامعات .. والرغبات الفطرية فى الزواج !!

ويواصل الشيخ كلامه مفندًا هذا الأمر الخطير فيقول : إن مكمن الخطورة في الزواج العرفي ، أو الذي يسمونه عرفيًا ، وهو ليس عرفيًا ؛ لأن العرف هو ما تعارف عليه المجتمع ، فيمكن للمرأة التي مات عنها زوجها أن تتزوج زواجًا عرفيًا ؛ بمعنى أن يأتي الأهل ويجتمعوا جميعًا ويتم الزواج ، ويكتبوا ورقة الزواج العرفي ، ويعيشوا حياة طبيعية ، ولكن عندما تأتي الطالبة الجامعية وتتزوج بعيدًا عن الأهل ، ويكون ذلك من أشد المصائب إذا حملت وأتاها ولد ، وأبواها لا يعرفان شيئًا عما فعلت ، خاصة أننا نستند في قانون الأحوال الشخصية إلى رأي مرجوح بجواز عقد الزواج بدون إذن الولي ، فتكمن الخطورة في هذه النقطة ، ونجد شباب الجامعات ينفسون عن

رغباتهم الفطرية بهذا الزواج ، فيجدون فرصة الزواج عن طريق ورقة يكتبونها ويؤتى بشاهدين ، ويتواصيان على الكتمان ، وألاَ يذكر أحدٌ منهم شيئًا من ذلك ، وهذا في رأيي مكمن الخطر في الزواج العرفي .

هذه الصورة ليست زواجًا أصلا !!

وعن حكم الشرع في مثل هذه الصورة التي ذكرها الشيخ يقول فضيلته : إن هذا ليس زواجًا أصلاً ، لا عرفي ، ولا شرعي ، ولا رسمي ؛ لأنهم أهملوا الولي ، وتواطئوا على الكتمان ولم يشهدوا ، ولم يثبت حد الاكتفاء بشاهدين ، وهذا يعني أن الإشهار أعلا من معرفة اثنين ، فالإشهار ضرب دفٍ وغناء بين النساء واحتفال واجتماع للناس ، حتى يعرف الجميع أن هناك زواج فلانة بفلان ، ولكن أن يجلس اثنان في غرفة فليس هذا إشهار ، ومن المعروف أن هذه الصورة من الزواج العرفي تتم بدون الولي وفي غيابه ، وبالتالي تقع الكوارث ، وحتى عند اللجوء للمأذون الشرعي وتسجيل العقد عنده ، فإن العقد بهذه الكيفية يصبح محل شك كبير ؛ لأن رب العزة سبحانه وتعالى قال : ﴿ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ [المائدة : ٥] ، والخدن : هو أن يزني الرجلُ بامرأة بعينها وتزني به ورب العزة سبحانه يقول : ﴿ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ ، فهذا الذي يسمونه بالزواج العرفي والذي يحدثُ بين الشباب بدون علم أولياء الأمور ، فإن لم يكن هذا هو الخدن بعينه فهو أقرب منه للخدن ، وهو بعيد تمامًا عن الزواج ومقاصده الشرعية ، بل ومقاصده الاجتماعية والعرفية ، ولكن هل يمكن الحكم على الزواج العرفي بكل أنواعه بالحرمة ، حتى إذا توفرت فيه أركان الزواج !!

يأثم من يتزوج بغير تسجيل للعقد !!

يقول فضيلة الشيخ : إن الحرمة في الزواج العرفي كامل الأركان يأتي سببها في أنها مخالفة لما حده ولي الأمر ، فالسلطان له أن يحد بعض المباحات ، والمباحات قسمان ؛ قسم يجوز للسلطان أن يحده ، وقسم لا يجوز له أن يحده ، ومن أمثلة القسم الذي يجوز له أن يحده : السير في الطريق العام ، فعندما يقال : إن هذا الطريق يمنع الدخول فيه والسير فيه في اتجاه واحد ، إنما فعل ذلك لمقصد شرعي وهو حماية الدماء وحماية الناس ، فلا يجوز مخالفته ويأثم مخالفه ، فإشارات المرور هذه وجودها شرعي ، وتسجيل البيوت والعقارات والمنازل في الشهر العقاري أمر مباح ، لما حده ولي الأمر أصبح مخالفة التسجيل فيه مخالفة شرعية ، لأن فيه ضياعَ للأموال ، وكذلك حماية الأعراض عندما يُلزم ولي الأمر بتسجيل عقود الزواج في المحاكم الشرعية يأثم من تزوج بغير التسجيل مع صحة العقد .

كل زواج عرفي فيه إثم !!

ويشدّد الشيخ قائلا : إن كل زواج عرفي فيه إثم ، ولكن على من يقع هذا الإثم ؟! فإما أن يكون على الولي الذي طلب أن يكون الزواج عرفيًا لأمر ما ، أو على الزوج ، أو على ولي الأمر الذي جعل المرأة محتاجة للمعاش ، ومحتاجة للزواج وحرمها من الجمع بين المعاشين ، فهذا يأثم ، فعمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما مرَّ على بيت فسمع طفلاً يبكي فقال : اسكتي الغلام يا أم الغلام ، اسكتي الغلام يا أم الغلام ، فلما أكثر عليها قالت : فماذا نفعل وعمر يعطي للعظيم ولا يعطي للرضيع ، فبكى عمر ، وأصبح في الناس ينادي : نحن نعطي للعظيم ونعطي للرضيع ، فتخلص من ذلك الإثم الذي وقع فيه ، فالإثم في كل عقد عرفي موجود ، وقد يكون هذا الإثم على أحد أطرافه أو على من أجبرهم على ذلك ؛ لأنك قد تجد فتاة تحتاج إلى الزواج وهي دون سن الزواج ، وقد تجد شابًا يحتاج إلى الزواج وهو دون سن الزواج ، ويمنعونهما من الزواج بسبب عدم بلوغ السن الذي حدده القانون ، فيعقد عرفيًا .

فكل عقد عرفي فيه إثم ، ولكن ليس معنى الإثم بطلان العقد ، ولكن العقد قد يكون صحيحًا إذا توفرت فيه أركانه : الإيجاب والقبول والإشهاد والإشهار ، ووجود الولي ، فالزواج العرفي إذا توافرت فيه الأركان يصبح العقد صحيحًا مع وجود الإثم ، وإذا لم تتوافر فيه الأركان صار باطلاً ويجب التفريق !!

وفي نهاية التحقيق فإننا قد قرأنا وسمعنا عن مواد قانون الأحوال الشخصية الذي يناقش هذه الأيام وكان من بين المواد التي تثير البلبلة .. هو السماح بتطليق المتزوجات عرفيًا .. وما سيفتحه هذا القانون من أبواب الشر على المجتمع ، فإنه بذلك سيفتح باب الزواج العرفي على مصراعيه .. وما دام القانون يعترف بالطلاق ، فلا بد وأن يكون هناك اعتراف بالزواج ؛ لأنه لا طلاق إلا بعد نكاح شرعي .

اللهم رحماك !! وصلِّ اللهم على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

هل
للعلم
حدٌّ ؟!

بقلم د. محمد بن سعد الشويعر

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية بالسعودية

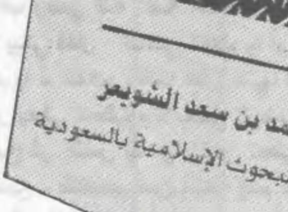

يتوقع بعض أصحاب التخصصات العلمية المادية أنهم بعد نيل الشهادات التي تحددها الدراسات الجامعية في تلك التخصصات قد وصلوا إلى الحدّ الأعلى في مجالهم ، وما علموا أن هذه الشهادة ما هي إلا جواز سفر يفتح لمن يريد التوسع والإفادة الباب ، للطريق الموصل لبغيته ، أما إذا لم يدرك هذا المفهوم فإنه يصبح كالماء الراكد ، الذي يجعله طول المكث غير صالح للاستعمال ، وعديم الفائدة بعد أن صار آسنًا ، فالمهندس الزراعي ، والخبير المعماري - مثلاً - قد يعجبان بما نالا من مستوى تعليمي في مجال كل منهما ، وقد يدفع العجب إلى أن يزهو كل منهما بنفسه ، على من يراه دونه في هذا العلم ، ومقياسه الشهادة الذي وجد نفسه وهو على مقاعد الدراسة أو مختبرات العمل ، يطبق عمليًا ، أو يناقش ميدانيًا ، أمام نظريات ورموز لم يبق له أن أدركها من قبل ، ولم يعرفها من حوله من بني جلدته ، فاعتقد بذلك أن جهل من حوله بهذا التخصص قد أعطاه مكانة فوق الآخرين ، بل يدفعه اعتقاده هذا إلى أن يطلب ممن حوله في مجاله ، التقيد بما أخذه نظريًا بدون مناقشة أو مساءلة على أنه الحق الذي لا مراء فيه . ذلك أن مثل هذا المتعالي ، من ذوي الشهادة الحديثة ، قد يفاجأ بما لم يكن في الحسبان ، فالمهندس الزراعي ، قد يخطئه فلاّح لا يقرأ ولا يكتب ؛ لأن هذا الأخير أخذ علمه من التجربة الميدانية واستفاد من أخطاء غيره ؛ ليقول للمهندس الزراعي : لا نوافقك على ما تقدم من نظريات . فالواقع العلمي غير ذلك .. ونحن الفلاحين أدرى منك - مع طول المعايشة والعمل - بما ينفع الشجرة وما يضرها ، من كمية في الأسمدة ، ونوعية ما تعالج به في مرضها ، وكيفية التعامل مع الثمرة ، في شتى مراحل نموها ، وعن موعد البذور ونوعيتها ... وهكذا في دقائق هذه المهنة .

والمهندس المعماريّ قد يردّ على نظرياته ، مقاول أو بناء ، لم يدخل المدرسة ، ولم يعرف دقائق المقاييس الهندسية ، ليبين له عيوبًا في عمله ، وأخطاء في مقاييسه وتقديراته ؛ لأن كلا من الفلاح والبناء اللذين لم ينتظما في المدارس ،

العلم الحقيقي هو الذي يكشف الغمة عن القلوب .. وتنقشع به الغشاوة عن العيون ، هو ما قال الله وما قال رسول الله ﷺ ؛ لأنه علم يربط المخلوق بالخالق .

ولم يدريا ما هي كليات هذا الاختصاص ، قد أدركا سرَّ المهنة من التجربة ، وبطول الممارسة ، وقديمًا قيل : من تردد في شيء أعطي حكمته ، فيجد كل من هذين المهندسين نفسيهما في ساحة العمل ، أمام مجابهة وتحديات ، تخفف من النشوة التي مرت بهما عند الفرح بالاجتياز ونيل شهادة التخصص ، ليعود العاقل والحريص على النجاح منهما إلى رشده ، وليعلم أن الشهادة ما هي إلا دليل يوجه للطريق الذي يجب أن يسلكه ، حتى يربط نفسه علميًّا ووقتًا دراسيًّا بموضوعه ، ومن ثم يدرك أن العمل في مجاله هذا طريقه إلى مقارنة النظريات بالعمل ، والتبسط في الأخذ عن الآخرين ميدانيًّا ، حتى يطور نفسه ، ويمكن حصيلته العلمية بالرسوخ والتأصيل ، ذلك أن الإنسان يتجدد علمه بتجدد ما حوله ، ولا يجب أن يحقر نفسه من أن يتعلم ممن هو دونه ، وهكذا في مجالات العلوم الكثيرة والعديدة جدًّا ، حتى إنه مع التطور العلمي كان للتخصص الواحد فروع عديدة ودقيقة ، بحيث لا يستطيع المرء إحصاءها عدًّا ، أو تدوينها كعناوين ، فكيف بالإحاطة بها ، ومعرفة خفاياها ، وما عِلم البشر كلهم من أول الدنيا إلى آخرها في علم اللَّه إلا بمثابة نقطة في بحر ، ومما يوصل هذا ما يلمسه القارئ من مؤتمرات متخصصة ، وما يقدم فيها من أبحاث ونتائج التجارب ، وما تخرجه الجامعات في الرسائل العلمية ، من كتب تنبئ عما توصل إليه الباحث من نتائج في تخصصه : نظرية أو عملية ، ميدانية أو من المراكز العلمية والبحث ، أو تجربة في مختبر تبرز نتائجه الدقيقة بالمجهر ، أو بالزراعة الجرثومية ، أو بالاختبارات العديدة ، أو غير ذلك من مصطلحات ، ذلك أن علوم الدنيا تتم بالممارسة ، وقد يُخطِّئ الثاني ما قبله ، ولذا تسمى تجاربهم نظريات ، بخلاف العلوم الشرعية التي هي عن اللَّه وعن رسوله ﷺ ، فإنها حقائق لا جدال في نتائجها ، وصدق اللَّه إذ يقول وقوله الحق : ﴿ وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ [الإسراء : ٨٥] ، ويقول سبحانه : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء : ٨٢] ، فإذا كانت العلوم الحديثة ، وما تتوصل إليه من مستويات ، بدأ أصحاب الاختصاص فيها يدركون أن الإنسان كلما ازداد تقدمًا

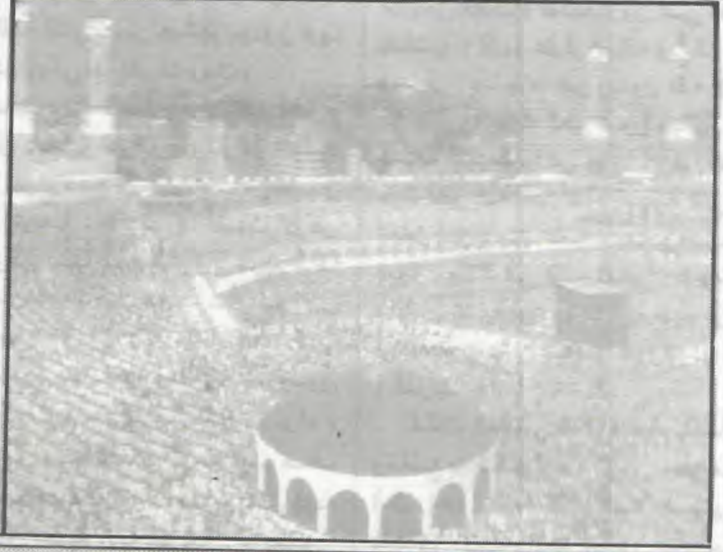

العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ، ويجب أن يطلبه الإنسان من صغره إلى أن يلقى ربه ؛ لأنه مسئول عنه ، كيف أخذه ، وماذا عمل فيه .

علميًا ، وزادت شهاداته وتجاربه كلما شعر بأنه يجب أن يتضاءل ولا يغتر ؛ لأن آفة العلم التعالي والغرور ، ومن توقع نفسه يعرف كل شيء ، فإنه لا يعرف شيئًا .

ولذا نراهم يحاولون كبح جماح بعض المغرورين بتقييدهم بأهمية مواصلة المتابعة بالتجارب والدراسة لتجديد المعلومات وتطويرها في مجالهم ؛ لأن لكل تخصص اليوم دوريات ونشرات ومراكز بحث ومؤتمرات وندوات ، كل هذا من أجل متابعة الجديد في هذا التخصص ، ومع هذا وذاك تقويم لكل شيء يقدم من بحث أو دراسة أو تجربة ، حتى يرتفع المستوى ، ويعرف الجديد الذي قدم في هذا الميدان[١] .. كل هذا بقصد من المهتمين بهذه المعارف الحديثة ، من أجل الوصول إلى المستوى الأعلى في التخصص ، والتجديد فيه .. وملاحقة التطور العلمي الذي تتنافس فيه المصانع .

وقد برز هذا الأثر في التكنولوجيا العلمية ، وفي تسارع المبتكرات والمخترعات وتطويرها ، بحيث أصبح ما كان جديدًا وطريًا بالأمس ، قديمًا ومتخلفًا اليوم ، حتى الأنظمة التي تُسَيِّر حياتهم يجدون فيها ثغرات فتُعَدَّل وتبدل ويأتي لها تغيرات وملاحق .

ولعل هذا التسابق وتلك المسارعة – والله أعلم – فيما يحسه الإنسان بعصرنا الحاضر ، وسرعةَ التجديد في كل صنعة ، والمبادرةَ مع كل اختراع .. من مبادئ دلالة هذه الآية الكريمة : ﴿ حَتَّىَ إِذَا أَخَذَتِ الأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلاً أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِالأَمْسِ ﴾ [يونس : ٢٤] .

فالعلماء الماديون بتسابقهم وتعلقهم ، يريدون بذلك نتيجةَ ما يجلبه لهم علمهم من شهرة وثراء ، ولذا فإنهم – إلا من رحم الله – ليس لهم هدف أخروي من اهتماماتهم هذه ، ولا مما توصل إليه النتائج ، وهؤلاء من تعنيهم الآية الكريمة : ﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴾ [الروم : ٧] . وهذا من حكمة الله ولإعمار هذا الكون .

لكننا معاشر المسلمين نتساءل : هل خُلق الإنسان لهذه العلوم ، والسير وراء كل جديد فيها فقط ، ومن ثم الاهتمامِ بخفاياها ودقائق تخصصاتها ، وهل هؤلاء العلماء حقًا الذين عناهم الله بقوله الكريم : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء ﴾ [فاطر : ٢٨] ؟!

إن مكانة طالب العلم المسلم ، تبرز في إدراك الدور الواجب فهمه ؛ من مضمونِ دلالة المعنى لهذه الآية الكريمة ، وهو إنما يخشى اللّه الخشية الكاملة ، المنبعثة من العلم اليقيني ، هم العلماء العارفون بشرع اللّه ، الفاهمون لتعاليمِ دينهم معرفةً حقيقيةً ، كما قيل : من كان بالله أعرف كانِ منه أخوف .

فالإنسان خلق لعبادة الله ، وأداء حقه سبحانه على العباد ، وفق ما فرض عليهم ، وقد جاء في الحديث القدسي : « ابن آدم ، خلقتك لأجلي فلا تلعب ، وخلقت كل شيء لأجلك فلا تتعب » .

وطالب العلم المسلم كلما ازداد توسعًا في علومه الشرعية ، كلما اتسعت مداركه ، وكبرت في قلبه تعاليم دين الإسلام ، وعظمت مكانتها في نفسه ، فلذلك استحق العلماء المتبحرونِ في علمهم الوصف بالخشية ؛ لأنهم عارفون بالله وبآياته معرفة حقيقية ، وعارفون بما جاء عن رسول الله ﷺ ، وحريصون بأن يُسَيِّروا بذلك العلم أمور حياتهم ، وتعليم الناس المهمة التي خلقوا من أجلها ، وهي عبادة الله وحده ، حيث أخبر الله عن هذه المهمة التي يجب أن يعيها العامل ليزيد من علمه ، بما يوصلها وينبه الغافلين إليها ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ ۞ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۞ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات : ٥٦– ٥٨] .

فالعلم الحقيقي الذي يكشف الغمة عن القلوب ، وتنقشع به الغشاوة عن العيون ، هو ما قال الله وما قال رسول الله ﷺ ؛ لأنه علم يربط المخلوق بالخالق ، ويبصّر العبد بالنور الذي يرشده إلى مرفأ السلامة .

فهذا العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ، ويجب أن يطلبه الإنسان من صغره إلى أن يلقى ربه ؛ لأنه مسئول عنه ، كيف أخذه ، وماذا عمل فيه ؛ ولذا فإن على كل من الذكور والإناث إمضاء العمر في هذا

---

[١] ليستفيد بعضهم من بعض .

السبيل متعلمًا ومسترشدًا ، وعاملاً بما علم ، ومتواضعًا في الطلب ، وحريصًا على تعليم ما أفاء الله عليه ، ليزداد كل يوم معرفة ، وليعبد الله عن يقين ، وليبصر الجاهل بما لديه من علم ، حتى يكون من أهل الذكر ، الذين أمر الله بسؤالهم .

وإذا كانت آثار العلم الشرعي ، تبرز في العبادة بأركان الإسلام ، وأركان الإيمان ، وركن الإحسان ، فإن هذا العلم يقود حامله إلى التقوى ، وهي مراقبة الله في السرّ والعلن : اعتقادًا وعملاً ، وهذا الفهم يوصل العلوم الأخرى المادية ، بل إنها إذا اقترنت بالعلم الشرعي تحولت إلى عبادة ، وكلما ازداد فيها عمقًا وتبحرًا ، كلما ازداد يقينًا وقوة في إيمانه ؛ لأن عجائب قدرة الله ، ومظاهر عظمته ، تتضح رؤيتها أكثر بزيادة الكشف عن خفايا العلوم المادية ، كما قال الشاعر :

وفي كل شيء له آية
تدل على أنه الواحد

فالطبيب عندما يربط العلم البشري ، بقدرة الله ، فإنه يرى العجائب والغرائب في جسم الإنسان ، ويدرك أن عظمة الله وقدرته ، تبرز أكثر في دقائق صنع الله ، وفي خلايا هذا الجسم ، وأنسجته العديدة الغريبة ، ومهما ازداد الطبيب علمًا بأي تخصص في بدن ابن آدم ، كلما انفتحت أمامه الغرائب وراءها قصور هذا الإنسان وعجزه عن إدراك ما في نفسه ، وصدق الله في قوله الكريم : ﴿ وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلا تُبْصِرُونَ ﴾ [الذاريات : ٢١] ؛ ذلك أن الطبيب الماهر يتسع أمامه بحر العلوم الواسع ، في كل خطوة يتقدم فيها ، أو مهمة بارزة يحققها .. ومفهوم خفايا الجسم ليس قاصرًا على الطبيب ، بل إن علماء النفس بتخصصاتهم ، وأهل علم الاجتماع بنظرياتهم أيضًا ، تكبر أمامهم هذه المعرفة من عمق دلالة هذه الآية الكريمة ، وما أجمل أن يكون علماء الشرع قد خاضوا علوم الدنيا ؛ ليكون من هذه الطريق المُمَهد للدعوة الإسلامية .

ولذا فإن كل علم مادي ، عندما يوضع في ميزان المعادلة ، فإنه لا بدّ من تمكينه بالعلم الشرعي ، الذي يرسخ مكانة العلوم المادية ، ويجرها بزمام المعرفة إلى إراحة القلوب ، ومن ثم إدراك الثمرة لأي علم بحلاوة النتائج ، المقرونة مع حلاوة الإيمان .. وهذا هو الحدّ من العلم ، حيث تتحقق مصلحة الدنيا ، بمصير الآخرة ، فيكون العلم الدنيوي وسيلة لا غاية ، ويكون العلم الشرعي هو الغاية الموصلة إلى الهدف ، فإذا تلازما تحققت الحسنيات ، وإذا رأيت صاحب العلم فاعلم أنه قد علا في المرتبة العلمية ؛ لأن زيادة العلم تتضامن معها نزعات النفس .

الأدب مع المعلم :

ذكر النوري في كتابه الموسوعي « نهاية الأرب » : أن المأمون قد وكل الفراء يلقن ابنيه النحو ، فلما كان يومًا أراد الفراء أن ينهض إلى بعض حوائجه ، فابتدرا إلى النعل يقدمانه للفراء ، فتنازعا أيهما يقدمه فاصطلحا على أن يقدم كل واحد منهما فردًا فقدماها ، وكان المأمون له على كل شيء صاحب خبر ، فرفع ذلك الخبر إليه ، فوجّه إلى الفراء ، فاستدعاه فلما دخل عليه قال : من أعزّ الناس ؟ قال : ما أعرف أعزّ من أمير المؤمنين .

قال : بلى ، من إذا نهض تقاتل على تقديم نعليه وليا عهد المسلمين ، حتى رضي كل واحد منهما أن يقدّم له فردًا ، قال : يا أمير المؤمنين ، لقد أردت منعهما من ذلك ، ولكن خشيت أن أدفعهما عن مكرمة سبقا إليها ، أو أكسر نفوسهما عن شريعة حرصا عليها ، وقد روي عن ابن عباس أنه أمسك للحسن والحسين رضي الله عنهم أجمعين ركابهما حين خرجا من عنده .

فقال له بعض من حضر : أتمسك لهذين الحدثين ركابهما وأنت أسنّ منهما ؟ فقال له : اسكت يا جاهل ، لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا ذوو الفضل .

فقال له المأمون : لو منعتهما عن ذلك لأوجعتك لومًا وعتبًا ، وألزمتك ذنبًا ، وما وضع ما فعلاه من شرفهما ، بل رفع من قدرهما ، وبين عن جوهرهما ، ولقد ظهرت لي مخيلة الفراسة بفعلهما ، فليس يكبر الرجل وإن كان كبيرًا عن ثلاث : عن تواضعه لسلطانه ، ووالده ، ومعلمه العلم ، وقد عوضتهما بما فعلاه عشرين ألف دينار ، ولك عشرة آلاف درهم على حسن أدبك لهما . [« نهاية الأرب » (٦ : ٢٧٦)] .

أسئلة القراء عن الأحاديث

يجيب عليها

العلّامة
محمد ناصر الدين الألباني

● ما درجة حديث : « إن اللَّه عز وجل يبغض البليغ من الرجال . الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها » ؟

⊙ **الجواب** : أخرجه أبو داود (٢/٣١٤، ٣١٥) ، والترمذي (٢/١٣٩) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (٩/١٥/٦٣٤٨) ، وأحمد (٢/١٦٥و ١٨٧) من طرق صحيحة عن نافع بن عمر عن بشر بن عاصم بن سفيان عن أبيه عن عبد اللَّه بن عمرو مرفوعًا به . وقال الترمذي : (حديث حسن غريب ، وفي الباب عن سعد) .

قُلْتُ : **وهو حسن** كما قال الترمذي ، وأقره العراقي في « المغني » (٢/٣٨) ، رجاله كلهم ثقات ؛ غير عاصم بن سفيان ، وهو صدوق كما قال في « التقريب » .

ويشهد له حديث سعد الذي أشار إليه الترمذي ؛ وقد مضى برقم (٤٢٠) ، ولفظه : « سيكون قوم يأكلون » .

وقد روي الحديث مرسلاً ، لكن الأصح الموصول . قال ابن أبي حاتم في « العلل » (٢/٣٤١) : (سألت أبي عن حديث رواه وكيع عن نافع بن عمر الجمحي عن بشر بن عاصم عن أبيه قال : قال رسول اللَّه ﷺ . فذكره . فقلت لأبي : أليس قد حدثتنا عن أبي الوليد وسعيد بن سليمان عن نافع بن عمر عن بشر بن عاصم الثقفي عن أبيه عن عبد اللَّه بن عمرو عن النبي ﷺ ؟ فقال : نعم . وقال : جميعًا صحيحين ، قصر وكيع) .

يعني : أن وكيع أرسله فقصر ، وأن أبا الوليد وسعيد بن سليمان وصلاه بذكر ابن عمرو فيه ، وكذلك وصله يزيد بن هارون وغيره ، فهو الأصح دون ريب ، ومرسل وكيع في كتابه « الزهد » (٢/٥٧٥/٣٠٢) .

● ما درجة حديث : « لا يدخل الجنة مُدمن خمرٍ ، ولا مؤمن بسحرٍ ، ولا قاطع رحمٍ » ؟

⊙ **الجواب** : أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (١٣٨١) من طريق أبي يعلى ، وهذا في « مسنده » (١٣/٢٢٣، ٢٢٤) ، وأحمد (٤/٣٩٩) عن أبي حريز عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول اللَّه ﷺ . فذكره .

قُلْتُ : ورجال إسناده ثقات ؛ غير أبي حريز ففيه ضعف ، وقد صحح هذا الحديث الحاكم والذهبي ، وبينت خطأهما في ذلك في « الكتاب الآخر » (١٤٦٣) ، وذكرت له هناك شاهدًا من حديث أبي سعيد الخدري ، فالحديث **بمجموع الطريقين حسن** . واللَّه أعلم .

● ما درجة حديث : « **أديموا الحجَّ والعمرة ، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب ، كما ينفي الكيرُ خَبَث الحديد** » ؟

⊙ **الجواب** : رواه الطبراني في « **الأوسط** » (١/١١١/٢) عن حمزة الزيات ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس مرفوعًا . وقال : (لم يروه عن علي إلا حمزة) .

قُلْتُ : وهو صدوق ربما وهم ، واحتج به مسلم ، لكن ابن جدعان ضعيف ، وقال الهيثمي (٢٧٨/٣) : (وفيه كلام) .

قُلْتُ : لكن يقويه أن له طريقًا أخرى في « كامل ابن عدي » (ق ١٩١/٢) من طريق شعيب بن صفوان عن الربيع بن ركين ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس به . وقال : (وشعيب عامة ما يرويه لا يتابع عليه) .

قُلْتُ : قد قال فيه أحمد : (لا بأس به ، وهو صحيح الحديث) . وقال أبو حاتم : (يُكتب حديثه ولا يحتج به) . وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : (وكان ربما أخطأ) .

قُلْتُ : فهو حسن الحديث إذا لم يخالف ، فإذا توبع فهو صحيح الحديث كما هنا ، على أنه يشهد له حديث جابر مرفوعًا به .

رواه الطبراني في « الأوسط » أيضًا من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عنه به . وابن عقيل قال الهيثمي : (وفيه كلام ، ومع ذلك فحديثه حسن) . وله طريق أخرى عن جابر .

أخرجه ابن عدي (٢/٣٠٤) من طريق محمد بن عبد الله العمري عن أيوب عن محمد بن المنكدر عنه . لكن العمري هذا واهٍ .

وبالجملة **فالحديث صحيح** بهذه الطرق سيَّما وله شواهد كثيرة بلفظ : « تابعوا بين الحج والعمرة » . انظر « الصحيحة » (ح ١٢٠٠) .

● ما درجة حديث : « **أعطيت مكان التوراة السبع الطوال ، ومكان الزبور المئين ، ومكان الإنجيل المثاني ، وفضلت بالمفصَّل** » ؟

⊙ **الجواب** : أخرجه الطيالسي (٢/٩/١٩١٨) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (٢/١٥٤) ، والطبراني في « التفسير » (١/١٠٠ رقم ١٢٦) ، وابن منده في « المعرفة » (٢/٢٠٦/٢) من طريق عمران القطان عن قتادة عن أبي المليح عن واثلة بن الأسقع قال : قال النبي ﷺ . فذكره .

قُلْتُ : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمران القطان فهو حسن الحديث للخلاف المعروف فيه ، وقد تابعه سعيد بن بشير عن قتادة به .

أخرجه الطبري ويوسف بن الهادي في « هداية الإنسان » (ق ٢/٢٢) . وتابعه ليث بن أبي سليم عن أبي بردة عن أبي المليح به . أخرجه الطبري أيضًا (رقم ١٢٩) ، وله شاهد من مرسل أبي قلابة مرفوعًا نحوه . أخرجه الطبري (١٢٧) .

قُلْتُ : وإسناده صحيح مرسل .

قُلْتُ : **فالحديث بمجموع طرقه صحيح** . والله أعلم .

● ما درجة حديث : « كانَ يُسبِّح بالحصى » ؟

⊙ الجواب : **موضوع** . رواه أبو القاسم الجرجاني في « تاريخ جرجان » (٦٨) من طريق صالح بن علي النوفلي : حدثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي ، حدثنا ابن المبارك عن سفيان الثوري ، عن سُميّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعًا .

قُلْتُ : وهذا موضوع ، آفته القدامي - نسبة إلى قُدامة بن مظعون - وهو متهم . قال الذهبي في « الميزان » : (أحد الضعفاء ، أتى عن مالك بمصائب) . ثم ذكر بعض مصائبه .

وفي « اللسان » : (ضعّفه ابن عدي والدارقطني . وقال ابن حبان : (يقلب الأخبار ، لعله قلب على مالك أكثر من مائة وخمسين حديثًا ، وروى عن إبراهيم بن سعد نسخة أكثرها مقلوب) . وقال الحاكم والنقاش : روى عن مالك أحاديث موضوعة . وقال أبو نعيم : روى المناكير) .

قُلْتُ : وصالح بن علي النوفلي لم أجد من ترجمه .

وهذا الحديث يخالف ما ثبت عن عبد الله بن عمرو ، قال : (رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه) .

أخرجه أبو داود (١/٢٣٥) بسند صحيح ، وحسّنه النووي في « الأذكار » (ص ٢٣) ، وكذا الحافظ ابن حجر في « نتائج الأفكار » (ق ١/١٨) . وعزاه الأول للنسائي ، وهو عنده (١٩٨/١) ضمن حديث ، وكذلك أخرجه في « عمل اليوم والليلة » (٨١٩) .

وثبت عند أبي داود أيضًا وغيره ، أن النبي ﷺ أمر النساء أن يعقدن بالأنامل ، وقال : « فإنهن مسؤولات مستنطقات ». وصححه الحاكم والذهبي .

فهذا هو السنةَ في عدّ الذِّكر المشروع عدّه ، إنما هو باليد ، وباليمنى فقط ، فالعدّ باليسرى أو باليدين معًا ، أو بالحصى كل ذلك خلاف السنةَ ، ولم يصح في العد بالحصى فضلاً عن السبحة شيء ، خلافًا لما يفهم من « نيل الأوطار » و« السنن والمبتدعات » وغيرهما . وقد بسطت القول في ذلك في رسالتنا « الرد على التعقيب الحثيث » ، فليرجع إليها من شاء التوسع في ذلك .

واسترواح بعض المعاصرين إلى الاستدلال بعموم حديث « الأنامل » وغيره غفلة منه ؛ لأنه عموم لم يجر العمل به ، وتجاهل منه لحديث العقد باليمين ، لا يليق بمن كان من أهل العلم ، فتنبه ولا تكن من الغافلين .

● ما درجة حديث: « إذا دَخلتَ على مريضٍ فَمُرْهُ أن يَدعو لك ، فإنَّ دعاءه كدعاء الملائكة ».

⊙ الجواب : **ضعيف جدًا** . رواه ابن ماجه (١/٤٤٠) : حدثنا جعفر بن مسافر ، حدثني كثير بن هشام ، ثنا جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ، عن عمر بن الخطاب قال : قال لي النبي ﷺ . فذكره .

قُلْتُ : وهذا سند ضعيف جدًا ، وله علتان :

الأولى : الانقطاع بين ميمون وعمر ، وبه أعلّوه ، فقال البوصيري في « الزوائد » (ق ١/٩٠) : (هذا الإسناد رجاله ثقات ، إلا أنه منقطع ، قال العلائي في « المراسيل » ، والمزي في « التهذيب » : إن رواية ميمون بن مهران عن عمر مرسلة) .

وقال المنذري في « الترغيب » (٤/١٦٤) : (ورواته ثقات مشهورون ، إلا أن ميمون بن مهران لم يسمع من عمر) ، وقال النووي في « الأذكار » : (صحيح أو حسن ، لكن ميمونًا لم يدرك عمر) ، وتبعه الحافظ في « الفتح » ، فقال (١٠/٩٩) : (أخرجه ابن ماجه بسند حسن ،

لكن فيه انقطاعًا) ، وغفلوا جميعًا عن العلة الأخرى ، وهي :

الثانية : وهي أن راويه عن جعفر بن برقان ليس هو كثير بن هشام ، كما هو ظاهر هذا الإسناد ، بل بينهما رجل متهم ، بيَن ذلك الحسن بن عرفة فقال : ثنا كثير بن هشام الجزري عن عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران به .

أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (ص ١٧٨) .

وعيسى هذا قال فيه البخاري والنسائي : (منكر الحديث) . وقال أبو حاتم : (متروك الحديث) .

فلعله سقط من رواية جعفر بن مسافر وهمًا منه ، فقد قال فيه الحافظ : (صدوق ربما أخطأ) .

ثم رجعت إلى « التهذيب » ، فرأيته قد تنبَّه لهذه العلة ، فقال متعقبًا لقول النووي الذي نقلته عنه آنفًا : (فمشى على ظاهر السند ، وعلته أن الحسن بن عرفة رواه عن كثير ، فأدخل بينه وبين جعفر رجلا ضعيفًا جدًا ، وهو عيسى بن إبراهيم الهاشمي . كذلك أخرجه ابن السني والبيهقي من طريق الحسن ، فكأن جعفرًا كان يدلس تدليس التسوية ، إلا أني وجدت في نسختي من ابن ماجه تصريح كثير بتحديث جعفر له ، فلعل كثيرًا عنعنه فرواه جعفر عنه بالتصريح ، لاعتقاده أن الصيغتين سواء من غير المدلس ، لكن ما وقفت على كلام أحد وصفه بالتدليس ، فإن كان الأمر كما ظننت أولاً ، وإلا فيسلم جعفر من التسوية ويثبت التدليس في كثير ، والله أعلم) .

قُلْتُ : لكنَّ أحدًا لم يصف أيضًا بالتدليس كثيرًا هذا ، فالأقرب أن جعفرًا وهم في سنده ؛ فأسقط عيسى منه ، كما سبق مني ، فإنه موصوف بالوهم كما عرفت من « تقريب » الحافظ ، وسلفه في ذلك ابن حبان ، فإنه قال فيه في « الثقات » : (كتب عن ابن عيينة ، ربما أخطأ) .

● ما درجة حديث : « اكْشِفْ البَاس ، ربَّ الناس ، عن ثابت بن قَيْس بن شمَّاس » ؟

⊙ الجواب : **ضعيف** .

أخرجه أبو داود (٢/٣٣٧- طبع الحلبي) ، وابن حبان في « صحيحه » (رقم ١٤١٨ - موارد) عن يوسف بن محمد بن ثابت بن قيس بن شمَّاس عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ : أنه دخل على ثابت بن قيس وهو مريض ، فقال ... فذكره . ثم أخذ ترابًا من بُطحان فجعله في قَدَحٍ ، ثم نفث عليه بماء فصبه عليه . ولفظ ابن حبان : « فجعله في قدح فيه ماء فصبّه عليه » . لم يذكر النفث .

قُلْتُ : وهذا سند ضعيف علته يوسف بن محمد ، وقَلَبَهُ بعض الرواة فقال : (محمد بن يوسف) قال أبو داود : (والصواب الأول) .

قُلْتُ : وهو مجهول العين ، أورده ابن أبي حاتم (٤/٢٢٨) ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا ، وقال الذهبي في « الميزان » : (لا يُعرف حاله ، روى عنه عمرو بن يحيى بن عمارة) .

قُلْتُ : الصواب عدم ذكر لفظ (حاله) ؛ فإنه إذا كان لم يَروِ عنه غير عمرو هذا ، فهو مجهول العين كما قلنا ، وليس مجهول الحال كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث . وأما الحافظ فقال في « التقريب » : (مقبول) ، يعني عند المتابعة ، وإلا فلين الحديث كما نصَّ عليه في المقدمة .

واعلم أننا إنما أوردنا هذا الحديث لما في آخره من جعل البطحان (وهو الحصا الصغار) في القدح. إلخ ، فإنه غريب منكر ، وأما الدعاء : « اكشف الباس ربَّ الناس » ، فهو ثابت من حديث عائشة ، رضي الله عنها ، بلفظ : كان يعود بعض أهله ، يمسح بيده اليمنى ويقول : اللهم ربَّ الناس ، أذهبِ الباس ، واشْفِهِ أنت الشافي ، لا شفاءَ إلا شفاؤك ، شفاءً لا يغادر سقمًا » .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وله فيهما وفي « المسند » طرق (٦/٤٤، ٤٥، ٥٠، ١٠٨، ١٠٩، ١١٤، ١١٥، ١٢٠، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٧، ١٣١، ٢٠٨، ٢٦٠، ٢٧٨، ٢٨٠) .

الفتاوى

إعداد لجنة الفتوى بالمركز العام

رئيس اللجنة

محمد صفوت نور الدين

أعضاء اللجنة

صفوت الشوادفي

د . جمال المراكبي

هذا النوع من المرض يجوز له الفطر !!

● **يسأل** : ع . ت . م - من الأزهر الشريف - حجازة قبلي :

عن مريض بالفشل الكلوي يُجرى له غسيل للكلى ثلاث مرات في الأسبوع ، هل يجوز له الصيام ؟

⊙ **الجواب** : إذا كانت تجرى له عملية غسيل الكلى في النهار فلا يتحقق معه الصوم لدخول محاليل من خارج الجسم إليه ، وهذا النوع من المرض يجوز لصاحبه الفطر والفدية لطول فترة المرض . والله أعلم .

التوبة تجب ما قبلها !!

● **ويسأل سائل** :

أنه استمر في الغش في دراسته إلى وقت طويل من دراسته ، وهو الآن حاصل على بكالوريوس تجارة ، وقد تاب من الغش قبل نهاية دراسته ، فهل يجوز له العمل بالشهادة ؟

⊙ **الجواب** : أن التوبة تجب ما قبلها ، وله أن يعمل بهذه الشهادة التي حصل عليها ، خاصة وأنه تاب قبل الحصول عليها ، وعليه أن يكثر من عمل الصالحات ويتوب من سائر الذنوب .

يحرم كشف العورة !!

● **ويسأل** : شعبان سليمان إبراهيم - كلية طب أسيوط - عن :

عن حكم كشف عورة المسلم للتداوي ؟

⊙ **الجواب** : أن كشف العورة حرام ، ولا يكشف منها إلا ما دعت إليه الحاجة - رجلاً كان أو امرأة - سواء كان الطبيب من نفس نوعه - ذكر أو أنثى - أو بخلافه ، وتكشف عورة المرأة للمرأة المسلمة ، فإن لم توجد فالمرأة غير المسلمة ، وإن لم تجد فالطبيب المسلم ، وإن لم تجد فالطبيب غير المسلم ، واشتراط الأمانة وعدم الخلوة عند التطبيب .

ملك اليمين حلال لا يحرم !!

● **ويسأل** : *عن سبب تحريم ملك اليمين ، مع أن القرآن نزل به ؟*

⊙ **الجواب** : أن ملك اليمين حلال لا يحرم إلى أن تقوم الساعة ، وإنما السؤال : هل يوجد ملك اليمين الآن ، حيث إن الإسلام جعل للرق مصدرًا واحدًا وهو القتال المشروع بين المسلمين والكفار ، فمن أخذ من رجالهم فهم عبيد أرقاء ونساؤهم إماء ، يجوز أن يكونوا ملك يمين لمن تملكهم من المسلمين ، ونظام الرق في الإسلام نظام عظيم لا يعامل الأسرى كما نعاملهم اليوم بالحبس في السجون والمعتقلات ، فهذه معاملة الحيوانات في الحبس والإطعام ، بل نزيد عليهم في التعذيب ، لكن جاء الإسلام للأرقاء فجعلهم يقومون بأعمال الخدمة البشرية التي يشترك فيها الأبناء والزوجات مع الرجال في البيوت ، فنظام الرق في الإسلام من مفاخر الإسلام ، ولذلك فإنك ترى العبيد والأرقاء في صدر الإسلام دخلواالإسلام وانشرحت به صدورهم ، ثم تعلموه وتفقهوا فيه ، حتى صاروا قادة ، فانظر في ذلك حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان ، ونافع مولى ابن عمر ، وكريب مولى ابن عباس ، وغيرهم ممن كانوا كفارًا فجاء الإسلام بهم مقيدين في السلاسل ، ثم أطلقهم في بيوت المسلمين فأصبحوا بتعلم الإسلام قادة وسادة .

عليه ركعة كاملة ويسجد للسهو !!

● **ويسأل** : طلعت محمد حسن - طوخ طنبشا :

عن مأموم سجد خلف الإمام وهو راكع ، فما حكمه ؟

⊙ **الجواب** : أن عليه ركعة كاملة بدل هذه الركعة التي فسدت بترك ركوعها ، وعليه السجود للسهو بعد التشهد .

يُغسل بالماء ما ، وُجد منه !!

● **ويسأل** : *عن غُسل الميت إن مات محروقًا ، أو صدمه القطار ؟*

⊙ **الجواب** : أنه يغسل بالماء ما وجد منه ولو بصب الماء عليه ، فإن لم يمكن ذلك وأمكن أن ييمم فعل به ذلك ، وإن لم يمكن ذلك دُفن بعد تكفينه والصلاة عليه دون غسل ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ ما اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن : ١٦] .

● **ويسأل** : *عن تاجر يخرج زكاة ماله على رأس الحول وليس معه من النقود ما يكفي ذلك فهل يخرج من البضاعة التي يبيعها ؟*

⊙ **الجواب** : أن له ذلك إذا كانت من الأصناف التي ينتفع الفقير بمثلها ؛ وذلك لما جاء في البخاري في قوله : قال طاوس : قال معاذ رضي الله عنه لأهل اليمن : ائتوني بعرض ثياب خميص أو لبيس في الصدقة مكان الشعير ، والذرة أهون عليكم ، وخير لأصحاب النبي ﷺ بالمدينة .

رفع اليدين فى الدعاء مشروع !!

● **ويسأل** : مجدي إبراهيم - الخطاطبة - السادات - منوفية :

عن رفع الأيدي بالدعاء عقب الصلاة المفروضة ؟

⊙ **الجواب** : ينقسم إلى قسمين :

أ- الدعاء عقب الصلاة ليس من مواضع الدعاء التي واظب النبي ﷺ عليها ، ولم يدع فيها دعاءً جماعيًا ؛ ولذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : لم يكن النبي ﷺ يدعو هو والمأمومون عقب الصلوات الخمس كما يفعله بعض الناس عقيب الفجر والعصر ، ولا نقل ذلك عن أحمد ،

ولا استحب ذلك أحد من الأئمة ، ومن نقل عن الشافعي أنه استحب ذلك فقد غلط عليه ، ولفظه الموجود في كتبه ينافي ذلك ، وكذلك أحمد وغيره من الأئمة لم يستحبوا ذلك ، ولكن طائفة من أصحاب أحمد وأبي حنيفة وغيرهما استحبوا الدعاء بعد الفجر والعصر ، وقالوا : لأن هاتين الصلاتين لا صلاة بعدهما فتعوض بالدعاء عن الصلاة . واستحب طائفة أخرى من أصحاب الشافعي وغيره الدعاء عقيب الصلوات الخمس ، وكلهم مستحبون على أن من ترك الدعاء لم ينكر عليه ، ومن أنكر عليه فهو مخطئ باتفاق العلماء ، فإن هذا ليس مأمورًا به ، لا أمر إيجاب ، ولا أمر استحباب في هذا الموطن ، والمنكر على التارك أحق بالإنكار منه ، بل الفاعل أحق بالإنكار ، فإن المداومة على ما لم يكن النبي ﷺ يداوم عليه في الصلوات الخمس ليس مشروعًا ، بل مكروه .

ثم قال : ولو دعا الإمام والمأموم أحيانًا عقب الصلاة لأمر عارض لم يعد مخالفًا للسنة ، كالذي يداوم على ذلك . والأحاديث الصحيحة تدل على أن النبي ﷺ كان يدعو دبر الصلاة **قبل السلام** ، ويأمر بذلك .

ب- رفع اليدين في الدعاء مشروع في هذا الموضع لمن دعا ، وفي غير هذا الموضع ؛ لأحاديث كثيرة ، ذكر منها النووي في « المنهاج » ثلاثين حديثًا ، وصنف فيها السيوطي رسالة : « فض الوعاء في أحاديث رفع اليدين في الدعاء » ، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية طرفًا من الأحاديث الدالة على مشروعية رفع اليدين في الدعاء في الجزء الثاني والعشرين من « مجموع الفتاوى » . والله أعلم .

° ° °

يحرم على الرجل حلق لحيته ويؤدب فاعل ذلك !!

● ويسأل مهندس : ع . ح . ر - مركز إدكو - البحيرة :

عن حكم حلق اللحية ؟

⊙ **الجواب** : جاء في « الموسوعة الفقهية » : ذهب جمهور الفقهاء : الحنفية ، والمالكية ، والحنابلة ، وقول عند الشافعية إلى أنه يحرم حلق اللحية ؛ لأنه مناقض للأمر النبوي بإعفائها وتوفيرها . وقال ابن عابدين في الأخذ منها وهي دون القبضة : لم يبحه أحد ، فالحلق أشد من ذلك .

وفي « حاشية الدسوقي المالكي » يحرم على الرجل حلق لحيته ، ويؤدب فاعل ذلك .

وقال أبو شامة من الشافعية : قد حدث قوم يحلقون لحاهم ، وهو أشد مما نقل عن المجوس أنهم نقصوا منها .

هذا ، وإن عامة أهل الحديث أخرجوا حديث اللحية في باب السواك من سنن الفطرة في الطهارة ، إلا أن البخاري أخرج الأحاديث في كتاب اللباس والزينة ، وساق : باب قص الشارب وباب إعفاء اللحية بعد باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال ، وباب إخراج المخنثين من البيوت ، ويمكن أن نلمح أن في حلق اللحية تشبه بالنساء وتخنث من الرجال ، وكل ذلك من الكبائر المحرمات[1] . والله أعلم .

الحق في القرآن والسنة فالزمه !!

⊙ وأما الأخ جمال غراب من الجزائر فقد أرسل إلينا رسالة أرفق بها نشرة تنصيرية بعنوان « الأسرة السعيدة » ، تتناول كلماتها عائلة الله ·

---

(١) راجع باب الفتاوى (ص ٣٦) : (لا يجوز حلق اللحية . ويحرم حلقها عند أكثر الشافعية) . فضيلة الشيخ جاد الحق علي جاد الحق . عدد ١٤١٩/١/١ هـ .

وتطلب من القارئ أن يطابق بين عائلته وبين عائلة اللَّه كعائلة مثالية .

ونحن نوصي إخواننا المسلمين أن يعلموا جيدًا أن اللَّه سبحانه أرسل رسله ؛ ليعرفوا الناس ربهم في صفاته ، وقد دلت على ذلك آيات القرآن الكريم ، ففي أول سورة من القرآن الكريم : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۞ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۞ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ [الفاتحة : ١- ٣] ، وفي آخر سورة هي : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۞ مَلِكِ النَّاسِ ۞ إِلَهِ النَّاسِ ﴾ [الناس : ١- ٣] ، وفي سورة « الإخلاص » ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۞ اللَّهُ الصَّمَدُ ۞ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۞ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ ، وكان أول ما نزل من القرآن : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۞ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۞ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۞ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۞ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق : ١- ٥] ، وأعظم آية في القرآن : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ [البقرة : ٢٥٥] .

وقد وصف نفسه بقوله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى : ١١] .

وقد ذكر اللَّه المسيح في القرآن في مواضع كثيرة ؛ منها في « آل عمران » : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران : ٥٩] ، وذكر سبحانه وتعالى كلام المسيح في المهد : ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۞ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ۞ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ۞ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ۞ ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ ۞ مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ۞ وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴾ [مريم : ٣٠- ٣٦] ، وفي نفس السورة (سورة مريم) قال سبحانه : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ۞ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا ۞ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ۞ أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ۞ وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ۞ إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا ۞ لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ۞ وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴾ [مريم : ٨٨- ٩٥] .

واستعراض الآيات يطول جدًا ، ولقد اشتد غضب اللَّه على النصارى ، ومن قبلهم على اليهود ؛ لأنهم سبوا ربهم وأهانوا أنبياءه ورسله ، وجاء الإسلام ليعلم الناس تنزيه ربهم عن الصاحبة والولد ، وينزه أنبياءه ، ويبين أن اللَّه عصمهم ، بل ذلك بدأ قبل آدم حيث قالت الملائكة : ﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ [البقرة : ٣٠] .

ويكفي في ضلال النصارى أنهم ينسبون للَّه الصاحبة والولد وينزهون رهبانهم عن الصاحبة والولد ؛ فيسبون اللَّه بما ينزهون عنه رؤساءهم من البشر !!

فالحق في القرآن والسنة فالزمه ، وتعرف على القرآن بقراءته وقراءة تفسيره من الكتب الصحيحة مثل : « تفسير ابن كثير » و« القرطبي » و« الطبري » ، واللَّه نسأل أن يبصرك بالخير والرشاد .

يجوز قبول الأموال وانفاقها في باب من أبواب البر !!

● ويسأل : صبحي عبد الكريم - من مسجد الصبر بمدينة بورتلاند - ولاية أوريجان بأمريكا الشمالية : *عن أموال ربوية بيد رجل تاب من الربا ويريد أن يتطهر منها ، فهل يجوز لنا قبولها لمساعدة طلبة بالمدرسة الإسلامية .*

⊙ **الجواب** : نعم يجوز قبولها وإنفاقها في

باب من أبواب البر ؛ حيث يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ، رحمه الله : حديث ابن مسعود رضي الله عنه لما اشترى جارية ثم خرج ليوفي البائع الثمن فلم يجده ، فجعل يطوف على المساكين – أي يتصدق بثمن الجارية – ويقول : اللهم هذه عن صاحب الجارية ، فإن رضي فقد برئت زمتي ، وإن لم يرض فهو عني وله عليَّ مثلها يوم القيامة .

وحديث الرجل الذي غل من الغنيمة في غزوة قبرص وجاء إلى معاوية يرد إليه الغلول ، فلم يأخذه فاستفتى بعض التابعين فأفتاه بأن يتصدق بذلك عن الجيش ، ورجع إلى معاوية فأخبره فاستحسن ذلك ؛ وذلك لأن الله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن : ١٦] ، والمال الذي لا نعرف مالكه يسقط عنا وجوب رده إليه ، فيصرف في مصالح المسلمين ، والصدقة من أعظم مصالح المسلمين ، وهذا أصل عام في كل مال جهل مالكه ، بحيث يتعذر رده إليه ، فالمغصوب والعواري والودائع تصرف في مصالح المسلمين على مذهب مالك وأحمد وأبي حنيفة وغيرهم ، وإذا صرفت على هذا الوجه جاز للفقير أخذها ؛ لأن المعطي هنا إنما يعطيها نيابة عن صاحبها بخلاف من تصدق من غلول ، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « لا يقبل الله صلاة بغير طهور ، ولا صدقة من غلول » . رواه مسلم .

فهذا الذي يحوز المال ويتصدق به مع إمكان رده إلى صاحبه ، أو يتصدق صدقة متقرب كما يتصدق بماله ، فالله لا يقبل ذلك منه ، وأما ذاك فإنما يتصدق به صدقة متحرج متأثم ، فكانت صدقته بمنزلة أداء الدين الذي عليه ، وأداء الأمانات إلى أصحابها بمنزلة إعطاء المال للوكيل المستحق ، ليس هو من الصدقة الداخلة في قوله ﷺ : « ولا صدقة من غلول » .

ويقول شيخ الإسلام : المال إذا تعذر معرفة مالكه صرف في مصالح المسلمين عند جماهير العلماء ؛ كمالك وأحمد وغيرهما ، فإذا كان بيد إنسان غُصُوبٌ أو عَوارٍ أو ودائع أو رُهون قد يئس من معرفة أصحابها فإنه يتصدق بها عنهم أو يصرفها في مصالح المسلمين أو يسلمها إلى قاسم عادل يصرفها في مصالح المسلمين الشرعية .

ويقول شيخ الإسلام أيضًا : وما تصدق به فإنه يصرف في مصالح المسلمين ، فيعطى منه من يستحق الزكاة ، ويقرى منه الضيف ، ويعان فيه الحاج ، وينفق في الجهاد وفي أبواب البر التي يحبها الله ورسوله ، كما يفعل بسائر الأموال المجهولة ، وهكذا يفعل من تاب من الحرام – وبيده الحرام – لا يعرف مالكه .

قال القرطبي في تفسير آية الربا في سورة « البقرة » :

ذهب بعض الغلاة من أرباب الورع إلى أن المال الحلال إذا خالطه حرام حتى لم يتميز ثم أخرج منه مقدار الحرام المختلط به لم يحل ولم يطب ؛ لأنه يمكن أن يكون الذي أخرج هو الحلال والذي بقي هو الحرام .

قال ابن العربي : وهذا غلو في الدين ، فإن كل ما لم يتميز فالمقصود منه ماليته لا عينه ، ولو تلف لقام المثل مقامه ، والاختلاط إتلاف لتمييزه ، كما أن الإهلاك إتلاف لعينه ، والمثل قائم مقام الذاهب ، وهذا بين حسًا ، بين معنى . والله أعلم .

قلت – أي القرطبي –: قال علماؤنا : إن سبيل التوبة مما بيده من الأموال الحرام إن كانت من ربا فليردها على من أربى عليه ، ويطلبه إن لم يكن حاضرًا ، فإن أيس من وجوده فليتصدق بذلك عنه ، وإن أخذه بظلم فليفعل كذلك في أمر مَن ظلمه . فإن التبس عليه الأمر ولم يدر كمْ الحرام من الحلال مما بيده ، فإنه يتحرى قدر ما بيده مما يجب عليه رده ، حتى لا يشك أن ما يبقى قد خلص له فيرده من ذلك الذي أزال عن يده إلى من عُرف ممن ظلمه أو أربى عليه . فإن أيس من وجوده تصدق به عنه . فإن أحاطت المظالم بذمته وعلم أنه وجب عليه من ذلك ما لا يطيق أداءه أبدًا لكثرته فتوبته أن يزيل ما بيده أجمع إما إلى المساكين وإما إلى ما فيه صلاح

المسلمين ، حتى لا يبقى في يده إلا أقل ما يجزئه في الصلاة من اللباس وهو ما يستر العورة ، وهو من سرته إلى ركبتيه ، وقوت يومه ؛ لأنه الذي يجب له أن يأخذه من مال غيره إذا اضطر إليه ، وإن كره ذلك من يأخذه منه . وفارق هاهنا المفلس في قول أكثر العلماء ؛ لأن المفلس لم يصر إليه أموال الناس باعتداء ، بل هم الذين صيروها إليه ، فيترك له ما يواريه وما هو هيئة لباسه .

وأبو عبيد وغيره يرى ألا يترك للمفلس من اللباس إلا أقل ما يجزئه في الصلاة ، وهو ما يواريه من سرته إلى ركبته ، ثم كلما وقع بيد هذا شيء أخرجه عن يده ولم يمسك منه إلا ما ذكرنا ، حتى يعلم هو ومن يعلم حاله أنه أدى ما عليه . (انتهى من « تفسير القرطبي ») .

وعن قبول التبرعات التي ترد إلى الجمعيات من البنوك الربوية أجابت لجنة الفتوى بوزارة الأوقاف الكويتية فتوى برقم (٨٣/٦٧) قالت : اختارت اللجنة أنه يجوز للجمعية قبول مثل هذه التبرعات باعتبارها جهة مختصة بهذا ووضعها في مواضعها المناسبة ، وذلك لأن القواعد الشرعية تقضي أن كل مال نشأ من كسب غير مشروع فإن سبيله التصدق به أو إنفاقه في المصالح العامة تخلصًا من الوزر على من هو في يده ، على أن لا يوضع هذا المال في بناء المساجد أو صيانتها ولا في طباعة المصاحف .

وقد أشار بعض الفقهاء كالإمام الغزالي إلى أن التحاشي عن أخذ مثل هذا المال ورعًا لا ينافي إعطاء من تحل له الصدقة لاختلاف حاله عن المستغني عنه فهو يشبه حال الضرورة التي لا يجوز فيها ما لا يجوز بدونها .

وفي فتوى دار الإفتاء المصرية بتاريخ ١٩٨١/٢/١٧ قال الشيخ جاد الحق ، رحمه الله : ذهب جمهور الفقهاء إلى أن المسلم إذا أخذ مالاً حرامًا كان عليه أن يصرفه إلى مالكه إن كان معروفًا لديه وعلى قيد الحياة ، أو إلى وارثه إن كان قد مات ، وإن كان غائبًا كان عليه انتظار حضوره وإيصاله إليه مع زوائده ومنافعه ، أما إن كان هذا المال الحرام لمالك غير معين ووقع اليأس مع التعرف على ذاته ولا يدري أمات عن وارث أم لا ، كان على حائز هذا المال الحرام في هذه الحالة التصدق به كإنفاقه في بناء المساجد والقناطر والمستشفيات - ثم ذكر الأدلة بخبر الشاة المصلية - ورهان الصديق وشراء ابن مسعود للجارية ، ونقل قول الغزالي في « الإحياء » ، ثم قال : يجب على من يودع مالا بفائدة أن يتوب من هذا العمل ، وذلك بسحبه من هذا البنك ، واستثماره بوجه مشروع ؛ لأن تركه معونة على الحرام . وعند زكاة هذا المال المودع تخرج الزكاة عنه دون فائدة ؛ لأنها غير مملوكة له ، ويجب أن يوجه هذه الفائدة الربوية للأعمال الخيرية العامة لا ينتفع منها كل من شاركوا فيها بإيداع أموالهم في البنك بالفائدة . اهـ . « بيان للناس من الأزهر الشريف » (ج٢ ، ص٢٩٧- ٢٩٩) .

هذه عجالة يسيرة من أقوال أهل العلم في الأموال المحرمة ماذا يفعل بها التائب إن تاب وهي بيده .

ومعلوم أن المدارس الإسلامية في بلاد الكفر من أوجب الواجبات على المسلمين ومن أعظم القربات لله رب العالمين ؛ لذا وجب إنفاق مثل هذه الأموال فيها تطهيرًا للتائب وتعليمًا لأبناء المسلمين.

هذا ، وقد أطلت النقل في هذه الفتوى ، ونقلت كثيرًا من الأقوال بنصها ، وإن كان ما تركته يكفي أن يصير مجلدًا ؛ وذلك لأن هذه الفتوى يكثر السؤال عنها ويتباين فهم الناس بها ، وينبغي أن نتدبر فيها ضرورة قصد الحلال لنكتسبه ولننفق منه ، وأن نتوب عن الحرام ونسارع بالتخلص منه ، ونعلم أن باب التوبة لا يغلق ، ولا يضيق على التائب باب التوبة ، فما ذكره القرطبي إنما هو من كمال الورع ، فإن لم يفعل لا يضيق عليه باب التوبة ، وإنما يقبل منه ويعان بعد ذلك على الاستقامة والإكثار من الحسنات ، ولا يجوز لأحد أن يضيق على تائب ، فضلاً عن أن يقنطه أو يدعه يرجع إلى المعاصي بفتواه وتضييقه عليه . والله أعلم .

محمد رسول الله

إنها حقًّا..

التجارة الرابحة

بقلم مدير التحرير / محمود غريب الشربيني

الحمد للَّه ، والصلاة والسلام على رسول اللَّه وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد :

فقد شرع اللَّه سبحانه وتعالى الاجتماع في أوقات معلومة وفي أماكن معلومة ، وذلك للتعارف والتواصل والإحسان ، فشرع لنا سبحانه وتعالى الاجتماع اليومي في المساجد لصلاة الجماعة خمس مرات ، حافظ عليها الكثير في رمضان ، ثم تركها الكثير بعدما تركنا رمضان ، وشرع لنا سبحانه الاجتماع الأسبوعي في صلاة الجمعة ، كما شرع لنا عز وجل الاجتماع السنوي في صلاة العيدين ، وشرع لنا سبحانه وتعالى اجتماعًا واحدًا في مكان واحد كل عام وهو الوقوف بعرفة ، وفي هذه الاجتماعات النفع الكثير لكل مسلم ، فقد أطاع اللَّه وفعل ما أمر به ، فزادت حسناته ، وكفر عن سيئاته ، ورفع درجاته ، وتعرف على إخوانه ، فسلم على حاضرهم ، ودعى لغائبهم ، وأحسن لفقيرهم ، وأكرم ضيفهم ، وعاد مريضهم ، وشيع جنازة ميتهم ، وغير ذلك من فوائد هذه الاجتماعات .

وكنا منذ أيام في رمضان ، فرأينا المساجد مُلئت بالمصلين والذاكرين ، وما أن انقضى رمضان ، حتى رأيناها كما كانت قبل رمضان ، لا يحافظ على صلاة الجماعة إلا القليل ؛ لذلك رأيت أن أبين فضل صلاة الجماعة كما بينه الشرع لنسارع جميعًا ونحافظ عليها ، ففيها الخير الكثير :

❁ مضاعفة أجر صلاة الجماعة :

عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « صلاة الرجل في جماعة تضعَّفُ على صلاته في بيته وفي سوقه خمسًا وعشرين ضعفا ، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ، ثم خرج إلى المسجد لا يُخرجه إلا الصلاة ، لم يخْطُ خَطوةً ، إلا رُفعت له بها درجةٌ ، وحُطَّ عنه بها خطيئةٌ ، فإذا صلى ، لم تزل الملائكة تصلي عليه ، ما دام في مصلاه ، ما لم يُحدث : اللهم صلِّ عليه ، اللهم ارحمه ، ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة » . رواه البخاري ومسلم .

وعن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال : « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة » . رواه البخاري ومسلم .

وعن ابن مسعود رضي اللَّه

عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « فضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضعٌ وعشرون درجة » . وفي رواية : « كلها مثل صلاته في بيته » . رواه أحمد وأبو يعلى .

❁ **صلاة الجماعة من سنن الهُدى :**

عن ابن مسعود رضي اللَّه عنه قال : من سره أن يلقى اللَّه غدًا مسلمًا فليحافظ على هؤلاء الصلوات ، حيث يُنادى بهن ، فإن اللَّه تعالى شرع لنبيكم ﷺ سُنن الهُدى ، وإنهن من سنة الهدى ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم ، كما يصلي هذا المتخلف في بيته ، لتركتم سنن نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ، وما من رجل يتطهر فيحسن الطُّهور ، ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد ، إلا كتب اللَّه له بكل خُطوةٍ يخطوها حسنة ، ويرفعه بها درجة ، ويحط عنه بها سيئة ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافقٌ معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتى به يُهادى بين الرجلين حتى يقامَ في الصف .

وفي رواية : لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق ، قد عُلِم نفاقه ، أو مريض ، إن كان الرجل ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة ، وقال : إن رسول اللَّه ﷺ علمنا سنن الهُدى ، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه .

❁ **من أدرك تكبيرة الإحرام أربعين يومًا :**

عن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « من صلى للَّه أربعين يومًا في جماعة ، يُدرك التكبيرة الأولى ، كُتب له براءتان ؛ براءةٌ من النار ، وبراءةٌ من النفاق » . رواه الترمذي .

❁ **من حافظ على الجماعة ولم يدركها :**

عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « من توضأ فأحسن وضوءه ، ثم راح فوجد الناس قد صلوا ، أعطاه اللَّه مثل أجر من صلاها وحضرها ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا » . رواه أبو داود والنسائي .

❁ **فضل صلاة العشاء والصبح جماعة :**

عن عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « من صلى العشاء في جماعة ، فكأنما قام نصف الليل ، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله » . رواه مسلم ومالك .

وفي رواية لأبي داود : « من صلى العشاء في جماعة كان

شرع اللَّه سبحانه الاجتماع اليومي في المساجد لصلاة الجماعة خمس مرات حافظ عليها الكثير في رمضان ثم تركها الكثير بعد ما تركنا رمضان.

كقيام نصف الليل ، ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة » .

وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً ، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس ، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأُحرّق عليهم بيوتهم بالنار » .

وفي رواية لأحمد وابن خزيمة عن أُبيّ بن كعب رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً الصبح ، فقال : « أشاهدٌ فلان ؟ » قالوا : لا . قال : « أشاهدٌ فلان ؟ » قالوا : لا . قال : « إن هاتين الصلاتين أثقلُ الصلواتِ على المنافقين ، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبواً على الرُّكب » .

وروى ابن ماجه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من صلى الصبح في جماعة فهو في ذمة الله » .

وروى الطبراني عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « من توضأ ثم أتى المسجد ، فصلى ركعتين قبل الفجر ، ثم جلس حتى يصلي الفجر ، كتبت صلاته يومئذ في صلاة الأبرار ، وكتب في وفد الرحمن » .

وروى الطبراني وابن حبان عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من مشى في ظلمة الليل إلى المساجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة » .

وروى ابن ماجه وابن خزيمة والحاكم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » .

❁ هل يجوز الصلاة في البيت وترك الجماعة :

روى ابن ماجه وابن حبان والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « من سمع النداء فلم يُجب فلا صلاة له إلا من عذر » .

وروى مسلم وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد هممت أن آمر فتيتي فيجمعوا لي حُزَماً من حطب ، ثم آتي قوماً يصلون في بيتهم ، ليست بهم علة ، فأحرّقها عليهم » .

وروى أبو داود وابن ماجه وابن خزيمة عن عمرو بن أم مكتوم رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، أنا ضرير شاسعُ الدار ، ولي قائد لا يلايمني ، فهل تجد لي رخصة أن أصلي في بيتي ؟ قال : « تسمع النداء ؟ » قال : نعم ، قال : « ما أجد لك رخصة » . (لا يلايمني : لا يوافقني) .

وفي رواية لمسلم والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجلٌ أعمى ، فقال له : يا رسول الله ، ليس لي قائد يقودني إلى المسجد ، فسأل رسول الله ﷺ أن يُرخص له فيصلي في بيته ، فرخص له ، فلما ولى ، دعاه ، فقال : « هل تسمعُ النداء بالصلاة ؟ » قال : نعم . قال : « فأجب » .

❁ الأجر على قدر المشقة :

روى مالك في « الموطأ » عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم خرج عامداً إلى الصلاة ، فإنه في صلاة ما كان يعمدُ إلى الصلاة ، وإنه يُكتب له بإحدى خطوتيه حسنةٌ ، ويُمحى عنه بالأخرى سيئةٌ ، فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا يسعَ فإن أعظمكم أجراً أبعدكم داراً » . قالوا : لم يا أبا هريرة ؟ قال : من أجل كثرة الخطا .

وروى أحمد والطبراني وابن

حبان عن عبد اللَّه بن عمرو رضي اللَّه عنهما قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « من راح إلى مسجد الجماعة فخطوةٌ تمحو سيئة ، وخطوةٌ تكتبُ له حسنةً ، ذاهبًا وراجعًا » .

وروى ابن خزيمة عن عثمان رضي اللَّه عنه أنه قال : سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « من توضأ فأسبغ الوضوء ، ثم مشى إلى صلاة مكتوبة ، فصلاها مع الإمام غُفر له ذنبه » .

وروى البخاري ومسلم عن أبي موسى رضي اللَّه عنه قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « إن أعظم الناس أجرًا في الصلاة أبعدهم إليها ممشًى فأبعدهم ، والذي ينتظر الصلاة حتى يصلِّيها مع الإمام ، أعظم أجرًا من الذي يُصلِّيها ثم ينام » .

روى مسلم وغيره عن أُبيَ بن كعب رضي اللَّه عنه قال : كان رجل من الأنصار لا أعلم أحدًا أبعد من المسجد منه ، كانت لا تُخطِئهُ صلاةٌ ، فقيل له : لو اشتريت حمارًا تركبه في الظلماء ، وفي الرَّمضاء ، فقال : ما يَسُرُّني أن منزلي إلى جنب المسجد ، إني أريد أن يُكتب لي ممشايَ إلى المسجد ، ورجوعي إذا رجعتُ إلى أهلي ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « قد جمع اللَّه لك ذلك كله » .

۞ أجر الصلاة عظيم :

روى أبو داود عن أبي أمامة رضي اللَّه عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال : « من خرج من بيته متطهرًا إلى صلاةٍ مكتوبة فأجرُه كأجرِ الحاجِّ المحرم ، ومن خرج إلى تسبيح الضحى لا يُنْصِبه إلا إياه ، فأجرُه كأجر المعتمر ، وصلاةٌ على أثر صلاة ، لا لغوَ بينهما كتاب في عليين » .

وروى أحمد في « مسنده » عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال : كان رجلان من بَلِيٍّ (حي من قضاعة) أسلما مع رسول اللَّه ﷺ ، فاستشهد أحدُهما ، وأُخر الآخرُ سنةً ، فقال طلحة بن عبيد اللَّه : فرأيت المؤَخر منهما أُدخلَ الجنة قبلَ الشهيد ، فتعجبتُ لذلك ، فأصبحتُ ، فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « أليس قد صام بعدَه رمضان ، وصلى ستة آلاف ركعة ، وكذا وكذا ركعةً ، صلاة سنة » .

فعليك أخي المسلم المحافظة على الصلاة في وقتها مع جماعة المسلمين في مسجد يؤذن فيه للصلاة لهذا الفضل العظيم ، والذي ذكرت طرفًا منه ، عسى أن يرحمنا المولى عز وجل ويدخلنا جنته . وحتى تتصور الفرق بين صلاة الجماعة وصلاة الفرد نضرب لك هذا المثل حتى يقرب المعنى : لو تصورنا رجل صلى خمسين سنة في بيته (إن جاز له ذلك) ، فإن أجره على هذه الصلاة : في اليوم الواحد خمس صلوات ، وله بها أجر خمسين صلاة ، فيكون له في العام الواحد = ٥٠ × ٣٦٠ يومًا = ١٨٠٠٠ صلاة . فيكون له في الخمسين عام = ١٨٠٠٠ × ٥٠ = ٩٠٠٠٠٠ صلاة .

أما إن كان يصليها في جماعة يضاعف له الأجر خمسًا وعشرين ضعفًا ، فيكون له في الخمسين عام = ٩٠٠٠٠٠ × ٢٥ = ٢٢٥٠٠٠٠٠ صلاة ، إن صلاها فردًا كانت له تسعمائة ألف صلاة ، وإن صلاها مع الجماعة كانت له اثنتين وعشرين مليونًا وخمسمائة ألف صلاة .

هل تصورت أخي المسلم ما الفرق بين صلاة الجماعة وصلاة الفرد .. إنها حقًا التجارة الرابحة ، فرأس المال هو هو ، وهو الصلاة ، ولكن هذه في جماعة وهذه مفردة ، فكان الأجر كما أوضحنا . جعلني اللَّه وإياكم من المحافظين عليها في جماعة . آمين يا رب العالمين .

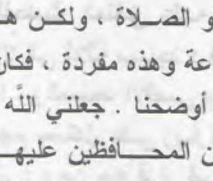

من أخطاء الحجاج والمعتمرين والزوار في المدينة النبوية

كتبه

شادي السيد أحمد عبد اللَّه

الحمد للَّه الذي حبَّب إلينا المدينة ، وجعلها من خير البقاع الأمينة ، والصلاة والسلام على مَن عاش ودُفن في ثراها ، وبعد :

فهذه جملة من الأخطاء التي يقع فيها بعض الحجاج والمعتمرين والزوّار في المدينة النبوية ، ذكرتها على سبيل الإجمال والاختصار :

❁ بعض الناس يعتقد أن زيارة المدينة من واجبات أو أعمال الحج والعمرة ، وهذا غير صحيح ؛ فليس من سنن الحج ، أو كماله زيارة المدينة ، أو المسجد النبوي ، لا قبل الحج ولا بعده .

❁ بعض الناس يقصد بسفره للمدينة : زيارة قبر النبي ﷺ ، وهذا لا يجوز ، والصحيح أن يقصد الحاج أو المعتمر زيارة مسجد النبي ﷺ للصلاة فيه ؛ للحديث المتفق عليه : « صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد الحرام » ، وللحديث المتفق عليه – أيضًا –: « لا تُشد الرحال إلاَّ إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى » .

❁ بعضهم يستدل على زيارة قبر النبي ﷺ بأحاديث ؛ مثل : « مَن حج فزار قبري بعد وفاتي ، فكأنما زارني في حياتي » ، و« مَن حج فلم يزرني فقد جفاني » ، و« مَن زار قبري وجبت له شفاعتي » .. إلخ ، فجميع هذه الأحاديث التي رويت في زيارة قبره ﷺ ليس منها شيء صحيح ، ولم يرو أحدٌ من أهل الكتب المعتمدة منها شيئًا .

❁ يقول بعض المغالين : « فإذا وقع بصره على معالم المدينة الشريفة ، فليغتسل ويلبس النظيف من ثيابه ، ويدخلها ماشيًا باكيًا ، ويتصدق ولو بأقل شيء » . اهـ .

وهذا كله لا دليل عليه ، ولم يفعله أحدٌ من الصحابة رضي اللَّه عنهم ، ولا السلف .

❁ ومن ذلك : القول عند رؤية مباني المدينة : « اللهم هذا حرم رسولك ؛ فاجعله لي وقاية من النار .. » إلخ .

❁ بعضهم يُكثر من الصلاة والسلام على النبي ﷺ وهو في طريقه للقبر ، وهذا لا دليل عليه .

❁ وكذلك : القول عند دخول المدينة : بسم اللَّه ، وعلى ملة رسول اللَّه .

❁ ومن البدع : زيارة قبره ﷺ قبل الصلاة في مسجده .

❁ بعض الناس يقف أمام القبر النبوي خاشعًا ، متذللاً ، باكيًا ، على صفة لا تجوز إلا لرب العالمين ، وهذا من الغلو في النبي ﷺ .

❁ رفع الصوت أمام الحجرة الشريفة .

❁ الوقوف للسلام على النبي ﷺ وعلى صاحبيه رضي اللَّه عنهم بصيغة طويلة ، فيها من الغلو والمخالفات ما اللَّه به عليم .

والصواب : أن يصلي على النبي ﷺ بأية صيغة شرعية ، كالتي نقولها في التشهد ، ثم ينصرف .

۞ اعتقاد أن النبي ﷺ حيّ في قبره ، يسمع السلام مباشرة ، ويردّ عليه ، وهذا غير صحيح .

۞ وأقبح من هذا : مَن يرفع يديه جهة القبر ، ويطلب من النبي ﷺ قضاء حاجة ، أو دفع ضر .. إلخ ، وهذا عين الشرك الذي حذّرنا منه ربنا ﷻ وحذرنا منه نبيه ﷺ ؛ فلا يجوز لمسلم أن يسأل أحدًا شيئًا مما لا يستطيعه إلا اللَّه ﷻ ، حتى ولو كان المسئول هو النبي ﷺ .

۞ يستدل بعضهم على جواز التوسل بالنبي ﷺ بفعل الصحابة ؛ وهذا غلط ؛ لأن التوسل بالنبي ﷺ يكون في حياته فقط في الذي يستطيعه ، كما أن الصحابة رضي اللَّه عنهم كانوا يتوسلون بدعائه لا بذاته ﷺ ؛ كما في قصة الاستسقاء وغيرها .

۞ الجلوس عند القبر ، أو حوله للتلاوة والذكر .

۞ تحرّي بعضهم للدعاء أمام الحجرة الشريفة ، حتى وإن كان متجهًا إلى القبلة ؛ لأنه ما ورد أن أحدًا من الصحابة رضي اللَّه عنه قد فعله ، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه .

۞ قراءة الفاتحة عند القبر النبوي ؛ وهذا لا يجوز ، لا للنبي ﷺ ، ولا لغيره .

۞ الصلاة والسلام على النبي ﷺ تجوز في أي موضع في المسجد ، وفي غيره ، ولا يشترط أن يقف المسلم أمام الحجرة الشريفة للسلام كما يفعل بعضهم .

۞ بعض الناس كلما دخل أو خرج من المسجد ، ذهب للوقوف أمام القبر النبويّ للسلام ، وهذا لا دليل عليه .

۞ أغلب المسلمين يُوصون بإبلاغ السلام إلى النبي ﷺ ، ويحملونه أمانة لكل مسافر للمدينة ، وهذا لم يُنقل عن السلف ، وليس هناك دليل يدلّ عليه ، فالأولى تركه .

۞ ينبغي أن يُعلم أن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما كان يذهب إلى القبر النبويّ إذا قَدِم من سفر ؛ فيقول : السلام عليك يا رسول اللَّه ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبتِ - انظر لسلام الصحابي الجليل ، وانظر لما يفعله المسلمون اليوم عند القبر النبوي !- ومع هذا لم يتابعه عليه أحد من الصحابة .

۞ السلف رحمهم اللَّه تعالى لا يعرفون تسمية قبر النبي ﷺ بالضريح ، وإنما هي عبارة أُدخلت من قِبل المعظمين للقبور ، والذين يقيمون عليها الأضرحة ، وهذه القبة المبنية على قبر النبي ﷺ مِن فعل العثمانيين ، والعلماء قديمًا وحديثًا لا يقرّونها ، ولولا خوف الفتنة لأُزيلت .

۞ لا يجوز حمل الكتب التي تشتمل على صيغ للصلاة والسلام على النبي ﷺ أثناء الوقوف أمام الحجرة الشريفة ؛ لأن ذلك لم يكن من فعل السلف ، كما أن جُلّ هذه الكتب - إن لم يكن كلها - بها غلو في حق النبي ﷺ .

۞ اتخاذ (مزوِّرين) لتلقين الدعاء ، والترديد في جماعة .

۞ كان من دعاء بعض الجهّال عند الحجرة الشريفة : ((اللهم ارض عنه – أي النبي ﷺ – وارض عنّا به)) . وهذا جهل فاضح ؛ فإنه لا واسطة بين الله تعالى وبين أحد من خلقه ، ولا يجوز أن يُسأل الله بمخلوق ، لا بذاته ، ولا بمنزلته ، ولا بعلمه ، ولا سؤاله الله به .

۞ ومن المنكرات عند الحجرة النبوية : سؤال الله تعالى بجاه النبي ﷺ ، وهذا لم يُعرف عند السلف ، وأنكره العلماء وعدّوه من الأمور البدعية في الدين ، واستدلال بعضهم بحديث : ((إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي ، فإن جاهي عند الله عظيم)) . فهذا الحديث كذب ، ولا تقوم به حجة .

۞ بعض المغالين يحثون الناس على الذهاب عند القبر النبوي والاستغفار ؛ ويستدلون بقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ الآية [النساء : ٦٤] .

ويزعمون أنّ ذلك وإنْ كان قد ورد في حال الحياة ، فهي رتبة له عليه الصلاة والسلام ، ولا تنقطع بموته ؛ تعظيمًا – له على حد قوله .

وهذا كله لا يجوز ؛ لأن الآية تدل على عكس ذلك ؛ لأنها لا تدل إلا على المجيء إلى رسول الله ﷺ في حياته ليستغفر لمن ظلم نفسه ، ثم إنها وردت في المنافق الذي رضي بحكم كعب بن الأشرف ، وغيره من الطواغيت دون حكم رسول الله ﷺ ، ولم يفهم منها أحدٌ من السلف ، ومَن سلك سبيلهم سوى هذا . كما أنّ ﴿ إذ ﴾ تدل على ما مضى من الزمان .

۞ لا يجوز تحرّي الصلاة أمام الحجرة الشريفة ؛ لأنه لا دليل عليه .

۞ زيارة قبره ﷺ وغيرها من القبور إنما تُشرع في حق الرجال دون النساء ؛ لنهيه ﷺ عن ذلك ، كما هو الصحيح من أقوال أهل العلم .

۞ بعض الناس يقتتلون ويتشاحنون – خصوصًا أثناء الزحام – للصلاة في الروضة الشريفة ، وهذا لا يجوز في أيّ مسجد ، فضلاً عن مسجد رسول الله ﷺ .

۞ بعض العوام يردد الحديث : ((ما بين قبري ومنبري ...)) ، وهذا خطأ ، والمشهور المحفوظ : ((ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة)) متفق عليه .

۞ لا يجوز لأحد أن يتمسح بالمنبر ، ولا بالحجرة النبوية .

۞ لا يجوز تحرّي الوقوف والدعاء عند المنبر .

۞ بعض الناس يتركون الصلاة في الصفوف الأولى ، مع قدرتهم على ذلك ، ولو علموا ما فيها من الفضل لتسابقوا إليها .

۞ تحرّي بعضهم الإقامة في المدينة أسبوعًا ؛ حتى يتمكنوا من الصلاة في المسجد النبوي أربعين صلاة ؛ لتكتب لهم براءة من النفاق ، وبراءة من النار ، والحديث الوارد في ذلك ضعيف لا تنهض به حجةٌ .

۞ دخول بعض الرجال المسجد النبوي ، وهم حالقي اللحى ، مُسبلي الثياب ، متختمين بالذهب ...، وهذا لا يجوز مطلقًا : لا في المسجد النبوي ، ولا في غيره .

۞ دخول بعض النساء للروضة – أثناء فتح الزيارة لهن – وهنّ يهتفنَ ، ويصفقن ، ويرفعن أصواتهنّ .

۞ بعض النساء تُقبِّل جميع أركان المسجد ، وتمسح عليها بيديها ، أو بمنديل ونحوه ؛ تبركًا ، وهذا لا يجوز ؛ لا للرجال ، ولا للنساء .

۞ بعض النساء يأتين للمسجد بملابس ضيقة ، أو قصيرة ، أو ملفتة ، أو شفافة ، ويجب على المسلمة إذا خرجت – للمسجد ، أو غيره – أن تستر جميع بدنها بثيابها .

۞ بعض النساء تصلي وهي عارية القدمين ، وهذا لا يجوز .

۞ بعضهن يتركن مصلى النساء ، ويصلين في

الساحات الخارجية للحرم ، مع عدم الحاجة لذلك .

۞ بعضهن يصلين جنبًا إلى جنب مع الرجال في صف واحد !!

۞ عدم الاعتناء بتسوية الصفوف ، وملاصقة الأقدام والمناكب ، وهذا عام في كل مسجد .

۞ القول بتخصيص الحرمين الشريفين بجواز المرور بين يدي المصلي مطلقًا .

۞ ترك الاشتغال بقراءة القرآن ، أو الذكر ، أو سماع دروس العلم المنتشرة في المسجد النبوي ، والجلوس لأحاديث الدنيا ، مع ما فيها من خير وشر .

۞ بعض الناس يُقَبِّل إبهاميه ، ويمسح بهما على عينيه عندما يسمع المؤذن يقول : « أشهد أن محمدًا رسول الله » ، وهذا لا دليل عليه .

۞ تحرِّي الصلاة تحت « المكبرية » ، وخلف المنبر ، وخلف الحجرة النبوية ، وترك الصفوف الأولى .

۞ صلاة ركعتين بعد أذان الجمعة على أنهما سنة قبلية ، والتحدث أثناء الخطبة ، ورفع الأيدي والخطيب يدعو ، والوقوف استعدادًا للصلاة قبل أن يفرغ الإمام من الخطبة .. إلخ ؛ كل ذلك لا يجوز : لا في المسجد النبوي ، ولا في غيره .

۞ حرص البعض على صلاة النافلة بعد أن تقام الصلاة ، ويدخل فيها الإمام .

۞ صلاة ركعتين عند إرادة السفر بنية توديع المسجد النبوي .

۞ الخروج من المسجد النبوي على القهقرى عند الوداع .

۞ الذهاب للسلام على النبي ﷺ وأخذ الإذن منه للسفر !!

۞ الوقوف خارج المسجد أمام (القبة الخضراء) - قيض الله مَن يزيلها - للدعاء والسلام .

۞ التجمع أمام باب (البقيع) - المواجه لباب السلام - للدعاء والسلام والبكاء .

۞ الاجتماع في الساحة أمام سور البقيع للدعاء ؛ وهو من فعل الروافض - لا صبحهم الله ولا مسَّاهم بخير .

۞ أخذ الصور التذكارية أمام المسجد النبوي !!

۞ افتراش الرجال والنساء لساحات المسجد النبوي الشريف .

۞ التسول بعرض التشوهات الخَلْقية و(الخُلُقية) !!

۞ التدخين في ساحات الحرم النبوي ؛ والدخان محرَم شرعًا بنص الكتاب والسنة ، وإن رغمت أنوفٌ .

۞ اتخاذ الساحات للنوم والأكل .

۞ ترك الصلاة على الجنازة ؛ للخروج من المسجد قبل الزحام .

۞ زيارة البقيع كل يوم ، مع التزام ذلك .

۞ تخصيص يوم الخميس ، أو الجمعة ، أو غيرهما لزيارة شهداء أحد .

۞ ترك الصلاة في المسجد النبوي والصلاة في الفنادق .

۞ جلوس الحائض في المسجد النبوي .

۞ تضييع الوقت في التجول في الأسواق ؛ حتى إن بعضهم ينام عن الصلاة !!

۞ عدم مراعاة حرمة المدينة النبوية ، والاعتقاد بأنها ليست حرمًا .

۞ اختلاط الرجال والنساء في الفنادق والعمارات والشقق .

۞ إيذاء المسلمين في المدينة النبوية ، بالسرقة ، أو بنشر فساد ونحوه ، قصم الله ظهر مَن أراد المدينة وأهلها بسوء .

۞ لا يُزار في المدينة إلا : المسجد النبوي ، ومسجد قباء ، ومقبرة البقيع ، وقبور شهداء أحد ، وما عدا ذلك فلا يُقصد بالزيارة .

هذا ما يَسَّرَ الله تعالى لي جمعه على عُجالة ، واللَّهَ أسألُ أن ينفع به ، وأن يَرُدَّ المسلمين إلى دينه رَدًّا جميلاً ، وأن يجعلنا من المدافعين عن السُّنَّة .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

بيان أنصار السنة عن وقت صلاة الفجر

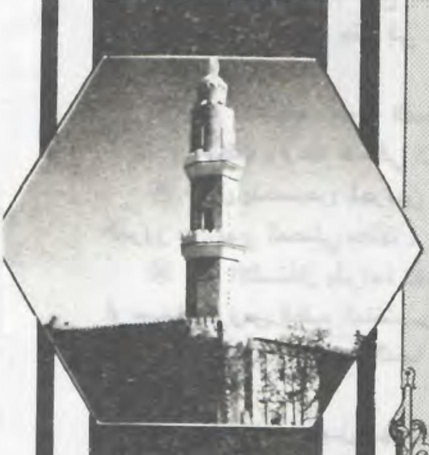

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وبعد :

إنه في يوم الاثنين ١٧ شوال ١٤٢٠ هـ الموافق ٢٤ يناير سنة ٢٠٠ م اجتمع كل من :

١ - فضيلة الشيخ محمد صفوت نور الدين .
٢ - فضيلة الشيخ صفوت الشوادفي .
٣ - فضيلة الشيخ محمد حسان .
٤ - الدكتور عبد العظيم بدوي الخلفي .
٥ - فضيلة الشيخ محمد حسين يعقوب .
٦ - فضيلة الشيخ محمود غريب الشربيني .
٧ - فضيلة الشيخ صالح عبد الجواد صالح .
٨ - فضيلة الشيخ سمير عبد العزيز .
٩ - فضيلة الشيخ عوض لطفي الجزار .
١٠ - الدكتور إبراهيم عبد المنعم الشربيني .
١١ - الدكتور محمد حسانين .
١٢ - فضيلة الشيخ الشيخ أحمد سليمان أيوب .

وذلك لمدارسة ما دار من أسئلة عديدة حول وقت صلاة الفجر ، وبعد مراجعة الأبحاث المنشورة في ذلك وتداول الآراء اتفق الحاضرون على :

أ - نشر قرار دار الإفتاء المصرية في مواقيت الصلاة ليعمل به الناس .

ب - يدعوا الحاضرون مجمع البحوث الإسلامية إلى تحقيق ما عزم عليه فضيلة الشيخ جاد الحق علي جاد الحق ، شيخ الأزهر السابق ، رحمه الله تعالى ، ونشرته مجلة الأزهر عدد ذي القعدة ١٤١٦ هـ في الافتتاحية (من عزمه على أن يعقد مؤتمر مجمع البحوث لينظر في مواقيت الصلاة والمكاييل والموازين المعمول بها) .

ونحن نرجو أن يتم تنفيذ هذا الاقتراح لاتخاذ القرار المناسب في المسائل المذكورة ، والله نسأل أن يوفق المسلمين للعمل الصالح والعلم النافع .

وهذا هو نص قرار دار الإفتاء في مواقيت الصلاة :

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا نهتدي لولا أن هدانا الله ، والصلاة والسلام على النبي الأكرم والرسول الأعظم محمد بن عبد الله الذي بعثه الله رحمة للعالمين يتلو آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين .

أما بعد :

فبناء على ما نشر « بمجلة الأزهر » في عددها الصادر في شوال سنة ١٤١٧هـ عن بحث الأستاذ عبد الملك علي الكليب بعنوان (تصحيح وقت آذان الفجر) هذا الموضوع كان محل بحث جاد منذ عام ١٩٨١م ، وقد تشكلت لجنة آنذاك بأكاديمية البحث العلمي لتحقيق مواقيت الصلاة مثلت فيها الجهات المتخصصة من الهيئة المصرية العامة للمساحة وهي الجهة المسئولة عن حساب وإصدار مواقيت الصلاة طبقًا للقرار الجمهوري رقم ٧٢٧ لسنة ١٩٧٠م ، والمعدل بالقرار الجمهوري رقم ٣٢٨ لسنة ١٩٨٣م ، وكذا معهد الأرصاد الفلكية بحلوان ، وقسم الفلك بكلية علوم القاهرة ، وقسم المساحة والفلك بجامعة الأزهر ، ودار الإفتاء .

وقد كلفت اللجنة فريقًا من معهد الأرصاد ومندوبًا شرعيًا ممثلاً لدار الإفتاء يكون مسئولاً عن التحديد الشرعي لغياب الشفق الأحمر لتحديد وقت العشاء ، وبدء ظهور الضوء الأبيض المنتشر عرضًا في الأفق لتحديد وقت الفجر .

وقد وافى القاضي الأستاذ / محمد حسن ، اللجنة بنتائج أرصاده التي أجراها بالعين المجردة في الفترة من أغسطس سنة ١٩٨٤م ، وحتى مارس ١٩٨٥م ، والتي تطابقت حسابيًا مع حسابات الهيئة المصرية العامة للمساحة في صلاتي العشاء والفجر .

كما قام بالرد على الناشر فضيلة المرحوم الشيخ / جاد الحق على جاد الحق مفتي الجمهورية - وقتئذ - بجريدة الأخبار في عددها الصادر ١٩٨١/١١/١٦ تحت مقال (حساب مواقيت الصلاة يتفق شرعيًا وفلكيًا مع رأي قدامى علماء الفلك المسلمين) .

ومما جاء فيه تحت عنوان صحة المواقيت الشرعية :

والمفتي إذ يبين ذلك للمواطنين جميعًا ، إنما يؤكد لهم صحة المواقيت الحسابية للصلاة ، وشرعية العمل بها والالتزام والوقوف عندها في الصوم والصلاة ، مع مراعاة الفروق الحسابية للمواقيت التي تختلف من مكان إلى مكان .

إذ بذلك تكون المواقيت الحسابية موافقة للمواقيت الشرعية التي نزل بها سيدنا جبريل عليه السلام على رسول الله ﷺ .

وقد قام بالرد أيضًا على هذا الموضوع في حينه فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوي في جريدة « النور » تحت مقال (قبل أن يستفحل الخطر يجب مواجهة هذه البدعة) .

وكان لزامًا على دار الإفتاء المصرية وحرصًا منها على استتباب عقيدة المسلمين الاتصال بالهيئة المصرية العامة للمساحة ، والمعهد القومي للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية ، وقسم الفلك بكلية العلوم جامعة الأزهر لأخذ الرأي في هذا الأمر .

وعلى أثر ذلك اجتمعت اللجنة يوم الاثنين الموافق ١٩٩٧/٤/٧ الساعة العاشرة صباحًا بدار الإفتاء المصرية مشكلة من السادة :

١- أ . د : نصر فريد واصل ، مفتي جمهورية مصر العربية .
٢- أ . د : عبد الفتاح عبد العال جلال ، نائب رئيس المعهد القومي للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية .
٣- أ . د . محمد بهجت محمد شعراوي رئيس قسم الفلك بجامعة الأزهر .
٤- أ . د : أحمد خليفة .
٥- أ . د: محمد المليجي .
٦- أ . د : حسن مصيلحي .

ممثلون عن الهيئة المصرية العامة للمساحة .

وبعد المناقشة المستفيضة توصلت اللجنة إلى ما يأتي :

يصعب الأخذ بالنتيجة التي توصل إليها الأستاذ عبد الملك علي الكليب في بحثه المنشور « بمجلة الأزهر » عدد شوال ١٤١٧ هـ .

حيث إن هذه النتيجة لا ترتكز على وفرة من أرصاد ، بل على رصدة واحدة أجراها الباحث بالمملكة العربية السعودية في شتاء ١٩٧٤م ، ولم يرد في البحث ما يشير إلى كيفية الرصد ، وهل أخذت الرصدة بالعين المجردة ، أم باستخدام جهاز معين ، ومن المعروف علميًا : أن نتائج مثل هذه الأرصاد تختلف من موقع إلى آخر ، وكذا من فصل لآخر ، وبالتالي لا يمكن الأخذ بها أو تعميمها .

وهذا ما أكده المرصد الملكي البريطاني بجرينتش في رده على رسالة الباحث بتاريخ ٢٣ يناير سنة ١٩٧٤م .

وهذا الرد منشور في بحثه السالف الإشارة إليه ، ونص ترجمته كالآتي : « لقد طلبت منا الإجابة على استفسارك المؤرخ ٢٣ يناير سنة ١٩٧٤ بخصوص انخفاض الشمس تحت الأفق في بداية شفق الصباح ، هذه الأسئلة لا تسمح بإجابة دقيقة ، لأن الظروف أثناء الشفق تتوقف على الحالة التي يكون عليها الجو في مساحة كبيرة ، حيث إن الظروف المتوسطة بالقرب من مكان ما تختلف عن أي مكان آخر » .

ونظرًا لأن العبادات لا تبنى على الشك ، بل على اليقين ، واليقين لا يزول بالشك .

وعلى ذلك : فيبقى الأمر بالنسبة لتحديد مواقيت الصلاة على ما هي عليه الآن ؛ لأن هذا هو المؤكد والمعمول به .

وما ذكر في مقالة الباحث ما زالت الدراسة مختلفة بشأنه بناء على التقارير العلمية الواردة إلى دار الإفتاء في هذا الخصوص .

ولا يمكن إزالة هذا اليقين وتغييره إلا بيقين آخر مثله أو أقوى منه ، وحتى يأتي ذلك من دراسة علمية متخصصة مؤكدة ومستفيضة ومجمع عليها ، فيبقى الحال على ما هو عليه .

والله سبحانه وتعالى أعلم .

اختلاف المطالع .. معتبر شرعًا !!

بقلم فضيلة الشيخ / أبي بكر الجزائري

لا أحسب أن هناك عالمًا بالكونيات يجهل تأثير خطوط العرض والطول على الأقاليم الأرضية . إن من المحسوس المشاهد طول الليل والنهار وقصرهما في بلاد دون بلاد بحسب موقع البلد من خطوط الطول والعرض ، وبحسب الفصول من صيف وشتاء وربيع وخريف . وهو أمر تابع لتنقل الشمس في بروجها ، وموافاة الأرض ومسامتتها لها . كما أن من المحسوس المشاهد أن الليل يدخل في شرق البلاد قبل غربها ، ويطلع النهار كذلك ، وهو ناشئ عن دورة الشمس في فلكها ، ولا يقال عن دورة الأرض ؛ إذ الأرض إن دارت فدورتها ينبغي أن لا تتنقل فيها من برج إلى آخر ، وإنما تدور في فلكها الخاص بها دورانًا منتظمًا بحيث لا تزحف فيه أدنى زحف بتقدم أو تأخر أو ارتفاع أو انخفاض وعلى مدى الحياة .

ومن هنا كانت مطالع الشمس والقمر مختلفة ومعتبرة شرعًا ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُوْلِي الأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران : ١٩٠] . فاختلاف الليل والنهار كما يكون بدخول آخر وخروج الثاني لمصالح الناس وانتظام الحياة ، يكون كذلك بقصر هذا وطول ذاك . وقصر الليل وطول النهار والعكس ناشئان قطعًا عن مطالع الشمس المختلفة نتيجة تنقل الشمس في بروجها التي تنزل فيها بدقة حسابية فائقة .

هذا ، والذي نريد أن نصل إليه من بيان هذه الحقيقة هو أن اختلاف المطالع ثابت ، وأن الشارع قد اعتبره ، وهو ظاهر في الصلاة ، فلم يكن من الممكن بحال أن يتحد المسلمون في الصلوات الخمس ولا حتى في صلاة واحدة منها ما دامت ديارهم متنائية ، وبلادهم متباعدة ؛ إذ يدخل الوقت في إقليم ولا يدخل في آخر ، وبما أن الوقت المعين للعبادة يعتبر جزءًا منها فإنها لا تصح إلا في وقتها المحدد لها ، ولهذا امتنع أن يتحد المسلمون في صلاة واحدة . والصيام كالصلاة في كون الوقت معتبرًا فيه . وقد راعى الحبر ابن عباس رضي اللَّه عنه هذه الحقيقة وطبقها فعلاً ، فقد رُفع إليه نبأ أن أهل الشام رأوا الهلال(١) يوم كذا ، ولم ير أهل المدينة فيه الهلال فاختلف صومهم ، فلم يأمر أهل المدينة بالفِطر تبعًا لأهل الشام بناءً على أن لكل أهل إقليم رؤيتهم ، وبمقتضاها يصومون ويفطرون . ولهذه القاعدة أثر عظيم في راحة المسلمين ، كما سنبينه في الحقيقة التالية إن شاء اللَّه تعالى .

---

(١) الحديث رواه مسلم وأصحاب السنن ونصه : عن كُريب مولى ابن عباس أن أم الفضل بعثته إلى معاوية بالشام . فقال : فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهل رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة . ثم قدمت المدينة في آخر الشهر . فسألني عبد اللَّه بن عباس رضي اللَّه عنهما . ثم ذكر الهلال فقال : متى رأيتم الهلال ؟ فقلت : رأيناه ليلة الجمعة . فقال : أنت رأيته ؟ فقلت : نعم ، ورآه الناس وصاموا وصام معاوية . فقال : لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه . فقلت : ألا تكتفي برؤية معاوية وصيامه ؟ فقال : لا . هكذا أمرنا رسول اللَّه ﷺ .

اختلاف المسلمين في الصيام والإفطار تبعًا لثبوت الرؤية وعدمها أمر محمود وغير مذموم شرعًا

يرى كثير من المسلمين في هذه الأيام أن اختلاف المسلمين في الصيام والإفطار أمر منكر لا يجيزه الشرع ، وأنه مظهر من مظاهر الضعف في المسلمين وعلامة على تفرقهم وسوء سياستهم . وهو خطأ وجهل بالشريعة وحقائقها كخطأ وجهل من ألغى الرؤية واعتمد على الحساب بحجة أن الحساب ينهي الخلاف في الصيام والإفطار بين المسلمين ، متشبثًا بقول الرسول ﷺ : ((إنا أمة أميّة لا تكتب ولا تحسب ، الشهر هكذا وهكذا)). فظن هذا البعض أنه متى أصبحت أمة الإسلام تكتب وتحسب ، ولها مراصد فلكية وعلماء فلك استغنت عن الرؤية وتخلت عنها نهائيًا وأصبحت تصوم وتفطر على ما يضعه كل سنة علماء الفلك والحساب من تقاويم حسابية .

وما علم هؤلاء أن رؤية الهلال كثيرًا ما تختلف مع التقويم ، فيثبت التقويم الرؤية وهي تنفيها ، وينفي التقويم الرؤية وهي تثبتها يقينًا ، وهذا أمر ثابت ومتكرر ويقيني ، وإبطاله يعتبر مكابرة وعنادًا يشينان صاحبهما ويزريان به بين العقلاء . وبناءً على هاتين الحقيقتين : وهما لا صيام ولا إفطار إلا بيقين ، وإن اختلاف المطالع معتبر شرعًا ، فإن صيام أهل إقليم ما من بلاد المسلمين ، وإفطارهم لعدم ثبوت الرؤية اليقينية عندهم هو مظهر من مظاهر الرحمة الإلهية ، وهو بالتالي عين الإيمان وآية الإسلام أيضًا ، والصائمون كالمفطرين مأجورون على صومهم وإفطارهم.

وليس بينهم مذموم ، ولا فيهم غير محمود ، إذ الكل عامل بطاعة الله وطاعة رسوله متبع لشرع الله ورسوله ﷺ . ولا يذم المسلمين في هذا الاختلاف أو يشنع عليهم إلا جاهل بشرع الله ورسوله ﷺ . كما أن هذا الاختلاف القائم على أساس طاعة الله ورسوله في ثبوت الرؤية وعدم ثبوتها هو مظهر من مظاهر الإيمان والإسلام كما قدمنا ؛ لأن التمسك بطاعة الله ورسوله إيمان ، والتفريط في ذلك وعدم المبالاة به كفر وعصيان . وأمر آخر وهو أن أمة الإسلام عاشت قرونًا طويلة كغيرها والمواصلات السريعة معدومة بينها ، وهي تصوم في إقليم وتفطر في آخر بحسب الرؤية وعدمها ولا يلوم أحد أحدًا ، ولا يؤمر الناس بقضاء ما نقص بحسب عدم الرؤية ، وما ذاك إلا لاعتبار اختلاف المطالع والعمل به ، وفيه من الرحمة ونفي الحرج والعسر ما يدركه العاقل بأدنى تأمل أو تفكر ، ولكن أكثر الناس لا يتفكرون .

إنا لله وإنا إليه راجعون

تحتسب جماعة أنصار السنة المحمدية رجلا من أشجع الرجال وأخلص الرجال ، وأعز الرجال ؛ ذلك هو العمدة الشيخ عبد الغفار عبد الفتاح أحمد (عمدة العيادية) ، والذي توفي فجر الجمعة ١٥ من رمضان ١٤٢٠ هـ ، وهو من مواليد بلدة العيادية في ١٩١٦/١١/١٥م ، وقد مات عن عمر جاوز ٨٣ عامًا . وقد ظل عمدة لها قرابة ثلاثين عامًا ، مما يدل على حسن سياسته وحب الناس له . ولقد كان للشيخ عبد الغفار جهاده الذي لا يُنكر في نشر دعوة أنصار السنة ، وهو من العمد القلائل الذين ناصروا الدعوة بقوة السلطة وبحجة اللسان والبيان ، فقد ناصر وعاصر في مجال الدعوة في منطقة شربين رجالا منهم من قضى نحبه ، ومنهم من ينتظر . فقد ناصر - رحمه الله - فضيلة الشيخ محمود الموجي - رحمه الله - ذلك الداعية الطواف الذي ظل يطوف في منطقة الدقهلية أكثر من ثلاثين عامًا ، كما كان من زملائه في نشر الدعوة الشيخ عبد الباقي الحسيني - أطال الله عمره - وأيضًا ممن زامله وجاهد معه الشيخ سيد الزيني - أطال الله عمره - ولا ننسى دهيم سالم دهيم رحمه الله ، وغيرهم من رجالات أنصار السنة القدامى ، والذين قاموا بنشر الدعوة في شربين ، وترعة غنيم وكفر الحاج شربيني ، والعيادية ، والعتل ، وكفر أبو فودة ، والوكالة ، والدياسطي ، وبلقاس ، وكذا الستاموني . وكما كان الشيخ محمود الموجي يطوف على هذه البلدان محاضرًا ، فقد كان العمدة الشيخ عبد الغفار يقود القوافل الثقافية والدعوية في كل هذه المناطق ، وخاصة يوم الخميس من كل أسبوع.

ومما يذكر أن الشيخ عبد الغفار قد انضم إلى جماعة أنصار السنة المحمدية زمن مؤسسها الأول الشيخ محمد حامد الفقي - رحمه الله - وقد أيده وناصره بقوة السلطان وقوة العشيرة . كما كان على صلة بكبار علماء الجماعة أمثال الشيخ عبد الرحمن الوكيل ، والشيخ أبي الوفاء درويش ، والشيخ خليل هراس ، والشيخ رشاد الشافعي ، والشيخ صادق عرنوس ، وغيرهم .

فرحم الله الشيخ عبد الغفار ، وأسكنه فسيح الجنان ، واخلفنا وتوبه خيرًا منه ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

فتحي أمين عثمان وكيل عام الجماعة

الحلقة الأولى

أولئك الرجال حقًّا .. رجال الجهاد

بقلم الشيخ / مجدي قاسم

في الليل رهبانٌ وعند قتالهم
لعدوهم من أشجعِ الفرسانِ

يقول اللّه تبارك وتعالى : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ[1] وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً ﴾ [الأحزاب : ٢٣] .

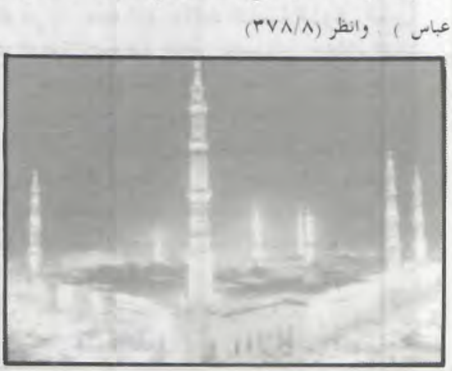

فعن زيد بن ثابت ، رضي اللّه عنه ، قال : « نسَختُ الصُّحف في المصاحف ، ففقدتُ آيةً من سورة الأحزاب كنتُ أسمع رسول اللّه ﷺ يقرأ بها ، فلم أجدها[1] إلا مع خزيمةَ بن ثابت الأنصاريَ ، الذي جعل رسولُ اللّه ﷺ شهادته شهادةَ رجلين[2] ، وهو قوله : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ[3] ﴾ » . [رواه البخاري (ح ٢٨٠٧) ومواضع] .

وقد ثبت عن عائشة أن طلحة (أي ابن عُبيد اللّه) دخل على النبي ﷺ ، فقال : « أنت - يا طلحة - ممن قضى نحبه » . [رواه ابن ماجه والحاكم ، وانظر « فتح الباري » (٣٧٨/٨)] .

وقد ورد أن هذه الآية نزلت في أنس بن النضر (وهو عمّ أنس بن مالك خادم النبي ﷺ) وأشباهه الذين استشهدوا في غزوة أحد ، فعن أنس بن مالك ، رضي اللّه عنه ، قال : (غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر[4] ، فقال : يا رسول اللّه ، غِبتُ عن أول قتالٍ قاتلتَ المشركين ، لئن اللّه أشهدني قتالَ المشركين لَيَرَيَنَّ اللّه ما أصنع ، فلما كان يومُ أُحد وانكشف المسلمون قال : اللهم ، إني أعتذرُ إليك مما صنع هؤلاء ، يعني أصحابه ، وأبرأُ إليك مما صنع هؤلاء ، يعني المشركين ، ثم تقدَم فاستقبله سعدُ بن معاذ ، فقال : يا سعدُ بن معاذ ، الجنةَ وربِّ النضر ، إني أجد ريحها من دون أُحد . قال سعد : فما استطعتُ يا رسول اللّه

قال الحافظ في « فتح الباري » (٢٧/٦) : (أي مات ، وأصل النحب : النذر ، فلما كان كل حيّ لا بد له من الموت ، فكأنه نذرٌ لازم له ، فإذا مات فقد قضاه ، والمراد هنا من مات على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك . وأخرج ذلك ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن ابن عباس) . وانظر (٣٧٨/٨)

---

(١) أي لم أجدها مكتوبة ، فهي كانت محفوظة عنده وعند غيره .

(٢) يشير إلى الحديث الذي رواه أبو داود والنسائي ، والذي شهد فيه خزيمة للنبي ﷺ بأنه بايع الأعرابي ، وذلك بتصديقه دون أن يكون حاضرًا عقد البيع بين النبي ﷺ وبين الأعرابي . انظر « الفتح » (٣٧٨/٨: ٣٧٩) .

(٣) قد روى البخاري الحديث من طريق آخر ، وفيه أن الآية هي : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾ [التوبة : ١٢٨] ، فكأنهما جميعًا صحّا عنده . انظر « فتح الباري » (٢٩/٦، ٣٧٨/٨، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٨) .

(٤) حيث لم ير كغيره من المسلمين أن سيكون هناك قتال .

ما صنع ، قال أنس : فوجدنا به بضعًا وثمانين ضربةً بالسيف ، أو طعنةً برمحٍ ، أو رميةً بسهم ، ووجدناه قد قُتل وقد مثَّل به المشركون ، فما عرفه أحدٌ إلا أُختُه ببنانه ، قال أنس : كنا نرى - أو نظن(١) - أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ... ﴾ إلى آخر الآية) . [رواه البخاري (ح ٢٨٠٥) ، ومواضع ، ومسلم (ح ١٩٠٣)] .

والمعاهدة المقصود بها قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ الْأَدْبَارَ ﴾ [الأحزاب : ١٥] ، وكان ذلك أول خروجهم إلى أحد ، وهذا قول ابن إسحاق ، وقيل : ما وقع ليلة العقبة من الأنصار ؛ إذْ بايعوا النبي ﷺ أن يؤوه وينصروه ويمنعوه . ورجّح الحافظ ابنُ حجر قولَ ابن إسحاق . (كما في « الفتح » (٦/٢٧)) .

إنها صورة مشرقة وضيئة لأهل الإيمان الذين عمرت قلوبهم بالإيمان ، وارتفعوا على ضرورات الأرض وثقلة اللحم والشهوات وقيود المنافع الدنية والملذات ، وباعوا الحياة الفانية بالخلود في الجنات ، وبذلوا المهج والأرواح عن طواعية نفس وإخبات قلب لله ، وصدقوا في عهدهم وميثاقهم مع ربهم ، فما غيّروا عهدهم ، ولا بدّلوا الوفاء بالغدر ، بل استمروا على ما عاهدوا الله عليه ، وما نقضوه ، وما نكثوا على أعقابهم ، بل منهم من مات على الصدق والوفاء ، ومنهم من ينتظر الموت على مثل ذلك ، وما بدّلوا تبديلاً ، في مقابل النفاق وأهله الذين نقضوا عهدهم مع الله ، وقعد بهم ضعف الهمة وهزال النخوة ، والتكالب على كل ملذة وشهوة ، وإيثار الراحة البليدة المسترخية في الظلال والماء البارد ، وقالوا : ﴿ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ إِلاَّ فِرَارًا ﴾ [الأحزاب : ١٣] ، ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ الْأَدْبَارَ ﴾ [الأحزاب : ١٥] ، ولا يفرّون من الزحف ، فخانوا هذا العهد ، ونجم نفاقهم ، وقالوا : ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الأحزاب : ١٢] ، أما أهل الإيمان المصدّقون بوعد الله بأن لهم العاقبة في الدنيا والآخرة ، فقد قال عنهم ربهم : ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٢٢] ، فقد وعدهم الله بالابتلاء والاختبار والامتحان والتمحيص ليميز الله الخبيث من الطيب ، ويعقب ذلك النصرُ المبين من رب العالمين على عباده الصادقين ، كما قال تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاء وَالضَّرَّاء وَزُلْزِلُواْ حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللّهِ أَلا إِنَّ نَصْرَ اللّهِ قَرِيبٌ ﴾ [البقرة : ٢١٤] ، قال الله تعالى : ﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاء أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٢٤] . [انظر « تفسير ابن كثير »] .

قال القرطبي (١٤/١٠٥) : (أي إن شاء أن يُعذّبهم لم يوفقهم للتوبة ، وإن لم يشأ أن يعذبهم تاب عليهم قبل الموت) .

فهاتان صورتان متقابلتان شتان ما بينهما ، قال الله تعالى : ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَى لَهُمْ ۞ طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ [محمد : ٢٠ ، ٢١] ، وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ ... ﴾ [النساء : ٧٧] ، وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَؤُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [آل عمران : ١٦٨] ، وقال تعالى : ﴿ قُل لَّن يَنفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ۞ قُلْ مَن ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۞ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ

---

(١) جاءت بعض الروايات بصيغة الجزم بدون شك .

الْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا(١) وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ۞ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ(٢) فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ(٣) أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَٰئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [الأحزاب : ١٦- ١٩] .

ولقد شنع اللَّه على المتثاقلين إلى الأرض ، المؤثرين للمتاع الزائل للحياة الدنيا والشهوات والملذات ، المفضلين السلامة على خطر البذل والتضحية ، فعاتبهم أشد العتاب ، ووبخهم على ترك الجهاد ، وعلى التقاعد عن المبادرة والمسارعة إليه ، وعرَّفهم حقيقة صنيعهم ، وبيَّن سوء اختيارهم لمتاع الدنيا ، وتفضيلهم إياه على الخلود في جنات النعيم ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ۞ إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [التوبة : ٣٨، ٣٩] .

فشتان بين أهل النفاق والذين في قلوبهم مرض ، والمتثاقلين إلى الأرض ، وبين أهل الإيمان الذين باعوا النفس والنفيس ، والمهج والأرواح ، وكل مرتخص وغال للَّه ربِّ العالمين ، واستبشروا بهذا البيع وبهذه التجارة العظيمة المنجية من العذاب الأليم يوم القيامة ، وبما عند اللَّه تبارك وتعالى ، وأعده لعباده المؤمنين الصادقين في الدنيا من نصر وتمكين ، وفوز عظيم وغنيمة ، إذلال الكفر وأهله ، وإزالة العوائق التي يضعها طواغيت الأرض أمام نشر الدين وتعبيد الناس لربِّ العالمين ، حتى يكون الدين كله للَّه ، وفي الآخرة جنات ونعيم ومقام كريم ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ(٤) ۞ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۞ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ﴾ [الصف : ١٠- ١٣] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبة : ١١١] .

فبالرغم أن كل ما في الكون ملكٌ للَّه ، والخلق كلهم عبيده ، فإن اللَّه - إحسانًا منه وفضلًا - قد اشترى من المؤمنين نفوسهم لنفاستها لديه ، وأعطاهم ثمنًا لها الجنة ، وهو عوضٌ عظيم لا يدانيه شيء ، ثم - بمنّه وجوده وكرمه - يعيد إليهم تلك النفوس موفورة كريمة في الجنة ، ورقم هذا البيع وهذا العقد الكريم في كتابه العزيز ، لا يَبْلى على مرّ الدهور(٥) .

وبهذا قال الحسن البصري : (واللَّه ما على الأرض مؤمن إلا يدخل في هذه البيعة)(٦) . وقال

---

(١) أي : هلموا إلى ما نحن فيه من ظلال وثمار ، وغير ذلك من متع الحياة ، ودعوكم من القتال .

(٢) هذا ما يبلغ به شدة الخوف والجزع عند هؤلاء الجبناء من خوفهم من القتال .

(٣) أي : فإذا كان الأمنُ تكلّموا كلامًا بليغًا فصيحًا عاليًا ، وادعوا لأنفسهم المقامات العالية في الشجاعة والنجدة ، وهم يكذبون في ذلك ، فعند الغنيمة أشح قوم وأسوأه مقاسمة ، وأما عند البأس فأجبن قوم وأخذله للحق .. قد جمعوا الجبن والكذب وقلة الخير . « تفسير ابن كثير » (٣/٤٧٤) .

(٤) روى ابن أبي حاتم والطبري من طريق قتادة قال : (لولا أن اللَّه بينها - أي بيّن هذه التجارة - ودلّ عليها لتلهّف عليها رجالٌ أن يكونوا يعلمونها حتى يطلبونها) . انظر « فتح الباري » (٦/٩) .

(٥) انظر « العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والجهاد » لصديق حسن خان (ص ١٨) .

(٦) انظر « تفسير القرطبي » (١٤/١٧١)

[٥٤] **التوحيد** سنة الثامنة والعشرون العدد الحادي عشر

أيضًا هو وقتادة : (بايعهم - واللَّه - فأغلى ثمنهم) .

وقال شمر بن عطية : (ما من مسلم إلا وللَّه عز وجل في عنقه بيعة وفَّى بها أو مات عليها ، ثم تلا هذه الآيَةَ)[1] .

أثامِنُ بالنفسِ النفيسةِ ربَّها
وليسَ لَها في الخلقِ كلِّهمُ ثَمَنْ
بها تُشترى الجنَّاتُ ، إنْ أنا بعتُها
بشيءٍ سواها إنَّ ذلكمُ غَبَنْ
لئن ذهبتْ نفسي بدنيا أصبتُها
لقد ذهبتْ نفسي وقد ذهب الثمنْ[2]

فعلى المسلم العاقل أن يُسرع بدفع سلع النفوس - من غير مماطلة - لمشتريها عن إخلاص وصدق وطيب نفس ، حتى يستوفي الأجر كاملاً في الدنيا والآخرة قبل أن تتلف في يده ، وأن يُشمِّر عن ساق الاجتهاد للجهاد ، وأن ينفر في سبيل اللَّه خفافًا وثقالاً شيبًا وشبابًا ، ملبيًا نداء اللَّه لعباده المؤمنين في كتابه الكريم : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ﴾ [البقرة : ١٩٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج : ٧٨] ، وقال تعالى : ﴿ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَو يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : ٧٤] ، وقال تعالى : ﴿ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ﴾ [النساء : ٩١] ، وقال تعالى : ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ [التوبة : ٥][3] ، وقال تعالى : ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ۞ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ﴾ [التوبة : ١٤، ١٥] ، وقال تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : ٢٩] ، وقال تعالى : ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة : ٤١] إلى غير ذلك من آيات تأمر المسلمين بقتال المشركين حتى يكون الدين كله للَّه ، وكما في قول النبي ﷺ : « أُمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتى يشهدوا أن لا إله إلا اللَّه وأني رسول اللَّه ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلاَّ بحقها ، وحسابهم على اللَّه » . متفق عليه .

وقال رسول اللَّه ﷺ : « جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم » . [رواه أبو داود والنسائي ، وصححه « محقق المشكاة » (ح ٣٨٢١)] .

فالجهاد من أعظم الشعائر الإسلامية ، ومن أهم الفرائض ، ولا استقامة للإسلام ولا قوام لشرائعه إلا به ، فهو ذروة سنام الإسلام ، ومن أقرب الطرق الموصلة إلى الجنة ؛ فالجنة تحت ظلال السيوف ، وهو فريضة باقية إلى أن يُقاتل آخرُ هذه الأمة الدجال في آخر الزمان ، وحتى لا تبقى أرض يقوم عليها سلطان غير سلطان اللَّه ، ويُطاع فيها أحد من دون اللَّه .. فالشيطان مستمر في إغواء الناس وصرفهم عن سلوك الطريق المستقيم ؛ ولذا فيجب أن يستمر المسلمون في جهاد الشيطان

---

(١) انظر « تفسير ابن كثير » (٣٩١/٢) .

(٢) انظر « تفسير القرطبي » (١٧٠/٨) .

(٣) هذه الآية وأمثالها تُسمى آية السيف ، وقد قال بعض العلماء : إنها نسخت كلَّ آية تدعو إلى الكفِّ عمَّن كفَّ عن قتال المسلمين ، وقد ذهبَ آخرون إلى أنها لم تنسخ هذه الآيات ، بل هذه الآيات باقية يُعمل بها عند الحاجة إليها في أوقات ضعف المسلمين ، فإذا قوي المسلمون وكان عندهم من القوة والشوكة ما يمكنهم من قتال وجهاد عدوهم في دياره فعلوا ذلك عملاً بهذه الآية وأمثالها ، وهذه الآية ردٌّ على كل من قال : إن الجهاد قد شرع للدفاع عن الأرض الإسلامية فقط ، فهذا قولٌ مردود والأدلة الكثيرة تخالفه . انظر رسالة « فضل الجهاد والمجاهدين » لابن باز (ص ١٢) .

وحزبه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها(١) .

ويقول ابن حجر في « الفتح » (٣٨/٦) : (وجنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم ، إما بيده ، أو بلسانه ، أو ماله ، أو قلبه) . وهو أضعف الإيمان ، وقال رسول الله ﷺ : « من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه ، مات على شعبة من النفاق » . رواه مسلم ، وأبو داود ، والنسائي .

وقال الشوكاني : (أما غزو الكفار ومناجزة أهل الكفر ، وحملهم على الإسلام ، أو تسليم الجزية ، أو القتل ، معلوم من الضرورة الدينية ، ولأجله بعث الله رسله وأنزل كتبه ، وما زال رسول الله ﷺ منذ بعثه الله سبحانه إلى أن قبضه إليه جاعلاً لهذا الأمر من أعظم مقاصده ومن أهم شئونه ، وأدلة الكتاب والسنة في هذا لا يتسع لها المقام ولا لبعضها ، وما ورد في موادعتهم أو في تركهم إذا تركوا المقاتلة فذلك منسوخ باتفاق المسلمين بما ورد من إيجاب المقاتلة لهم على كل حال مع ظهور القدرة عليهم والتمكن من حربهم وقصدهم إلى ديارهم)(٢)

ويُطلق الجهاد أيضًا كما يقول الحافظ في « الفتح » (٥/٦) : (على مجاهدة النفس والشيطان والفساق ، فأما مجاهدة النفس فعلى تعلم أمور الدين ، ثم على العمل بها ، ثم على تعليمها ، وأما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما يأتي به من الشبهات ، وما يزينه من الشهوات ، وأما مجاهدة الكفار فتقع باليد والمال واللسان والقلب ، وأما مجاهدة الفساق فباليد ، ثم اللسان ، ثم القلب) .

ولا بد أن لا يغيب عن ذهن أي مسلم أن أهل الكفر والشرك والضلال يصدون عن سبيل الله من آمن ويبغونها عوجًا وينشرون الفساد والإفساد في الأرض ، ويتربصون بأهل الإيمان الدوائر لما يحملونه في قلوبهم من غلٍّ وحقد على الذين آمنوا ، قال تعالى : ﴿ مَّا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلاَ الْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة : ١٠٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ [البقرة : ١٢٠] ، وقال تعالى : ﴿ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ ﴾ [البقرة : ٢١٧] ، وقال تعالى : ﴿ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَاء ﴾ [النساء : ٨٩] .

ولذا فكان لا بد من وجود رجال ذوي إيمان ويقين ، وعزم ومضاء ، وثبات وتضحية ؛ لدفع أهل الشرك والضلال والفساد ، وإزالة منكرهم ، وقتل المشركين وإخزائهم ، وإخلاء العالم من الفساد ، وتحطيم طواغيت الأرض وأعوانهم ؛ لتعبيد الناس لرب العالمين ، ويكون الدين كله لله ، كما قال تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّه ﴾ [الأنفال : ٣٩] .

كما أن للجهاد أهدافًا سامية للمسلمين في ذوات أنفسهم منها : تمحيص المؤمنين ، وتربيتهم على الصبر والثبات والطاعة وبذل النفس ، وعدم الركون إلى الراحة والدعة ، والحصول على الغنائم والسبي ، وكشف المنافقين وتنقية الصف المسلم منهم(٣) .

هذا ، وقد أوجب الله الجهاد على عباده المسلمين من غير تقييد بزمان أو مكان أو

---

(١) انظر : « أهمية الجهاد » لعلي بن نفيع العُلياني (ص ٣٤١) .

(٢) « السيل الجرار » (٤/٥١٨، ٥١٩) ، وانظر : « العبرة مما جاء في الغزو » لصديق خان (ص ١٥) .

(٣) انظر كتاب « أهمية الجهاد » لعلي العُلياني .

شخص ، أو عدل أو جور ؛ فلا يشترط عدل السلطان أو الأمير أو الجندي ، فقد يبلي الرجل الفاجر في الجهاد ما لا يبليه الرجل البارُّ العدل[1] ، وقد قال النبي ﷺ : « إن اللَّه لَيُؤَيِّدُ هذا الدين بالرجل الفاجر » . [رواه البخاري (ح ٣٠٦٢) ، ومواضع ، ومسلم (ح ١١١ ص١٠٥)] .

وفي حديث سهل بن سعد الساعدي ، رضي اللَّه عنه ، قال : إن رسول اللَّه ﷺ التَقَى هو والمشركون فاقتتلوا ، فلما مال رسول اللَّه ﷺ إلى عسكره ، ومال الآخرون إلى عسكرهم ، وفي أصحاب رسول اللَّه ﷺ رجلٌ[2] لا يدع لهم شاذّة ولا فاذّة إلا اتبعها يضربها بسيفه ، فقيل : ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان . فقال رسول اللَّه ﷺ : « أما إنه من أهل النار » ، فقال رجل من القوم : أنا صاحبه . قال : فخرج معه كلما وقف ، وقف معه ، وإذا أسرع ، أسرع معه ، قال : فجُرح الرجل جرحًا شديدًا ، فاستعجل الموت ، فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ، ثم تحامل على سيفه فقتَل نفسه ، فخرج الرجل إلى رسول اللَّه ﷺ فقال : أشهد أنك رسول اللَّه ، قال : « وما ذاك ؟ » قال : الرجل الذي ذكرت آنفًا من أهل النار ، فأعظَمَ الناسُ ذلك ، فقلتُ : أنا لكم به ، فخرجتُ في طلبه ، ثم جُرح جرحًا شديدًا فاستعجل الموت ، فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين ثدييه ، ثم تحامل عليه فقتَل نفسه . فقال رسول اللَّه ﷺ عند ذلك : « إنَّ الرجلَ ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس ، وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة » . [رواه البخاري (ح ٤٢٠٢) ، ومسلم (ح ١١٢ ، ص ١٠٦)] .

فلا بد أن يكون هذا القتال وهذا الجهاد في سبيل اللَّه ولإعلاء كلمة اللَّه ، حتى يكون العمل متقبلاً عند اللَّه ويرجع صاحبه بالأجر والمغنم .

فعن أبي موسى أن أعرابيًّا أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول اللَّه ، الرجل يُقاتل للمغنم ، والرجل يُقاتل للذكر ، والرجل يُقاتل ليُرَى مكانه ، فمن في سبيل اللَّه ؟ قال : « من قاتل لتكون كلمة اللَّه هي العليا ، فهو في سبيل اللَّه » . وفي روايةَ : « الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حَمِيَّة ، ويقاتل رياء .. » وجاء رجل فقال : يا رسول اللَّه ، أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ، ما له ؟ قال : « لا شيء له » . فأعادها ثلاثًا ، كل ذلك يقول : « لا شيء له » . ثم قال رسول اللَّه ﷺ : « إن اللَّه لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصًا للَّه ، وابتغي به وجهه » . [رواه أبو داود ، والنسائي بإسناد جيد] .

وقال رسول اللَّه ﷺ : « إن أول الناس يُقضى يومَ القيامة عليه : رجلٌ استشهد ، فأُتِيَ به ، فعرّفه نعمته فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلتُ فيك حتى استُشهدتُ . قال : كذبتَ ، ولكنك قاتلتَ لأن يُقال : جريء ! فقد قيل . ثم أُمر به فسُحب على وجهه حتى أُلقيَ في النار .... » الحديث . رواه مسلم .

وعليه أن يُخلصَ النيةَ للَّه ، ويطهرها من البطر والرياء ، والفساد والإفساد ، قال اللَّه تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [الأنفال : ٤٧] ، وقال تعالى : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص : ٨٣] .

وللحديث بقية إن شاء اللَّه في العدد القادم .

---

[1] انظر : « العبرة مما جاء في الغزو » (ص ١٨) .

[2] ورد في « سيرة ابن هشام » (٢/٨٨) من حديث ابن إسحاق بسند حسن ، إلا أنه مرسل أن هذا الرجل هو قزمان ، وجزم ابن الجوزي أن اسمه : قزمان الظفري . وانظر « فتح الباري » (٧/٥٣٩) .

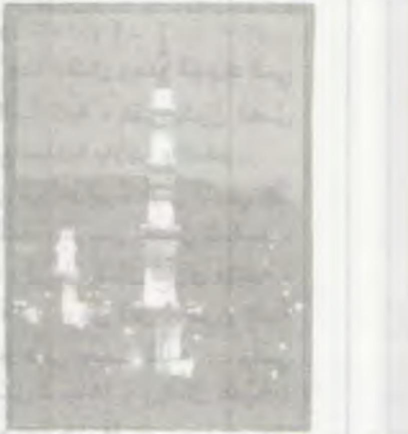

الشريعة الإسلامية أصل أحكام القضاء

بقلم المستشار الدكتور / فاروق عبد العليم محمد

(رئيس محكمة استئناف المنصورة سابقًا)

عرض تقديم / مدير التحرير

الحمد للّه ، والصلاة والسلام على رسول اللّه ، وبعد :

فقد تناولنا في الحلقة السابقة دعوى الذين يعارضون تطبيق الشريعة بحجة جمود الشريعة الإسلامية ، وفي هذه الحلقة نتناول الرد على هؤلاء الذين يثيرون شبهات حول بعض النظم الإسلامية ، ويزعمون أنها لا تتفق وروح العصر الحاضر ، ويثيرون الشبهات حول الحدود ، وحول المعاملات التجارية والعلاقات الدولية ، كما يثيرون الشبهات حول الخلافة وغيرها من النظم الإسلامية ، ونقتصر في هذه الحلقة على عرض شبهاتهم حول الحدود والرد عليها :

يثير أعداء الإسلام الشبهات حول الحدود ، ويخصون بالذكر حد السرقة ، والخمر والردة فنعرض لها تباعًا :

۞ أولاً : حد السرقة :

تقول الشبهة : إن قطع يد السارق يعد في هذا العصر ،ما يثير الشعور العام ، كما يعد بمثابة أكبر عقبة تحول دون اتخاذ التشريع الإسلامي أساسًا للقوانين في الدول الإسلامية . وقطع يد السارق يترتب عليه عجز المقطوع عن العمل فتكثر البطالة ، ويكون عالة على المجتمع .

وللرد على هذه الشبهة نعرض أولاً إحصائية عن جرائم السرقات في مصر وجرائم السرقات في أمريكا وكلاهما يطبق القانون الوضعي ، وفي الجانب الآخر نعرض إحصائية عن جرائم السرقات في المملكة العربية السعودية التي تطبق حد السرقة . ومن خلال الإحصائيات نستطيع أن نتبين إلى أي مدى يكون قطع يد السارق ملائمًا لجريمته ومانعًا من ارتكاب الجريمة .

١ - في مصر : قبل الحرب العالمية الثانية :

السنوات	١٩٣٥	١٩٣٦	١٩٣٧	١٩٣٨
عدد الجرائم المحكوم فيها	٨٠٤	٨٧٢	٩٦٩	١٠٢٣

ثم إذا انتقلنا إلى السنوات القريبة في مصر نجد الآتي : ١٩٧٧

	الإدانة	البراءة	جملة المحكوم فيه
السرقات العادية	٢٣٦٩٧	١١٥٧٢	٢٤٨٥٤
السرقات تامة	٣٤٠	١٥٢	٤٩٢
بالإكراه شروع	١٧٦	٦١	٢٣٧

وفي عام ١٩٨١

	الإدانة	البراءة	الجملة
السرقات العادية	٣٠٨٤٦	١٢٥٤	٣٢١٠٠
السرقات/ تامة	٩٧٩	٣٠٤	١٢٨٣
بالإكراه/ شروع	٩٠٨	٣٠٣	١٢١١

٢ - وفي أمريكا وفقًا لإحصاء نشرة النائب العام الاتحادي يتضح ما يلي :

تَحدث في الولايات المتحدة (٣) جرائم سطو كل دقيقة على المنازل ، أي بمعدل مليون و٥٨١١٢٠ جريمة في السنة ، وجريمتا سطو على السيارات كل دقيقة ، أي بمعدل مليون و٥٤٠٨٠ جريمة سنويًا ، وجريمة سرقة كل دقيقتين ؛ أي بمعدل ٢٦٣٥٢٠ جريمة كل سنة . ومجموع هذه الجرائم في السنة ٢,٨٩٨,٧٢٠ .

وعلى الجانب الآخر نجد المملكة العربية السعودية ، وفي خلال أربع وعشرين سنة هي مدة حكم الملك عبد العزيز آل سعود ، نفذ حد القطع للسرقة على ستة عشر شخصًا .

۞ دلالة هذه الإحصائيات :

١- أن جرائم السرقات في مصر تزيد زيادة رهيبة لا يمكن أن تتناسب مع زيادة عدد السكان ولا قريبًا منها ، ذلك أن جرائم السرقات في مصر عام ١٩٣٧ كانت ٩٦٩ جريمة محكومًا فيها ، وعدد السكان حوالي عشرة ملايين ، فإذا انتقلنا إلى عام ١٩٧٧ ووصل عدد السكان إلى أربعين مليونًا ؛ أي بمضاعفة أربع مرات ، فإننا نجد الجرائم المحكوم فيها تضاعف إلى أربعة وعشرين ضعفًا ؛ أي ٢٤٨٥٤ فضلاً عن السرقات بالإكراه ؛ أي أن تضاعف الجرائم يزيد عن تضاعف السكان بمثابة عشرة أضعاف .

٢- أنه على الرغم من عقوبة الأشغال الشاقة أو السجن للسرقات بإكراه وللشروع فيها ، فإن عدد الجرائم المحكوم فيها قد زاد خلال أربع سنوات فقط إلى ما يزيد عن ثلاثة أضعاف ، فقد كانت في ١٩٧٧: ٧٢٩، ووصلت في عام ١٩٨١ إلى ٢٤٩٤ جريمة .

٣- أن هذه العقوبات المقيدة للحرية سواء في مصر أو في أمريكا أو في غيرها مما تطبق القوانين الوضعية أثبتت فشلاً ذريعًا في معالجة السرقات .

٤- أنه ما دامت الجرائم المحكوم فيها من السرقات في تزايد مستمر فإنه سيكون لدينا أكثر من ثلاثين ألف شخص موجود في السجون بصفة مستمرة وعلى الدوام ، فهم لا يقومون بعمل نافع ، ثم يكلفون الدولة أعباء كثيرة ، وإضافة إلى ذلك ما يتعلمونه في السجون من أخلاق سيئة سواء من ناحية وسائل ارتكاب الجرائم أو أنواعها أو طريق الإفلات منها .

٥- وعلى الجانب الآخر فإن قطع ستة عشر يدًا خلال أربع وعشرين سنة ؛ أي بمعدل يد كل سنة ونصف لا يعادل هذا العدد بأكمله ١٪ من حوادث السرقات بإكراه ، والشروع فيها والمحكوم فيها في مصر في عام واحد .

ولو اسعفتنا الإحصائيات لكشفت عن مئات الأشخاص الذين فقدوا أرواحهم أو أطرافهم أو عقولهم نتيجة لحوادث السرقات بإكراه في عام واحد بسبر . فإقامة حد السرقة كم من يد وفرتها للعمل النافع ولم تعطل بإلقائها في السجن ، وكم من أنفس حفظت من أن تزهق ، وكم من مال حفظ لمالكه ، وكم من نفوس اطمأنت ولم تروعها وحشية اللصوص ؟

هذه لغة الإحصائيات التي تبين أثر إقامة حد السرقة على المجتمع ، وأثر عدم إقامته ، وفي هذا الرد القاطع على من يثير الشبهة حول الحد من أي جانب .

٦- وعلى ذلك فعقوبة السرقة عقوبة تهديدية تهدف إلى الردع في قوة ما يحول البلاد التي تشيع فيها السرقات إلى بلد كله سلام ، فضلاً عن أن الشروط التي تشترط لتطبيق الحد تضيق عن نطاقه مما يترتب عليه ألا يطبق إلا في مجتمع إسلامي متكامل . والجهل بشروط الحد هو الذي يدفع المعترض إلى الاعتراض .

۞ ثانيًا : حد الخمر :

تقول الشبهة : إن جلد الشارب يثير في هذا العصر الشعور العام ، وأن كثيرًا من غير المسلمين سواء من المواطنين أو الأجانب يقيمون بالبلاد الإسلامية ، وقد جرت عادتهم على شرب الخمر مما يستحيل معه تطبيق الحد عليهم ، كما أن تطبيق الحد في البلاد العربية الإسلامية أسفر عن مساوئ ربما كانت كفَّتها راجحة على كافة المزايا . ويرجع ذلك إلى أن هذه البلاد لم تأخذ بإعداد البيئة الصالحة وسُنَّة التدرج في التطبيق(١) .

وللرد على هذه الشبهة نقول :

١- إن مضار الخمر لم تكن خافية قديمًا ؛ ولذا قيل : إنها أم الخبائث ، ومضارها الصحية التي عرفت حديثًا تزخر بها كتب الطب ، وتقارير أقسام الطب الشرعي وكتبه(٢) .

كما أن الإحصائيات عن الجرائم التي وقعت من السكارى تكشف عن خطورة شرب الخمر على الشارب والمجتمع الذي يعيش فيه ، ومن هذه الإحصائيات تبين أن الإدمان على الخمر تُعْزَى إليه ٦٦٪ من جنايات الاعتداء على الأشخاص ، و٥٦,٦٪ من الجنايات المخلة بالآداب ، ونسبة المدمنين من مجرمي العنف ٨٢٪ ، وفي المحكوم عليهم في جرائم القتل ٥٣٪ ، وفي المحكوم عليهم لضرب أو جرح ٥٧٪ ، وفي مجرمي هتك العرض ٧٥٪ .

ولما تسببه الخمر من أضرار بالغة ، فقد بذلت دول غير إسلامية جهودًا لمنع الخمر ، ومن هذه الدول أمريكا التي أجرت تعديلاً في الدستور الأمريكي ثم إقراره في عام ١٩١٩ ، ونص في الفقرة الأولى منه على الآتي : (بعد عام من الموافقة على هذه المادة يحظر إنتاج المشروبات المسكرة في الداخل أو بيعها أو نقلها أو

---

(١) الشريعة كمصدر أساسي للدستور (٢٣٤) .

(٢) راجع : الطب الشرعي والنظري والعملي ، محمد عبد العزيز سيف النصر (٤١٣) ، ومبادئ الطب الشرعي والسموم (٤) ، يحيى شريف ، محمد عبد العزيز (١٩١، ١٩٢) ، مشار إليهما في نظام التجريم والعقاب (٩٥) .

استيرادها إلى الولايات المتحدة أو جميع الأراضي الخاضعة لسلطانها أو إصدارها منها وذلك لاستخدامها في أغراض الشرب) . وفي عام ١٩٣٣ ، بعد فشل الحكومة الأمريكية في تنفيذ هذا الحظر عُدِّل هذا النص في التعديل الحادي والعشرين للدستور . فإقامة حد الخمر أمر ضروري ليجنب المجتمع الإسلامي المضار الكثيرة التي تنجم عن تعاطيها ، ثم إن إقامة الحد في إطار تطبيق الشريعة الإسلامية سيجد الأساس الديني والوازع الداخلي للالتزام بتحريم الخمر وعدم شيوع تعاطيها ولا يتصور أن تترتب على تطبيق الحد آثار ضارة . وإذا وجدت حالات فردية كما في بعض البلاد الإسلامية التي حرمت الخمر ، تتضمن خروجًا على الحظر أو تهربًا منه ، فإن ذلك لا يؤثر في الالتزام القائم لدى مجموع المكلفين وهو أمر شاهدناه وشاهده الألوف ، بل الملايين الذين عملوا بالمملكة السعودية ، وأمر ثابت تاريخيًّا في تاريخ الدولة الإسلامية في عصور التزامها بالأحكام الشرعية .

والقول بأن عقوبة الخمر تعزيرية وليست حدًا ، فإن الثابت من عصر رسول اللّه ﷺ في عصر الصحابة وما تلاه من عصور أن عقوبة شارب الخمر كانت عقوبة بدنية تتم بضربه ، ولم يثبت ، بل ولم يذكر أحد من الفقهاء أو العلماء أن شارب الخمر عوقب بغير العقوبة البدنية ، أو أن ولي الأمر في أي فترة من الفترات المعتبرة قد أبدل هذه العقوبة بعقوبة الحبس مثلاً أو النفي أو أخذ المال ، فنوع العقوبة قد أجمع عليه المسلمون في عصور الإسلام المختلفة ، وجاء به الأثر الصحيح عن رسول اللّه ﷺ ، وأما مقدار الضرب والآلة التي تستعمل فذلك أمر وردت فيه آثار كثيرة ، فيترك تقدير ذلك لولي الأمر في إطارها ، وعلى ذلك فغير صحيح شرعًا القول بجواز أن تكون عقوبة شارب الخمر الحبس مثلاً أو الغرامة ، وهو قول لم يقل به أحد فيما أعلم .

هذا فضلاً عن أن عقوبة الحبس لا آثر لها في إيقاف تزايد شرب الخمر وبيعه ، والعقوبة البدنية لها أثرها الفعال ، فالجلد كعقوبة كانت موجودة في قوانين الأحكام العسكرية ، ثم هي أيضًا موجودة في السجون ، وذلك لفعاليتها في منع وقوع الجريمة ، وإن جلد الشارب أربعين أو ثمانين لأيسر وأهون بكثير من الجرائم التي تترتب على شرب الخمر من قتل وهتك عرض ، وضرب وجرح .

أما عن توقيع عقوبة شرب الخمر على غير المسلمين ، فإن فقهاء الأحناف والمالكية والحنابلة لا يرون إقامة حد الخمر عليهم . بل إن الإمام مالكًا يقول : (ولا ينبغي لمسلم أن يمنع عبده النصراني أن يشرب الخمر أو يأكل الخنزير أو يبيعها أو يبتاعها) . [« المدونة » للإمام مالك (٩/٥٠)] .

ويقول ابن قدامة من الحنابلة : (والذمي إذا شرب الخمر لا يحد ؛ لأنه لا يعتقد تحريمه ، فلم يلزمه عقوبته كالكفر) . [« المغني » لابن قدامة (٨/٢١٥)] .

ولما كان ذلك كذلك فإن الشبهات التي أثيرت حول حد الخمر تكون تخرصات وافتراءات باطلة .

۞ ثالثًا : حد الردة :

يقال عن حد الردة : إن فيه مصادرة لحرية العقيدة ، وحرية الرأي التي أجمعت الدساتير على حمايتها .

ونقول ردًا على هذه الشبهة : إنها مغالطة مكشوفة وادعاء كاذب .

ذلك أنه يشترط لإقامة حد الردة عليه أن

يكون مسلمًا بالغًا ، رجع عمدًا عن الإسلام بقول أو فعل قطعي الدلالة يجحد به ما يعلمه العامة من الدين بالضرورة ، ويسقط الحد عن الذي أسلم في الصغر وبلغ مرتدًا أو ارتد وهو صغير ثم بلغ مرتدًا ، أو أكره على الدخول في الإسلام ثم ارتد . فالإسلام لا يكره أحدًا على الدخول فيه ، ولكن إذا دخل المكلف بإرادته في أسرة الإسلام ، فإنه يكون قد أصبح ملتزمًا بأحكامه جميعها ، ومن هذه الأحكام حكم الردة ، هذا الالتزام تم باختياره ، فلا يجوز له بعد ذلك أن يتنصل منه ، ومثل ذلك مثل الجندي الذي يتطوع في القوات المسلحة باختياره فهو قد التزام أحكامها ثم يفر من العمل بها ، فهل قال أحد بعدم عقابه عملاً بحرية اختياره ؟ وكذلك في العقود ، يُبرِم المكلف عقدًا مع آخر يلتزم بموجبه بالتزامات ثم يريد أن ينفك منها بإرادته ، هل يقول أحد : إنه لا يصح إلزامه بهذا العقد ؟

هذا من ناحية ، ومن ناحية ثانية فإن الدولة الإسلامية دولة تقوم على العقيدة ولا تكره رعاياها من غير المسلمين على الدخول في دين الإسلام ، فمن دخله منهم راغبًا فشأنه شأن المسلم الأصلي تجري عليه أحكام الإسلام ، فإذا خرج المسلم من دين الإسلام طواعية فمعنى ذلك أنه أصبح حربًا على الدولة الإسلامية ، وانضم إلى أعدائها ، وهم أهل الحرب ؛ لأنه لم تعط له ذمة من أحد ، ولم يعقد معه عقد ولا عهد . فما حكم الوطني الذي انضم إلى أعداء الوطن ، وأصبح حربًا عليه .

إذا راجعنا قوانين العقوبات في العالم المعاصر فإننا لن نجد قانونًا لا يعاقب بالإعدام على انضمام الوطني لصفوف الأعداء أو للدولة المعادية إلا ما ندر ، بل إننا نجد أحيانًا بعض الدساتير تنص على هذه الجريمة إشعارًا بخطورتها وحتى تلتزم القوانين الأدنى بالعقاب عليها بأشد عقوبة ، وعلى سبيل المثال :

١- الدستور الروسي : تنص المادة ١٣١ على أنه (... والأفراد الذين يعتدون على الملكية الاجتماعية أو الاشتراكية هم من أعداء الشعب) ، وتنص المادة ١٣٣ من ذات الدستور على أنه (... أما الخيانة العظمى : الحنث باليمين ، والانتقال إلى صفوف العدو ، فيعاقب عليها بكل صرامة القانون على اعتبار أنها أفظع إثم) .

٢- الدستور الأمريكي : في المادة ٣/٣ خيانة الولايات المتحدة تكون بمجرد شن حرب عليها أو الانضمام إلى صفوف أعدائها ، أو بتقديم مساعدة أو تسهيلات لهم .

ومما يتميز به حد الردة عن عقوبة الخيانة العظمى في القوانين الوضعية أن الإسلام أعطى المرتد الفرصة للعودة إلى دينه وليصبح من رعاياها المسالمين لها ، ومن ثم يتعين قبل توقيع الحد استتابة المرتد بين ثلاثة أيام وشهرين ، على اختلاف بين الفقهاء .

وعقوبة الردة فضلاً عن ذلك تتضمن حماية حرية العقيدة من العبث ؛ لأن الذي يرتد عن الإسلام هو الذي دخله لغرض دنيوي ، فإذا ما حقق غرضه ارتد إلى دينه الأول ، وأن من يعمل في قضاء الأحوال الشخصية يقابل الكثير من الأقضية ، وفيها الزوجة المسيحية تدخل الإسلام لتطلق من زوجها ، فإذا تحقق لها غرضها ارتدت إلى دينها الأصلي ، وكذلك الزوج يحدث منه أحيانًا ذلك ، فلو عرف هذا الذي دخل في الدين لغرض دنيوي العقوبة التي تنتظر المرتد ، ما دخل في الدين إلا اعتناقًا واقتناعًا.

والله من وراء القصد.

الأمة الإسلامية

تفقد علمًا آخر من أعلامها !!

وقع المصاب الأليم جسيمًا عندما ودعنا قبل أيام فقيد الأمة العلامة الشيخ أبو الحسن علي الندوي الذي رحل عن هذه الدنيا عن عمر يناهز العقد التاسع قضاها في عمل دءوب متواصل قل نظيره وتشهد له الدنيا بهذا العطاء الممزوج بتاريخ مسلمي الهند الذين برعوا في شتى العلوم الدينية وجذبوا أنظار الأمة رغم بعدهم النسبي عن قلب العالم الإسلامي .

وقد رأس الشيخ الندوي رحمه اللّه هيئة الأحوال الشخصية لعموم مسلمي الهند إلى جانب توليه الأمانة العامة لندوة علماء الهند التي مضى على إنشائها أكثر مِن مائة عام .

واستقطب العلامة أبو الحسن الندوي كثيرًا من طلبة العلم داخل وخارج البلاد وكان يسعده أن يكوّن صلةَ وصل بين طالبي العلم ، والمؤسسات العلمية الإسلامية في العالم ، لا سيما مصر والسعودية وغيرهما من دول العالم ، وكان عضوًا في أكثر من مجلس وهيئة ، مثل المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي ، والمجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية في الأردن ، والمجمع العلمي في دمشق ، وله مئات المؤلفات من كتب ودراسات ومقالات .

وقد قام الشيخ الندوي بتأسيس عدد كبير من المؤسسات العلمية والاجتماعية ، كما أسهم مع إخوانه بإنشاء مراكز دعوية وأدبية متنوعة ، منها رابطة الأدب الإسلامي العالمية ومدرسة دار العلوم في لكنو وغيرها ، لاعتقاده أن تأسيس مثل هذه التجمعات يمثل حاجة ملحة من حاجات العصر ، ولا سيما في دولة مثل الهند التي تزخر بالتحديات على اعتبار أن مسلمي الهند يُقدر الشيخ عددهم بـ ٢٠٠ مليون مسلم ، يعتبرون أقلية في دولة يتجاوز عدد سكانها المليار نسمة .

ويعتبر الشيخ الندوي أن هذا التحدي كان يشيع في الطبقة المثقفة في الهند ، وهي الطبقة المتخرجة في الجامعات العصرية التي يعتقد بعض منها أن الإسلام قد ولى زمنه ، وما عاد يصلح لقيادة البشرية الفكرية أو الحضارية مشيرًا إلى أن ذلك هو التحدي الكبير الذي واجه المسلمين في الهند ما كان يفقد كثيرًا من المسلمين مع مرور الأيام الشعور بجدارة الإسلام للقيادة وبجدارته للخلود أيضًا ، ومن ثمَّ اتسعت الفجوة كما اتسعت الجفوة بين طبقة العلماء الراسخين في العلم ، وغيرهم ، ما استدعى إنشاء المدارس والمعاهد الدينية التي أسهم الراحل بإنشاء عدد كبير منها حتى لا يكون التعليم الديني في واد والتعليم العصري في واد آخر ، وذلك لفهم نفسية الطبقة المثقفة بالثقافة العصرية والتعامل معها بأساليب علمية معاصرة مستندة إلى أسس دينية صحيحة بعيدًا عن الشوائب الكثيرة التي راجت في الظروف المعاصرة للأمة الإسلامية .

ولقد وعى الشيخ الندوي حاجات المسلمين الهنود الدينية ، فكان داعيًا وواعظًا ومؤلفًا ومؤسسًا لكثير من المؤسسات ، كما امتد نشاطه إلى خارج الهند ، فزار كثيرًا من الدول الإسلامية والأجنبية ، وشارك في عدد كبير من الندوات والمحاضرات ، ونظرًا لعالميته فقد قام عدد من الباحثين بإجراء كثير من الدراسات والأبحاث عنه وعن مؤلفاته ، كما أن هناك عددًا من رسائل الماجستير والدكتوراه تناولت الشيخ الندوي في جوانب شتى .

رحم اللّه الشيخ وأسكنه فسيح جناته . وإنا للّه وإنا إليه راجعون .

سكرتير التحرير

رحيل العالم الشيخ : أبو محمد صلاح بن محمد بن عرفات

إنا لله وإنا إليه راجعون

الحمد للّٰه الذي لا يحمد على مكروه سواه ، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه نبينا محمد وآله وصحبه ومن ولاه :

إنا للّٰه وإنا إليه راجعون ، اللهم اجرنا في مصيبتنا واخلف لنا خيرًا منها .. يحزن القلب وتدمع العين .. ولا نقول إلا ما يرضي ربنا جل وعلا .

إنه في يوم الثلاثاء ١٨ شوال ١٤٢٠ هـ ٢٥/١/٢٠٠٠م فجعت بنبأ وفاة شقيقي وشيخي وحبيب قلبي الذي أنقذني اللّٰه به من الغواية إلى الهداية ، ومن البدعة إلى السنة ، ومن الجهل إلى العلم ، وهكذا كان لكثير من شبابنا ، شقيقي أبو محمد صلاح بن محمد بن عرفات الذي كان مصباحًا يضيء لكثير من الشباب طريق الوصول إلى اللّٰه جل وعلا ؛ مدرس الحديث بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة ، أحيا اللّٰه على يديه عقائد سلفية كانت قد ماتت ، ومناهج دعوية كانت قد حرفت ، خاصة في منطقتنا وغيرها من البلاد ، غير أنه كان مجهولاً لدى كثير من الناس ، فإنه كان يعمل الأعمال ولا يحب الذكر ، لعل اللّٰه أن يتقبلها منه قبولاً حسنًا ، فأسأل اللّٰه جل وعلا بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يتغمده بواسع رحمته ، اللهم ارفع درجاته في المهديين ، واخلفه في عقبه في الغابرين ، واغفر لنا وله وبارك يا رب العالمين ، اللهم افسح له في قبره ، ونور له فيه واجعله روضة من رياض الجنة ، ولا تحرمه أجر أعماله .

أما عن أعماله العلمية فمعظمها كانت شفوية من تدريس عقائد وحديث وفقه ولغة عربية ، وكان لا يميل إلى الكتابة والتصنيف ، غير أنه شارك في إعداد أكبر موسوعة لأخلاق النبي ﷺ : « موسوعة نضرة النعيم » ، وكان يشارك في تخريج تفسير ابن كثير ولم يتم بعد ، وما نحن وغيرنا ممن صنف وكتب إلا حسنة من حسناته .

فاللّٰه أسأل أن يكتب له ما قدم وآثاره الباقية ، وأن يبارك في ذريته ويخلف علينا ببعضهم ليحمل راية العلم والدعوة من بعده ، وأن يرزقه الفردوس الأعلى من الجنة ، وأن يلهمنا جميعًا الصبر على فقده .

والحمد للّٰه رب العالمين .

وكتب : مجدي بن عرفات

دار الطباعة والنشر
مطابع دار الطباعة والنشر الإسلامية
العاشر من رمضان المنطقة الصناعية ب ٢ - تليفاكس : ٣٦٣٣١٤ - ٣٦٢٣١٣
١٢ شارع ابن هانئ الأندلسي ت : ٤٠٣٨١٣٧ - تليفاكس : ٤٠١٧٠٥٣

يكرم أبناء أنصار السنة من حفظة القرآن الكريم !!

شهد فرع صفط اللبن بمحافظة الجيزة يوم الأربعاء الموافق ١٢ شوال ١٤٢٠ هـ فرحة غمرت أبناء صفط اللبن جميعهم ، إذ خرجوا بعد صلاة العشاء إلى مسجد ذي النورين للتعبير عن فرحتهم بشابين من شباب أنصار السنة المحمدية بفرع صفط اللبن .

الأول : محمد مختار عبد الرحمن ، إمام مسجد ذو النورين ، وعضو أنصار السنة المحمدية بالفرع ، والطالب بمعهد القراءات بشبرا .

والثاني : أحمد صلاح عبد الخالق رضوان ، الطالب بكلية التربية جامعة الأزهر ، وعضو أنصار السنة بالفرع .

حيث فاز الأول بالجائزة الدولية لمسابقة القرآن الكريم ، وكُرم في ليلة القدر من الدولة ، حيث قام بتكريمهم سيادة الرئيس محمد حسني مبارك، الذي يحتفي بحفظة القرآن الكريم كل عام ، وفاز الثاني بالجائزة الكبرى لمسابقة القرآن الكريم بالأزهر الشريف .

وقد أتم هذان الشابان حفظ القرآن الكريم علي يد الشيخ الفاضل إبراهيم حسنين عيسى - حفظه الله - وبجوار مسجد ذي النورين أقيم سرادق كبير للتعبير عن تلك الفرحة . وقد أرسلت كل من محافظة الجيزة ومديرية الأمن والوحدة المحلية ومركز شباب صفط اللبن مندوبين عنهم ، حيث قدموا الهدايا للمتسابقين ، وعبروا عن فرحتهم بأبناء صفط اللبن الذين تربوا في مدرسة أنصار السنة ، وكان يومًا مشهودًا .

وقد تقدم الشيخ محمد صفوت نور الدين الرئيس العام للجماعة وفد الجمعية الذي انتقل إلى صفط اللبن ليشارك أبناء صفط اللبن الفرحة ، وليعبروا عن سعادتهم الغامرة لأحفاد الشيخ محمد حامد الفقي ، والشيخ عبد الرحمن الوكيل ، والشيخ خليل هراس أئمة التوحيد في دعوة التوحيد المباركة .

وقد تحدث في البداية مدير إدارة شئون القرآن، حيث بيّن في كلمته أن حفظة القرآن الكريم هم أولى الناس بالتكريم ، حيث إن اللَّه كرمهم في الدنيا والآخرة ، وأنه لا نجاة للأمة ولا سعادة لأبنائها إلا في القرآن الكريم ، ثم بين أن من أراد أسوة صالحة فليتأس بهذين الشابين الكريمين ، وفي هذا اليوم المبارك حق لأنصار السنة أن تفرح ولإدارة شئون القرآن أن تفرح ، حيث قد أضيف إلى فرحة الفطر فرحة أخرى .

ثم تحدث وكيل الجماعة الشيخ فتحي عثمان وبين في كلمته أن أنصار السنة علمت الناس أن يكثروا سواد أصحاب الحق ، ولذلك طلب من أبناء صفط اللبن أن يكثروا سواد إخوانهم في جماعة أنصار السنة .

وفي الختام تحدث الرئيس العام للجماعة فبين في كلمته أن الأمة لو تخلت عن القرآن الكريم ، فإن اللَّه قد حفظه بحفظه له ثم وجه الشكر للرجل الذي لا يجوز أن ينسى في هذا الحفل وهو الشيخ الذي قام بتحفيظ هذين الشابين القرآن ، وكذا والدهما ووالدتهما ، فإن ذلك سيأتي في ميزانهم يوم القيامة .

فيامن تريد أن يثقل ميزانك فانذر ولدك للقرآن ، وبين أن اللَّه عز وجل قد هيأ الكون لنزول القرآن ، وأن الرسالة الخاتمة ناسبها المعجزة الخالدة .

وقد قدم الرئيس العام جائزتين للمتسابقين تعبيرًا عن سعادته بهما ، ومجلس إدارة المركز العام بكامل أعضائه يتقدم بخالص التهاني لفرع صفط اللبن على هذا العمل المبارك . واللَّه من وراء القصد .

الشيخ : أسامة سليمان

مدير إدارة شئون القرآن

قل هو الله أحد
الله الصمد لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا أحد

جماعة أنصار السنة المحمدية

تأسست عام ١٣٤٥ هـ - ١٩٢٦م

١ الدعوة إلى التوحيد الخالص المطهر من جميع الشوائب. وإلى حب الله تعالى حباً صحيحاً صادقاً يتمثل فى طاعته وتقواه، وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حباً صحيحاً صادقاً يتمثل فى الاقتداء به واتخاذه أسوة حسنة.

* * *

٢ الدعوة إلى أخذ الدين من نبعيه الصافيين - القرآن والسنه الصحيحة - ومجانبة البدع والخرافات ومحدثات الأمور.

* * *

٣ الدعوة إلى ربط الدنيا بالدين بأوثق رباط: عقيدة وعملاً وخلقاً.

* * *

٤ الدعوة الى إقامة المجتمع المسلم والحكم بما أنزل الله فكل مشرع غيره - فى أى شأن من شئون الحياة - معتدٍ عليه سبحانه، منازع إياه فى حقوقه.

تلقى بدار المركز العام للجماعة محاضرات دينية مساء الأحد والأربعاء من كل أسبوع